

فَتْحُ الْمَجِيدِ

في حكم القراءة بالتغني والتجويد

تأليف

الدكتور / **سعود بن عبد الله الفينسيان**

الأستاذ المشارك

في قسم القرآن وعلومه

بكلية أصول الدين - بالرياض

١٤١٠هـ

فَتْحُ الْمَجِيدِ

في حكم القراءة بالتنزي والتجويد

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

١٤١٠ هـ - ١٩٨٩ م



دار ابن الجوزي

للنشر والتوزيع

المملكة العربية السعودية

الدمام : شارع ابن خلدون ت: ٨٤٤٨١٤٦

ص.ب: ٢٩٨٤ الزاوية: ٣١٤٦١

الاحساء: الهفوف - شارع الجامعة

ت: ٥٨٤٤٦٧٢ ص.ب: ١٧٨٦

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله، منزل الكتاب، ومفقه ذوى الألباب، والصلاة والسلام على نبينا محمد بن عبدالله، خير من تلا ورتل، وبتين الأحكام وفصل، وعلى آله وصحبه الغر الميامين، الذين علموا حدود القرآن وحروفه، وجودوا أحكامه ومعانيه قبل تجويد ألفاظه ومبانيه، ورحم الله عبدالله ابن عمر بن الخطاب يوم قال : «لقد عشنا برهة من دهرنا، وإن أهدنا ليؤتى الايمان قبل القرآن، وتنزل السورة على محمد - صلى الله عليه وسلم - فنتعلم حلالها وحرامها، وما ينبغي أن يوقف عنده، كما تتعلمون أنتم اليوم القرآن. ورأينا اليوم رجالاً يؤتى أحدهم القرآن قبل الايمان، فيقرأ ما بين فاتحته الى خاتمته ما يدرى ما أمره ولا زاجره».

ان من دواعي كتابة هذا البحث :

- ان عدداً من صغار طلاب العلم أخذوا ينالون من العلماء، ويقللون من شأنهم، ويزهدون الناس في فقههم، بدعوى أنهم لم يحسنوا أحكام تجويد القرآن، بل وصلت الحال ببعض أولئك أن يتجاوز الواحد منهم مسجد حيه الى مساجد أخرى يتتبع الأئمة الواحد تلو الآخر، أيهم أحسن صوتاً ليصلي خلفه، ولو كان ذلك أقل ممن تجاوزهم فقهاً وعلماً وورعاً، بدعوى أنه لا تصح الصلاة خلفهم بحجة أنهم قد يلحنون في التلاوة ولا يخرجون الحروف من مخارجها، وكان من جراء هذا أن هجرت بعض المساجد خاصة في رمضان في صلاة التراويح والتهجد، وان تلك المقولة وهذه الفعلة - والله بدعة لم تعهد عن السلف. وفي الحديث عن عبدالله بن عمر «و ليصل أحدكم في مسجده ولا يتتبع المساجد» (١).

- كما أن تحفيظ القرآن للناشئة اليوم يقتصر فيه على الحفظ والتجويد، ولا يكاد يعول على بيان آداب القرآن وبعض أحكامه ومعانيه، ولئن جاز هذا فيمن هم دون سن التمييز لعدم تحملهم وتكليفهم، فإنه لا ينبغي لمن هم أكبر منهم سناً وأوسع عقلاً وإدراكاً. وحفظ القرآن وفهم معانيه معاً سنة متبعة يروها الخلف عن السلف، حيث لم يكونوا يتجاوزون عشر آيات من القرآن حتى يتعلموا ما فيها من العلم والعمل جميعاً.

(١) انظر مجمع الزوائد للهيتمي ٢٣/٢ وعزاه للطبراني في الكبير والأوسط. وانظر كنز العمال ٦٥٩/٧. واستناده

- ومن الدواعي أنك اذا سمعت بعض كبار المقرئين ممن اتخذوا القرآن مهنة لهم يتكسبون به في الحفلات والمآتم والاذاعات - يقرؤون القرآن بالألحان المطربة، فاذا سمعت أحدهم رافعا صوته بالمدياع، فلا تكاد تميز هل هو صوت مغنٍ أو قارئ الا بعد زمن يتبين لك فيه مقطع من الآية، فيظهر لك أنه قارئ يقرأ. والأدهى والأمر أن هؤلاء ومن يعجبون بهم يحسبون أنهم متبعون للرسول - صلى الله عليه وسلم - ان لم يقولوا أنهم هم المتبعون له دون غيرهم في قوله : (ليس منا من لم يتغن بالقرآن). و (ز ينوا القرآن بأصواتكم). وهم قد أبعدوا النجعة وحادوا عن جادة الصواب على ما سيتبين لك من معنى هذين الحديثين.

- اطلعت على بعض رسائل صغيرة تتضمن القول بوجوب التجويد وجوبا عينيا على كل مسلم ومسلمة، وتأثير من لم يعرف أحكام التجويد، تلك الأحكام الاصطلاحية عند أهل هذا الفن، كما يرون أن التجويد قطعي الثبوت متواتر الدلالة، ثم راحوا يلوون أعناق النصوص لتتفق مع رأيهم.

- تلك هي أهم الدواعي لكتابة هذا البحث، قد فتح الله عليّ فيه ما تيسر، فجمعت النصوص والآثار، وحكيت أقوال العلماء واختلافهم فيها، وبينت وجه الاستدلال منها، ثم ناقشتها مجتمعة، ورجحت ما تبين لي أنه الراجح، وقد التزمت أن أضيف الأقوال الى قائلها والأحاديث الى مخرجها، والنقول الى مؤلفها، وقديما قيل : «ان من بركة العلم اسناد القول الى قائله». وقد سميت [فتح المجيد في حكم القراءة بالتغني والتجويد].

ولا أدعي أنني جئت بما لم تأت به الأوائل، ولا أنني أوفيت الموضوع حقه - ويأبى الله الكمال لغير كتابه - ولكن حسبي أنني توخيت الصواب في كل ما قلته، فان وفقته فيه فأرجو عليه من الله الثواب، وان كانت الأخرى، فن نفسي والهوى، وأستغفر الله مما قد فرط ومضى.

وأناشد القارئ الكريم أن يحسن بجمعه الظن، وان لم يعرفه من أهل هذا الفن، فان لك غنمه، وعليه غرمه، ولك صفوه، وعليه كدره، وان رأيت يا أخي خيرا فانشره أو غير ذلك فاستره، فان خير الكرام من ينصح و يستر، وشر اللثام من يغمط الناس فضلهم و ينكر.

وان من تمام المناصحة في مثل هذا المكاتبه على هذا العنوان :
الرياض - جامعة الأمام محمد بن سعود الإسلامية - كلية أصول الدين ص . ب
(١٧٩٩٩) ١١٤٩٤ - المملكة العربية السعودية.

فن ناصحني فله مني خالص الدعاء، وأسأل الله لي وله جزيل الثناء . والله در
القائل :

وما من كاتب الا سيبلى ويبقى الدهر ما كتبت يداه
فلا تكتب بكفك غير شيء يسرك في القيامة أن تراه
وانني لأعترف مسبقاً أن طرق مثل هذا الموضوع - أعني : حكم التجويد خاصة -
مرتقى صعب؛ لا سيما وهو عيس ما يراه علماء التجويد أنه بدهي من البدهيات، ولا
دليل عندهم يمكن الاعتماد عليه . والحق أغلى من قول كل أحد، سوى المعصوم
صلوات الله وسلامه عليه.

والله أسأل أن يجعل عملي هذا خالصاً لوجهه الكريم، وسبباً للفوز بدار النعيم، وأن
ينفع به كل من قرأه أو كتبه أو اطلع عليه.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد .،

وكتبه راجي عفوره المنان

أبو عبد الله سعود بن عبد الله الفنيسان

معنى التجويد

التجويد في اللغة : (١) مصدر للفعل جَوَّد بمعنى : أتقن، والجيد ضد الردىء والاسم منه الجودة - بضم الجيم وفتحها - ويقال جاد فلان بنفسه، ويجود به اذا قارب النزح، ويقال جاد فلان بما له اذا كرم به .

وفي الاصطلاح : اعطاء حروف القرآن - عند التلاوة - حقوقها من غير اسراف، ولا تعسف، ولا افراط ولا تكلف، أو يقال : هو اعطاء الحروف حقها من الصفات ومستحقها من الأحكام (٢).

وبيان ذلك أن الحرف في النطق له حالتان، حالة ينطق به منفردا، وحالة ينطق به بعد أن يركب مع غيره، وحالة النطق بالحرف منفردا تشمل جميع مخارج حروف الهجاء - التسعة والعشرين حرفا - في الحلق واللسان والشفيتين (٣).

والنطق في التركيب يكون اما بتركيب حرف الى حرف، ومنه تنشأ أحكام المد والقصر، والترقيق والتفخيم، والظهار والاختفاء، والادغام والاقلاب ونحو ذلك. أو بتركيب كلمة مع كلمة فتنشأ عنه أحكام الوصل والقطع والوقف والابتداء، ونحو ذلك.

وفي الجملة فان هذا من مباحث اللغة فيما يعرف بـ (علم الصوتيات) ثم نقله المتأخرون من علماء التجويد، فجعلوه علما مستقلا، وجعلوا أصول القراءة دائره على اختلاف القراءات اثنين وثلاثين أصلا (٤)، كالمد واللين والمط والقصر والاعتبار والتمكين والتحقيق والبطح والاضجاع ... الخ.

(١) انظر : لسان العرب - مادة (جود).

(٢) انظر : التمهيد في علم التجويد لابن الجزرى (ص ٥٩).

(٣) انظر : المصدر السابق (ص ٨٩)، ومخارج الحروف وصفاتها لابن الطحان (ص ٧٩).

(٤) انظرها مفصلة في : القواعد والاشارات في أصول القراءات للقاضي الحموى (ص ٤٢).

وعلم التجويد واحد من العلوم السبعة (١) التي هي وسائل لعلم القراءات، وهي :-

الأول : علم العربية.

الثاني : علم التجويد.

الثالث : رسم المصحف.

الرابع : الوقف والابتداء.

الخامس : فواصل الآي (عددتها).

السادس : علم الأسانيد. وهي الطرق الموصلة الى القراءة.

السابع : علم الابتداء. (التعوذ والبسمة) والتكبير بين السور، والختم والدعاء عنده.

(١) انظر: غيث النفع لولي الله الصفاقي (ص ٢١).

تاريخ علم التجويد

يرى بعض (١) العلماء كأبن الجزرى أن علم التجويد قديم جداً، بيّنه الرسول - صلى الله عليه وسلم - فيما بلغه عن ربه في تلاوته للقرآن على صحابته، وتلقيهم له عنه، وتصحيح قراءتهم عليه عند اختلافهم، ويستدلون بحديث أبي بن كعب في نزول القرآن على سبعة أحرف (ليس منها الا شاف كاف، ما لم تحتم آية عذاب برحمة، أو آية رحمة بعذاب) (٢).

وقال أبو عمرو الداني : «فهذا تعليم التام (الوقف) عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن جبريل» (٣). كما يستدلون ببعض ألفاظ وردت عن بعض الصحابة والتابعين، مما يتفق في الظاهر مع مسميات بعض أحكام التجويد اليوم، كلفظتي (التجويد) و (الوقف) في قول علي بن أبي طالب - رضى الله عنه - لما سئل عن الترتيل، قال : «هو تجويد الحروف ومعرفة الوقوف». ومثل : (المد) في حديث أنس بن مالك - رضى الله عنه - لما سئل عن قراءة النبي - صلى الله عليه وسلم - قال : كانت مداً مداً، ثم قرأ (بسم الله الرحمن الرحيم) بمد (بسم الله)، ومد (الرحمن)، ومد (الرحيم) (٤).

وحديث أم سلمة - رضى الله عنها - قالت : كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقطع قراءته، يقول : (الحمد لله رب العالمين) ثم يقف، ثم يقول (الرحمن الرحيم) ثم يقف (٥).

(١) يقول ابن الجزرى (ت ٨٣٣هـ) في المقدمة الجزرية :

والأخذ بالتجويد حتم لازم من لم يجود القرآن آثم
لأنه به الاله أنزلا وهكذا منه الينا وصلا

(٢) أخرجه أبو داود في سننه. انظر : عون المعبود (٢/١٦٠)، والامام أحمد في مسنده (٥/١١٤)، ١٢٢، (١٢٤).

(٣) انظر كتابة المكتفى في الوقف والأبتدا ص ١٣٢.

(٤) رواه البخاري في صحيحه. انظره مع الفتح (٩/٩١).

(٥) رواه الترمذى (٥/١٨٥)، والحاكم في المستدرک (٢/٢٣١) وواقفه الذهبى في تلخيصه وأخرجه والدار قطنى في سننه (١/٣١٣).

وروى عن مجاهد أنه قال : « كل مؤمن صديق شهيد ». ثم تلا قوله تعالى : (الذين آمنوا بالله ورسله أولئك هم الصديقون والشهداء عند ربهم لهم أجرهم ونورهم). [الحديد : ١٩] فيكون الوقف هنا تاما.

وروى عن مسروق الوقف عند قوله (والصديقون) و يكون (والشهداء) قطعاً واثنافاً (١)، وأول من قعد قواعد التجويد وجمع فوائده أبو الأسود الدؤلي (ت ٦٩هـ) وقيل : الخليل بن أحمد الفراهيدي (ت ١٧٥هـ)، وقيل : أبو عبيد القاسم بن سلام (ت ٢٢٧هـ)، وقيل : أبو مزاحم موسى ابن عبيد الله بن خاقان (ت ٣٢٥هـ). وذكر أبو جعفر بن الباذش (٢) (ت ٥٤٠هـ) : أن قراءة التجويد قسيمة للقراءات الأخرى، كالخدر والتحقيق ١٠هـ. وقوله هذا يدل على أن التجويد لم يتم الاصطلاح عليه كعلم، حتى هذه الفترة من الزمن - بداية القرن السادس - . وقال شيخ الاسلام ابن تيمية : «لم يجمع القراءات الصحابة ولا التابعون لأجل الحفظ والدرس، وإنما هو اجتهاد فعله طوائف» (٣).

وأول كتاب ألف في التجويد وبعض علومه كتاب «القطع والائتناف» لأبي جعفر النحاس (ت ٣٣٨هـ) و «تحفة الأنام في التجويد» لأبي بكر أحمد بن مهران (ت ٣٨١هـ)، و «الرعاية في تجويد القراءة» لمكي بن أبي طالب (ت ٤٣٧هـ)، و «المكتفى في الوقف والابتداء»، و «التحديد في الاتقان والتجويد» (٤). كلاهما لأبي عمرو الداني (ت ٤٤٤هـ)، ثم ألف صاحب التصانيف المفيدة شمس الدين محمد بن الجزري (ت ٨٣٣هـ) كتابه «التمهيد في علم التجويد». وكل من جاء بعده عول عليه ورجع الى قوله.

-
- (١) انظر : القطع والائتناف - لأبي جعفر النحاس (ص ٩١)، والمكتفى في الوقف والابتداء - لأبي عمرو الداني (ص ١٣٢).
 - (٢) انظر : كتابه المقنع في القراءات السبع (١/٥٦٠).
 - (٣) انظر : الفتاوى الكبرى (١/٢٢٠).
 - (٤) يوجد مخطوطا في مكتبة جارا الله - بتركيا.

وهذا يتبين أن علم التجويد في القرون الأربعة الأولى مباحثه هي مباحث اللغة، وبالأخص ما عرف منها بـ (علم الصوت)، و (القراءة)، فالتجويد ثمرة لها، فلا يسمى العالم والعارف فيه عالماً به حتى يجود هما، فهو عبارة عن ملكة تحصل للانسان من تمرين ورياضة فكه، وذلك بالتلقي عن أفواه معلميه مشافهة. و يبدو لي أن هذا هو السبب في عدم اعتباره علماً قائماً بذاته لدى علماء السلف في هذه القرون، مع الظهور المبكر عندهم لكلمات (١) (التجويد) و (الترتيل) و (الوقف) ، و (المد).

وكانوا يأخذونه تبعاً للقراءة، ويهتمون بمعاني القرآن والاتعاظ به عند التلاوة أكثر من نظرهم الى الحرف في شكله ومخرجه، فالتجويد على هذا ليس علماً مستقلاً بذاته، ولعل هذا هو السبب الرئيس، حيث لم تؤثر القراءة والاقراء، والتأليف في التجويد المتعارف على مصطلحاته اليوم - عن الفقهاء والمجتهدين، كالأئمة الأربعة، وشيخ الاسلام ابن تيمية، والعزبن عبد السلام، والامام الذهبي، والامام ابن كثير، والشوكاني، وغيرهم. وهم من هم في الحفظ والاجتهاد والاتقان، فلم يبحثوا سوى (اللحن) متى يخل بالقراءة، وتبطل به الصلاة؟ ومن يعذره، ومن لا يعذر؟ وهذه هي الثمرة والغاية من علم التجويد، فلم يشغلوا أنفسهم وأوقاتهم منه بغير هذا، وسنرى رأيهم بالتفصيل - ان شاء الله - في مبحث اللحن.

بل حتى لو قرأ الرجل في غير الصلاة بالقراءة الشاذة، جاز له ذلك، بشرط أن لا يعتقد أنها من القرآن، ولا يوهم أحداً بذلك «لما فيها من الأحكام الشرعية أو الأدبية، ولا كلام في جواز قراءتها، وعليه يحمل حال كل من قرأها من المتقدمين» (٢):

وإذا كان هذا في حكم القراءة الشاذة وفيها بيان وحكم شرعي، فلماذا التشدد في أحكام التجويد الصناعية؟ التي لا يبنى على أكثرها بيان أو حكم للآية.

والتجويد (٣) أعم من القراءة حيث هو ثمرتها وبنى عليها، والقراءة أخص منه لتوقفها على الدليل الشرعي بخلافه.

(١) مثل: قول علي بن أبي طالب: «الترتيل هو تجويد الحروف ومعرفة الوقوف».

(٢) انظر: مختصر بلوغ الأمانة على الشاطبية - للشيخ الضباع (ص ١٨).

(٣) انظر: كشف الظنون (١/٣٥٣).

اللحن في القراءة

اللحن في اللغة : (١) الميل عن جهة الاستقامة، ويطلق على معان، منها :
الفطنة، يقال : فلان لحن أى : عارف فطن، ومنه الحديث : «... ولعل بعضكم
يكون ألحن بحجته من بعض». (٢).

ومنها : اللغفة، يقال : لحن الرجل يلحن اذا تكلم بلغته، وهذا لحن بني فلان،
ونزل القرآن بلحن قر يش أى : لغتها.

و يأتي بمعنى التورية، تقول : لحت لفلان بكذا اذا قلت له كلاما لا يفهمه غيره،
ومنه الأثر (الحنوا لي لحننا). (٣)

ويستعمل بمعنى : الخطأ، يقال رجل لحن ولحان أى كثير الخطأ، وهو المراد عند
عدم اعراب الكلام، ومنه : قول عمر بن الخطاب : «تعلموا اللحن والفرائض والسنن
كما تتعلمون القرآن». (٤)

ويطلق اللحن على : الصوت المطرب، وجمعه لحون وألحان، تقول : لحن فلان
بكذا اذا رفع عقيرته بصوته مطربا، ومنه : الحديث : «اقرأوا القرآن بلحون العرب» (٥)
أى : ارفعوا به أصواتكم تالين له. كما يطلق اللحن على الحرف بمعنى القراءة. ومنه :
قول عمر بن الخطاب : «أبي أقرؤنا، وانا لندع من لحن أبي». (٦) أى : حرفه الذى
يقراً به.

(١) انظر : لسان العرب - لابن منظور، مادة (لحن)، وغريب الحديث لأبي عبيد (٢٣٢/٢).

(٢) متفق عليه من حديث أم سلمة. انظر : البخارى مع الفتح (٢٨٨/٥)، وصحيح مسلم (٦٣٣١/٣).

(٣) انظر : السيرة النبوية - لابن هشام (٢٢٢/٢).

(٤) انظر : سنن الدارمي (٣٤١/٢)، وشعب الايمان للبيهقي (٢٤٤/٥).

(٥) رواه البيهقي في شعب الايمان (٥٨٠/٥)، وابن كثير في فضائل القرآن (ص ١٢٦)، وابن نصر

المروزي في مختصر قيام الليل (ص ١١٩). والحديث ضعيف الأستاد.

(٦) رواه البخاري في صحيحه. انظره مع الفتح (٤٧/٩).

أما اللحن في الاصطلاح: (٣) فهو تغيير الاعراب، وقيل: هو ألا يوفي القارئ الحرف حقه، أو يقصر في صفته، أو يزيد على ذلك، كالأفراط في التمليط، والتعسف في التفكيك. وعرفه ابن الجزرى بأنه: «خلل يطرأ على الألفاظ فيخل بالمعنى والعرف، أو بالعرف دون المعنى».

ومن هذا يظهر أن اللحن نوعان: جلي وخفي، فالجلي ما يظهر للخاصة والعامة، سواء فسد به المعنى أولاً، كتبديل حرف بآخر، أو حركة بأخرى، كضم أو كسر التاء من قوله تعالى: (صراط الذين أنعمت عليهم). والخفي: هو الخطأ الذي يتعلق بكمال النطق واتقانه، وهذا لا يدركه إلا الخاصة من العلماء، مثل: تكرير الرءاءات، وتقليظ اللامات، وتليين المشدد، وتشديد اللين، وإظهار ما حقه الإخفاء، وعدم ضبط مقادير المدود، ونحوها.

وسيتبين هذا لك أكثر عند ذكر أقوال العلماء في حكم القراءة الملحونة في الصلاة. واللحن المبحوث عند هؤلاء هو اللحن الجلي؛ سواء تغير به المعنى أو لم يتغير. أما اللحن الخفي - كما هو عند أهل التجويد - : فغير مراد؛ لأن الصلاة به صحيحة، ولا تحرم به القراءة عند أهل العلم قاطبة، ولا أعلم فيه خلافاً، إلا عند بعض متأخري أهل التجويد، حيث يكرهون القراءة باللحن الخفي.

(٣) انظر: جمال القراء للسخاوى (٥٢٩/٢)، والتمهيد لابن الجزرى (ص ٧٧).

أقوال الفقهاء في حكم اللحن في الصلاة

المالكية :

قال الامام مالك : «لا ينبغي لأحد أن يأتّم بمن لا يحسن القرآن، ويرى أنه أشد ممن ترك القراءة في الصلاة أصلاً، وقال : من صلى خلف رجل يقرأ بقراءة ابن مسعود - أي : ما نسب عنه من القراءة الشاذة - فليخرج وليتركه (١) . ١٠هـ . وهذا أشد من اللحن ؛ لأنه ادخال في القرآن ما ليس منه، على أنه قرآن .

وقال أبو اسحاق الشاطبي في فتاويه في تعليم بدوية القرآن للنساء : «.. فان كانت لا تقرأه ولا تؤديه الا على اللحن والتغيير والتبديل، فلا يحل لها أن تقرأه كذلك، ولا أن تتعلمه أحدا ؛ لأنها انما تعلم ما لا يصح أن تقرأ به، وربما بطلت صلاة من قرأت تلك القراءة، ولا يحل لمن علم ذلك أن يسكت عليه ؛ بل ينكر ذلك عليها، ويجب على أهل القرية منعها من ذلك، اذا كانت تبدل كلام الله، ثم تعلمه مبدلاً مغيراً، فان لم يعلم هذا ولا هذا عنها، ولا عرف هل هي تلحن فيه أم لا، فيجب عليها أن تذهب الى من يعلمها» (٢).

ويقول صاحب المعيار العرب : «والقول بالفرقة في الفاتحة بين اللحن الذي يتغير به المعنى، وبين ما لم يتغير به المعنى استحسان، وهو قول ابن القصار، وكذلك القول بالتفصيل بين أن يكون لحنه في الفاتحة أو في غيرها، انما هو استحسان أيضا» (٣).

الحنفية :

لم أجد فيما اطلعت عليه من أمهات كتبهم ذكراً لمسألة اللحن في القراءة أثناء الصلاة، وانما يفهم منها أن اللحن بنوعيه الجلي والحقني لا يبطل الصلاة ؛ اذ الخطأ المفسد للصلاة في القراءة لا يعرف الا بالعلم (٤).

(١) انظر : المدونة (٨٤/١).

(٢) انظر : الفتاوى - للشاطبي (ص ١٢٢).

(٣) انظر : المعيار العرب - للونشريسي (٢٦٧/١).

(٤) انظر : المبسوط - للسرخسي (٤١/١)، وبدائع الصنائع - للكاساني (١١٣/١).

وأجاز أبو حنيفة القراءة في الصلاة بالفارسية. قال محمد ابن الحسن : قلت : رأيت رجلاً قرأ بالفارسية في الصلاة وهو يحسن العربية ؟ قال : تجزيه صلاته . قلت : وكذلك الدعاء ؟ قال : نعم . هذا قول أبي حنيفة، وقال أبو يوسف ومحمد - يعني نفسه - : اذا قرأ الرجل في الصلاة بشيء من التوراة أو الانجيل أو الزبور وهو يحسن القرآن أو لا يحسن، ان هذا لا يجزيه، لأن هذا كلام ليس بقرآن، ولا تسبيح» (١).

وهذا يجرى على أصل أبي حنيفة أن القراءة في الصلاة شرعت لذكر الله، والذكر لا يختص بالقرآن؛ بل هو حاصل بكل لسان، والقراءة في الصلاة أفضل من الذكر عنده، ويرى صاحبه أن قراءة القرآن واجبة، ولا قرآن الا بالعربية، وعند العجز يسقط الواجب. وحكى ابن الهمام : أن الامام أبا حنيفة رجع الى قول صاحبيه، وقال : وعليه الاعتماد (٢).

الشافعية :

قال الامام الشافعي - رحمه الله - : «وأكره أن يكون الامام لحناً؛ لأن اللحن يحيل معاني القرآن، فان لم يلحن لحناً يحيل معنى القرآن أجزاءه صلاته، وان لحن في أم القرآن لحناً يحيل معنى شيء منها لم أر صلاته مجزئة عنه، ولا عمن خلفه، وان لحن في غيرها كرهته، ولم أر عليه اعادة؛ لأنه لو ترك غير أم القرآن وأتى بأم القرآن رجوت أن تجزئته صلاته، واذا أجزاءه، أجزاء من خلفه - ان شاء الله تعالى -، وان كان لحنه في أم القرآن وغيرها لا يحيل المعنى، أجزاء صلاته وأكره أن يكون اماماً بحال» (٣).

وقال النووي في المجموع : «فان قرأ الفاتحة في الصلاة بالشاذة - فان لم يكن فيها تغيير معنى ولا زيادة حرف ولا نقصه صحت صلاته، والا فلا ... ولو أبدل الضاد بالظاء، أى : في قوله تعالى : (ولا الضالين). ففي صحة قراءته وصلاته وجهان،

(١) انظر : المبسوط للشيباني (٢٥٢/١)، والمبسوط للسرخسي (٣٦-٣٧).

(٢) فتح القدير - لابن الهمام (٢٨٥/١).

(٣) الأم - للشافعي (٩٥/١).

أحدهما : لا تصح، والثاني : تصح ؛ لعسر ادراك مخرجها على العوام وشبههم ... وان لحن في الفاتحة لحننا يخل بالمعنى بأن ضم تاء [أنعمت]، أو كسرهما، أو كسر كاف [اياك نعبد]. أو قال : اياء همزتين لم تصح قراءته وصلاته ان تعمد، وتجب اعادة القراءة ان لم يتعمد، وان لم يخل بالمعنى كفتح دال [نعبد]، ونون [نستعين] الثانية، وصاد [صراط] ونحو ذلك، لم تبطل صلته ولا قراءته، ولكنه مكروه، ويحرم تعمده، ولو تعمد لم تبطل قراءته ولا صلته، هذا هو الصحيح، وبه قطع الجمهور، هذا كله في الفاتحة، أما في غيرها : فالخلل في تلاوته ان غير المعنى وهو متعمد بأن قرأ [انما يخشى الله من عباده العلماء] برفع اسم الجلالة ونصب العلماء، أو قرأ ببعض الكلمات في الشواذ، كقراءة (والسارق والسارقة فاقطعوا أيانها) و (فن لم يجد فصيام ثلاثة أيام متتابعات). فهذا كله تبطل به الصلاة، وان كان خللا لا يغير المعنى ولا يزيد الكلام، لم تبطل به الصلاة، لكنها تقرأ» (١).

الحنابلية :

قال الامام أحمد : «اذا كان الامام يلحن لحننا كثيرا، لا يعجبني أن يصلى خلفه، الا أن يكون قليلا، فان الناس لا يسلمون من اللحن. يصلى خلفه اذا كان مثل لحن أو لحنين». وسئل الامام أحمد عن القراءة بالألحان فقال للسائل : ما اسمك ؟ قال : محمد. قال : أيسرك أن يقال لك : يا موحامد» (٢).

وقال الموفق ابن قدامة : «يلزمه - أى : القارئ - أن يأتي بقراءة الفاتحة مرتبة مشددة، غير ملحون فيها لحننا يحيل المعنى، فان ترك ترتيبها أو شدة منها، أو لحن لحننا يحيل المعنى، مثل : أن يكسر كاف [اياك]، أو يضم هاء [أنعمت]، أو يفتح ألف الوصل في [اهدنا] لم يعتد بقراءته، الا أن يكون عاجزا عن غير هذا ... ولا تبطل بترك شدة لأنها غير ثابتة في خط المصحف، وانما هي صفة للحرف، ويسمى تاركها قارئا، والصحيح الأول ؛ لأن الحرف المشدد أقيم مقام حرفين، بدليل أن شدة راء [الرحمن] أقيمت مقام اللام، وشدة ذال [الذين] أقيمت مقام اللام أيضا، واذا أحل بها، أحل

(١) انظر : المجموع شرح المهذب (٣/٣٢٩ - ٣٣١).

(٢) مسائل الامام أحمد - رواية اسحاق (٥٥/١)، وزاد المعاد لابن القيم (١/٤٨٩).

بالحرف، وبما يقوم مقامه، وغير المعنى، إلا أن ير يد أنه أظهر المدغم، مثل من يقول [الرحمن] مظهراً للام، فهذا تصح صلاته؛ لأنه إنما ترك الادغام، وهو معدود لحنا لا يغير المعنى، وهذا يختلف باختلاف الناس» (١).

وقال ابن مفلح: «واللحن إذا لم يحل المعنى، لم تبطل بعمده، خلافاً لأبي البركات بن المنجا، وظاهر الفصول، وبعض الشافعية» (٢).

وذكر المرادوى تنبيهين عند شرحه لجملة: «وتكره امامة اللحن». وهما:

الأول: قال في مجمع البحرين وقول الشيخ: «تكره امامة اللحن». أى: الكثير اللحن، لا من يسبق لسانه باليسير، فقد لا يخلو من ذلك امام أو غيره.

الثاني: أفادنا المصنف بقوله: «وتكره امامة اللحن». صحة امامته مع الكراهة، وهو المذهب مطلقاً، فإن تعمد ذلك بطلت صلاته؛ لأنه مستهزئ ومتعمد... قال الشيخ تقي الدين: ولا بأس بقراءته عجزاً (٣).

وسئل شيخ الاسلام ابن تيمية عن الصلاة خلف امام راتب، لا يصح الفاتحة، فقال: «الحمد لله، أما كونه لا يصح الفاتحة فبعيد جداً، فان عامة الخلق من العامة والخاصة يقرأون الفاتحة قراءة تجزىء بها الصلاة، فان اللحن الخفي واللحن الذى لا يحيل المعنى لا يبطل الصلاة، وفي الفاتحة قراءات كثيرة، فلو قرأ [عليهم وعليهم] أو قرأ [الصراط] بالسین أو الزاى، أو [رب العالمين] بنصب أو جر (رب) لكانت قراءات قد قرىء بها، وتصح الصلاة خلف من قرأ بها، ولو قرأ [رب العالمين] بالرفع، أو قرأ [مالك يوم الدين] بالفتح، لكان هذا لحنا لا يحيل المعنى ولا يبطل الصلاة، وان كان اماماً راتباً، وفي البلد من هو أقرأ منه، صلي خلفه، فان النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: «لا يؤمن الرجل الرجل في سلطانه» (٤).

(١) انظر: المغني (٤٢٣/١).

(٢) انظر: الفروع - لابن مفلح (٤٩١/١).

(٣) انظر: الانصاف - للمرادوى (٢٧٢/٢).

(٤) الفتاوى الكبرى - لابن تيمية (٢١٥/٢)، وأخرج الحديث الامام أحمد في مسنده (١٢١/٤).

ويقول أيضا : «والأصوات الحلقية التي لا تدل بالوضع على معنى فيها نزاع في (١) مذهب أحد ومالك والشافعي، فالأظهر فيها جميعا أنها لا تبطل الصلاة، فإن الأصوات من جنس الحركات، وإذا كان اللفظ لا يدل بالطبع ولا بالوضع على معنى كالنحنة، فلا يبطل الصلاة، وقد كان أحمد - قدس الله روحه - يفعله (٢).

ثم قال : واللحن الذى يحيل المعنى، ان أحاله الى ما هو من جنس معنى من معاني القرآن خطأ، فهذا لا يبطل صلاته، كما لو غلط في القرآن في موضع الاشتباه، فخلط سورة بغيرها. واما ان أحاله الى ما يخالف معنى القرآن، كقوله [أنعمت] بالضم، فهو بمنزلة كلام الآدميين، وهو في مثل هذه الحال كلام محرم في الصلاة، لكنه لو تكلم به في الصلاة جاهلا بتحريمه، ففي بطلان صلاته نزاع في مذهب أحمد وغيره، كالناسي، والصحيح أنه لا يبطل صلاته. والجاهل بمعنى [أنعمت] عذره أقوى من الناسي؛ لأن هذا يعتقد أنه من كلام الله بخلاف الجاهل، فانه يعلم أنه كلام الآدميين، لكن لا يعلم أنه محظور... وعلى هذا ان كان مثل هذا اللحن في نفل القراءة لم تبطل. وأما اذا كان في الفاتحة التي هي فرض، فكذلك؛ لأنه لم يترك أصل الركن، وانما ترك صفة فيه وأتى بغيرها ظانا أنها هي، فهو بمنزلة من سجد الى غير القبلة» (٣).

وكلام شيخ الاسلام - رحمه الله - بين واضح، فاذا كانت الصلاة الواجبة لا تبطل باللحن الذى يحيل المعنى أو يغيره، اذا كان من ناسي أو جاهل، فكيف يقال بوجود أحكام التجويد وجوبا عينيا ويأثم من لم يعرف أحكامه فيطبقها؟! بل كيف تكره الصلاة خلف امام المسجد الراتب، بدعوى عدم تجويده في القراءة، ومظنة اللحن فيها، والواجب منها قراءة الفاتحة فقط، ولا يكاد مسلم - والله الحمد - سواء كان متعلما أو عاميا، الا وهو يقرأها قراءة صحيحة، كيف يقال ذلك؟! سبحانك هذا بهتان عظيم.

(١) مثل : حروف الجر، كـ «من، على، في» فهي لا تدل على معنى الا باضافتها الى غيرها، أو لا يدل على معنى بالوضع بنفسه، كلفظ (يد) و(دم).

(٢) ثبت عن علي بن أبي طالب أنه قال : كان لي من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - مدخلان، مدخل بالليل ومدخل بالنهار، وكنت اذا دخلت بالليل أسلم عليه حتى يتنحى، فان تنحى لي دخلت والا رجعت الى أهلي. أخرجه النسائي في السنن (١٢/٣)، والامام أحمد في المسند (٨٠/١ - ٨٥).

(٣) انظر : مختصر الفتاوى المصرية - لابن تيمية (ص ٥٣ - ٥٤)، وفي الفتاوى الكبرى تجده موسعا (١٠٧/١ - ١١٢).

الزيدية :

يقول الامام الشوكاني : «ومن عجائب الغلو وغرائب التعصب قولهم : ان القراءة الشاذة من جملة ما يوجب فساد الصلاة، وجعلوها من كلام الناس، وأنه لا يكون من كلام الله، الا ما تواتر، وهي القراءات السبع، والاتيان بالقراءة على الوجه العربي والهيشة الاعرابية هو المتعين على كل قارىء؛ سواء كان في الصلاة أو خارجها. وأما أن ذلك يوجب فساد الصلاة فلا، فانه لا بد من دليل يدل على الفساد... هكذا الجمع بين لفظتين متباينتين عمدا، فانه لا يوجب فساد الصلاة، وان كان على غير ما ينبغي أن تكون عليه القراءة، وقد خرج النبي - صلى الله عليه وسلم - على جماعة ما بين أسود وأبيض، وعربي وعجمي، وهم يقرأون القرآن، فسره ذلك فقال : «اقرأوا فكل حسن»(١). وقال لمختلفين في آيات القرآن من الصحابة مثل ذلك، ونهاهم عن الاختلاف، فدعوى كون اللحن أو الجمع بين اللفظين من مفسدات الصلاة دعوى عاطلة عن البرهان، خالية عن الدليل»(٢).

وقال المقبلي (ت ١١٠٨هـ) في شرح جملة «واللحن الذي لا مثل له» من مبطلات الصلاة في كتاب الانتصار ليحيى بن حمزة (ت ٧٤٥هـ) : «اعلم أن هذه المسألة من أسهل أمور الملة الحنيفية السمحة، وأصعبها عند كثير من هذه المفرعة، وليس لهم في كتاب الله، ولا سنة رسوله متثبت، وكلامهم فيها مختلف الأطراف، ولكننا نشير الى ما لمح فيه المصنف ليقاس عليه غيره، وقد وفقه الله في الاختصار، وتورك عليه الشارح - المهدي في البحر الزخار شرح الانتصار - حتى خطاه، والمخطي مخطيء، ثم راح يبين معنى كلام الماتن والشارح، فقال رادا عليهما: «وكان قياسكم أن تمنعوا من تصفون قراءته - أى : باللحن - أن يقرأ القرآن وتسقطوا عنه القراءة؛ بل وجميع ألفاظ الذكر في الصلاة، فيستوى هو والأبكم في سقوط الذكر، وهؤلاء أهل الاسلام لا يكاد يتم صحة اللفظ منهم الا في أفراد أهل العناية بذلك؛ بل وسهولة الأداء والقراءة بلحون العرب - بخلاف المتكلفة، والمتشبهين بأنغام المغنين - فقلما تصح صلاة على أصلكم،

(١) رواه ابن كثير في فضائل القرآن قريبا من هذا اللفظ (ص ٥٧)، والبيهقي في شعب الايمان (٥٧٦/٥) واسناده صحيح.

(٢) السيل الجرار على حدائق الأزهار - للشوكاني (١/٢٣٩ - ٢٤٠).

ولم يصح عن السلف شيء تتأسون به، وقد كان العجم يدخلون في دين الله أفواجا، ولم يرو التغات السلف الى معاناتهم، وتهويل أمر اللحن، وقد خرج رسول الله - صلى الله عليه وسلم - على جماعة ما بين أسود وأبيض، وعربي وعجمي وهم يقرأون القرآن فسره ذلك، وحمد الله عليه، وقال : اقرأوا فكل حسن، وسيأتي قوم يقومونه، كما تقوم القداح، يتعجلونه ولا يتأجلونه، يحفظون حروفه، و يضعون حدوده» (١).

الظاهرية :

لم أجدهم صرحوا في حكم صلاة من يلحن في قراءته، غير أنه يفهم من كلام امامهم أبي محمد علي بن حزم (ت ٤٥٦هـ) أن اللحن لا يبطل الصلاة، انظره يقول : «من كان لا يحفظ أم القرآن صلى، وقرأ ما أمكنه من القرآن ان كان يعلمه، لا حد في ذلك وأجزأه، وليسع في تعلم القرآن، فان عرف بعضها ولم يعرف البعض قرأ ما عرف منها فاجزأه، وليسع في تعلم الباقي، فان لم يحفظ شيئا من القرآن، صلى كما هو ... ومن قرأ أم القرآن أو شيئا منها، أو شيئا من القرآن في صلته مترجا بغير العربية، أو بألفاظ عربية غير الألفاظ التي أنزل الله - تعالى - عامدا لذلك، أو قدم كلمة، أو أخرها، عامدا لذلك بطلت صلته وهو فاسق ؛ لأن الله - تعالى - قال : (قرآنا عربيا). وغير العربي ليس عربيا، فليس قرآنا، واحالة رتبة القرآن تحريف كلام الله» (٢). ثم راح يرد على من قال بجواز ذلك، ويقصد الامام أبا حنيفة في تجويزه القراءة بالفارسية.

تنبيهان :

الأول : مما ينبغي التنبيه عليه في هذا المقام أن عامة الفقهاء يسقطون عدالة القارئ والمؤذن الملحنين، فلا تقبل شهادتهما للفسق، (٣) ورد أن رجلا قال لعمر بن الخطاب - رضي الله عنه - اني أحبك في الله، فرد عليه عمر : اني أبغضك في الله،

- (١) المنار المختار من جواهر البحر الزخار (١/٢٠٥ - ٢٠٦)، وانظر تخريج الحديث في : شعب الايمان - للبيهقي (٥/٥٧٦).
- (٢) المحلى لابن حزم (١/٣٢٣، ٣٢٧).
- (٣) انظر : المغني - لابن قدامة (١٠/٢٤٢)، والمنار المختار - للمقبلي (١/٢٤٦)، والمجموع - للنووي (٢٠/٦٢).

فقال : لم ؟ قال : لأنه بلغني أنك تغني في أذانك (١) - يعني : تلحنه -، والتغني بالذكر والدعاء - كما يفعله كثير من العامة - أمر غير مشروع، فلو أراد انسان حاجة من أمير أو وزير وطرب ولحن في طلب حاجته، لا اعتبر فعله سخرية لذلك الأمير ومن عنده. فكذلك الذكر والقراءة فانها مقام التضرع والحاجة، لا التغني والتطريب (٢).

الثاني : في حكم اشتراط التواتر في القراءة.

قال القبلي : «اعلم أن الذي نذهب اليه وعليه ظاهر أمر جميع القرآن، ما صح نقله فهو قرآن، وما لا فلا، وليس لنا قرآن شاذ، وليس لهم دليل على ما زعموا، انما جماعة المتأخرين من غير أهل الآثار رأوا التثام الناس على بعض أهل الاعتناء بالقراءة - يعني القراء السبعة - الذين اتفق لهم أتباع، كما اتفق لأهل الفقه - الأئمة الأربعة - فحصروا القرآن على ما عندهم، كما حصر أولئك المذاهب في المشهورين، وهو صنيع من ترامى به القصور والغفلة والتقليد ... ثم اعلم أن وزان هذه القراءات المنتشرة - من غير السبعة - التي ينكرها هؤلاء وزان الحديث النبوي، فانها ملأت الأسماع والأبصار، وصح منها ما لا يمكن دفع جلته، الا بانكار الضرورة وبالمكابرة، كما أن الحديث النبوي كذلك ... وكل من يتعلم القرآن قديما وحديثا انما يأخذه عن الفرد والأفراد - أى بدون تواتر - بلا تكبر بين المسلمين، ثم لا يشترط في عمله أن يدور به على القراء، يسمعه منهم حتى يتواتر له كل آية آية - وقليل من التفت الى ما يتضمن ذلك ... فيلزمكم أن الناس كلهم - الا من اتفق لهم ذلك - ليس عندهم قرآن، وأنهم جهلوا» (٣).

وكان شمس الدين بن الجزرى يرى شرط التواتر في القراءة، ثم رجع عنه، ونص كلامه : «كنت أجنح الى هذا القول، ثم ظهر فساده وموافقة أئمة السلف والخلف» (٤)، وهذا قول الامام أبي شامة، وشيخ الاسلام ابن تيمية، وتلميذه ابن القيم، والأمير الصنعاني، وغيرهم.

(١) . الميسوط - للسرخسي (١/١٣٨).

(٢) انظر : شرح مشكاة المصابيح - لعلي القارى (٣/٩٧).

(٣) انظر : المختار من جواهر البحر الزخار (١/٢٠٧ - ٢٠٨)، وأصول الفقه للصنعاني (ص ٦٥).

(٤) - انظر : كتابه النشر في القراءات العشر (١/١٣).

منشأ الخلاف في حكم اللحن :

أصل الخلاف بين أهل العلم في هذه المسألة يعود الى اعجاز القرآن، هل هو بلفظه ومعناه، أو بالمعنى فقط ؟

جهور أهل العلم - ماعدا الامام أبي حنيفة - يرون : أن القرآن معجز باللفظ والمعنى جميعا. أما اللفظ : فن دلالة بالنطق واللسان كقوله تعالى : (لسان الذي يلحدون اليه أعجمي، وهذا لسان عربي مبين). النحل : ١٠٣. وقوله : (لتكون من المنذر ين بلسان عربي مبين). الشعراء : ١٩٥.

وما كان من لفظ بغير العربية فهو أعجمي ليس بعربي، والعرب - وهم أصحاب البلاغة وفرسان البيان - تُحَدِّثُوا بِالْقُرْآنِ : (أم يقولون افتراه قل فأتوا بعشر سور مثله مفتريات). هود : ١٣. وقوله : (فليأتوا بحديث مثله ان كانوا صادقين). الطور : ٣٤. وقوله : (قل فأتوا بسورة من مثله). يونس : ٣٥. ومع ذلك عجزوا، والمثلية المتحدى بالاثيان بها تشمل اللفظ والتركيب والمعنى والنظم على السواء.

ومن الاعجاز في المعنى : أحكامه وأسراره وقصصه وأخباره، ففيه خبر ما قبلنا، ونبأ ما بعدنا، وحكم ما بيننا، ولا يضيق به القراء ولا تملأه العلماء، ولا تزال معانيه تتجدد لكل تال وقارئ، مع اختلاف الأزمنة والعصور، وتعدد الأجيال منذ نزوله الى يومنا، والى ما شاء الله.

ويرى الامام أبو حنيفة : (١) أن الاعجاز في المعنى والنظم دون اللفظ والاعراب، فعجز الفرس مثلا عن الاثيان بمثله، اما يظهر هذا بلسانهم، والقرآن كلام الله غير مخلوق ولا محدث، واللغات كلها محدثة، فلا يجوز أن يقال : ان قرآنا بلسان مخصوص، كيف وقد قال الله : (وانه لفي زبر الأولين). الشعراء : ١٩٦، أى : بلسانهم، ألا ترى انه لو شهد شهادة الحق بالفارسية لكان مؤمنا، ولو سمي عند الذبح، أو لبس عند الاحرام، أو ذكر الله بالفارسية، صح منه فكذلك اذا قرأ القرآن بالفارسية

(١) انظر : المبسوط - للسرخسي (٣٧/١).

ونحوها، وقد روى أن الفرس كتبوا الى سلمان الفارسي - رضي الله عنه - أن يكتب لهم الفاتحة بالفارسية فكتب، فكانوا يقرأون ذلك في الصلاة حتى لانت ألسنتهم بالعربية.

وقال الكاساني (٢) في تقرير مذهب أبي حنيفة : «الواجب في الصلاة قراءة القرآن من حيث هو لفظ دال على كلام الله الذي هو صفته القائمة به، لما يتضمنه من العبر والمواظ والتزهيب والثناء والتعظيم، لا من حيث هو لفظ عربي، والدلالة - بمعنى الصفة - لا تختلف بين لفظ ولفظ... قال تعالى : (ان هذا لفي الصحف الأولى صحف ابراهيم وموسى). الأعلى : ١٨، والاشارة الى القرآن. ومعلوم أنه لم يكن في كتبهم بهذا اللفظ، لأن الله يقول : (وما أرسلنا من رسول الا بلسان قومه ليبين لهم). ابراهيم : ٤.

ويجب الكاساني عن استدلال الجمهور فيقول : «ان كون العربية قرآنا لا ينبغي أن يكون غيرها قرآنا - أيضا -، وليس في الآية ما ينفيه، وفي قوله تعالى : (ولو جعلناه قرآنا أعجميا). فصلت : ٤٤. ما يدل على أنه لو عبر عنه بلسان العجم، كان قرآنا.

وإذا كان لا يسمى غير العربية قرآنا، فان قراءة القرآن بالعربية لم تجب لأنها تسمى قرآنا، بل لكونها دليلا على القرآن الذي هو كلام الباري وصفته، بدليل أنه لو قرأ كلاما بالعربية لا يتأدى به كلام الله فسدت صلاته، فضلا من أن تكون قراءة قرآنا» (١).

وقد سبق أن بينا ضعف قول الامام أبي حنيفة في القراءة بالفارسية.

(١) انظر : بدائع الصنائع (١/١١٢ - ١١٣).

(٢) انظر : المصدر السابق.

أنواع القراءات

لأهل التجويد في قراءة القرآن خمسة أنواع أو أضرب، نذكرها بأسمائها مع شيء من التفصيل :

١ - التجويد :

وقد بينا معناه فيما مضى في اللغة والاصطلاح، وهو يشمل أنواع القراءات المعتبرة كلها، وقد يستعمل قسياً (١) للترتيل، كما نسمعه اليوم في الاذاعات والأشرطة المسجلة، فيقال : هذه قراءة مجودة، وتلك قراءة مرتلة، ويظهر في القراءة المجودة الاهتمام بمستحق الحرف من الترقيق والامالة والتفخيم والاستعلاء أكثر من التلاوة للحرف، بينما القراءة المرتلة تعطي الحرف حقه ومستحقه دون زيادة لأحدهما على الآخر، وفيها يسر وسهولة وفهم لبعض المعاني القرية في الآية، والقراءة المجودة عند هؤلاء أعم من المرتلة، فكل قارئ مجود هو مرتل، ولا عكس، والصواب خلاف هذا؛ لأن القراءة (المجودة) يركز فيها على الصنعة، ويقل فيها مراعاة فهم الآية لدى القارئ فضلاً عن السامع.

٢ - الترتيل :

في اللغة : (٢) مصدر رتل بمعنى : تمهل وتأنى، والرتل : التتابع والتناسق، ومنه رتل الأسنان إذا كانت منضدة مفلجة، ورتل الابل : إذا تتابعت، ومنه سمي قطار الابل، لتتابع بعضها لبعض. وترتيل الكلام : بيانه، والترسل فيه، والتمهل حتى يفهم، وهو ضد العجلة، ومنه قوله تعالى : (كذلك لنثبت به فؤادك ورتلناه ترتيلاً) الفرقان : ٣٢. أى : بيناه تبيناً.

والترتيل في الاصطلاح : هو تجويد حروف القرآن مع التدبر والتفكير بأحكامه ومعانيه، وعلى هذا فالقراءة المرتلة أعم من المجودة، وبه يقول عامة أهل العلم، ويكفي في هذا أنه الوارد ذكره في القرآن والسنة، صريحاً دون غيره من أضرب القراءات الأخرى.

(١) وقد جعلها قسياً لقراءتي : (الحدس) و (التحقيق) ابن الباذش في المقنع في القراءات السبع (١/٥٦٠).

(٢) انظر : لسان العرب - لابن منظور - مادة (رتل).

٣- التحقيق :

في اللغة : (١) مصدر حقق الرباعي، والحق نقيض الباطل، ومه قوله تعالى :
(فذلكم الله ربكم الحق فاذا بعد الحق الا الضلال) يونس : ٣٢. ويطلق على
الوجوب، ومنه قوله تعالى : (قال الذين حق عليهم القول) القصص : ٦٣. وقوله تعالى
: (فان عثر على أنها استحقا اثما) المائدة : ٣٧. أى أنها : استوجبا خيانة باليمين
الكاذبة. والتحاق الاحتقاق الاختصام، ومنه قول ابن عباس : «هتي ما يغلوا في
القران يحتقوا». أى : اذا غلوا اختصموا، والحاقة : النازلة والداهية التي تنزل
بالانسان، وهي اسم من أسماء يوم القيامة، وحق الشيء وسطه، أى : جعله وسطا،
تقول : ضربته على حاق رأسه، وجثته في حاق الشتاء أى : في وسطه، ومنه الحديث
: «ليس للنساء أن يحققن الطريق». (٢) أى : لا يتوسطن الطريق؛ بل يسرن في
جانبه.

والتحقيق في الاصطلاح : (٣) اعطاء حروف القرآن حقوقها من المد والهمز
والاشباع، دون تفكيك الحروف وتحريك الساكن أو اختلاس الحركة، وقراءة التحقيق
يراد بها رياضة اللسان أكثر من التدبر والتفكر، وهي المستخدمة كثيرا في التعليم،
وعليها عامة كبار المقرئين اليوم.

يقول صاحب المقدمة :

وليس بينه وبين تركه الا رياضة امرىء بفكه (٤)

ومن الفروق بين الترتيل والتحقيق : أن قراءة الترتيل قد يترك فيها الهمز، ويقصر
الممدود، ويخفف المشدد، وتختلس الحركة، بما لا يخرج الحرف عن أصله - بينما في
قراءة التحقيق لا يجوز ذلك. واشتهر بهذه القراءة من القراء السبعة حمزة والكسائي.

(١) المصدر السابق - مادة (حقق).

(٢) رواه أبو يعلى والبيهقي. انظر : كز العمال (٣٩٢/١٦)، والمطالب العالية (٤٣٩/٢).

وإبن حبان في صحيحه ٤٤٧/٧.

(٣) انظر : التهيد في علم التجويد (ص ٦١).

(٤) انظر : منظومة ابن الجزرى في مجموع مهمات المتون (ص ٢٠٧).

٤ - الحدر:

في اللغة: (١) مصدر حدر الثلاثي، والحدر والحذور والانحدار: النزول من علو الى أسفل، والحدر في الكلام: الاسراع فيه والتتابع، ومنه الحديث: «اذا أذنت فترسل، واذا أقت فاحدر». (٢) أى: أسرع.

فالحدر في القراءة: الاسراع فيها، والحدر من الغلمان السمين الغليظ، ومنه حديث أم عطية: «ولد لنا غلام أحدر شيء». (٣) أى: أسمن شيء وأغلظه، و (الحدر) من الابل: ما بين العشرة الى الأربعين.

والحدر في الاصطلاح: (٤) يعرفه ابن الجزرى بأنه: «ادراج القراءة وسرعتها وتحقيقتها مما صحت به الرواية، كالقصر والتسكين والاختلاس والبدل وتسهيل الهمز، ونحو ذلك».

وقراءة الحدر عندهم: هي ضد قراءة التحقيق، والحدر فيه كثرة الحسنات بالقراءة لكثرة ما يقرأ من حروف القرآن، وقرأ به من القراء السبعة ابن كثير وأبو عمرو، ومن العشرة أبو جعفر ويعقوب.

٥ - التدوير:

مصدر للفعل دَوَّرَ الرباعي، وتدوير الشيء جعله مدورا، يرجع آخره لأوله، ومنه الحديث: «ان الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السماوات والأرض». (٥)

والتدوير في الاصطلاح: (٦) هو عبارة عن التوسط بين قراءتي التحقيق والحدر، وهو مذهب جميع القراء، والمختار عند أكثر أهل الأداء - التجويد - ويعتبر جمهور أهل التجويد: أن مراتب القراءة المعتبرة ثلاث، هي: التحقيق والحدر والتدوير، بينما يرى بعضهم أنها: الحدر والترتيل والتحقيق.

(١) انظر: لسان العرب - مادة (حدر)، والنهاية لابن الأثير (٣٥٣/١).

(٢) أخرجه البيهقي في سننه (٤٢٨/١).

(٣) انظر: النهاية في غريب الحديث - لابن الأثير (٣٥٤/١).

(٤) النشر في القراءات العشر (٢٠٧/١).

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه - كتاب القسامة (١٣٠٥/٣).

(٦) المصدر السابق (٢٠٧/١).

أى هذه القراءات أفضل ؟ :

لا شك أن قراءة الترتيل اذا لم تخصص فتكون نوعا من القراءات المصطلح عليها - هي الأفضل حيث هي الأصل .. أما اذا خصصت فصارت واحدة من القراءات، فانها وقراءة (الحدرد) أفضل من غيرهما، وفضل بعض السلف قراءة الحدرد على غيرها. ولعل الصواب ما ذكره الامام مالك - رحمه الله - لما سئل عن قراءة (الهذ) أى : الحدرد، قال : (١) «ومن الناس من اذا هذ كان أخف عليه، واذا رتل أخطأ، ومن الناس من لا يحسن أن يهذ، والناس في ذلك على ما يخف عليهم، وذلك واسع - ان شاء الله -».

ومن المعلوم قطعا أن الامام مالك لا يريد بقراءة الهذ هذه قراءة الهذ المذموم، فيتعين أن يراد بها قراءة الحدرد، وقد بين هذا أبو الوليد الباجي حين قال : (٢) «ومعنى كلام الامام مالك أنه يستحب لكل انسان ملازمة ما يوافق طبعه ويخف عليه، فربما تكلف بما يخالف طبعه و يشق عليه، فيقطعه ذلك عن القراءة والاكثر منها، فأما من تساوى في حقه الأمران فالترتيل أولى».

(١) انظر : كتاب الحوادث والبدع لأبي بكر الطرطوشي (ص ٨٩)

(٢) انظر : المصدر السابق.

التغني بالقرآن

قال ابن منظور: (١) «غنى به يغته غنية وأغناه الله، وقد غنى غنى واستغنى واغتنى وتغانى فهو غني. وقال الأصمعي: الغنى من المال مقصور، ومن السماع ممدود، وكل من رفع صوته ووالاه فصوته عند العرب غناء». والغناء - بفتح الغين - النفع، وبالكسر من السماع، وتغانى القوم غ استغنى بعضهم عن بعض، ومنه قول الشاعر:

كلانا غني عن أخيه حياته ونحن اذا متنا أشد تغانيا

روى الكسائي عن امرأة من العرب، وقد سئلت عن أعز عجاف في بيتها فقالت:

: نتغنى بها، أى: نستغنى بها عن غيرها.

ومن حديث عبد الله بن مسعود أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لا ألقى أحدكم يضع إحدى رجله على الأخرى يتغنى ويدع سورة البقرة يقرأها فإن الشيطان ينفر من البيت تقرأ فيه سورة البقرة وإن أصفر البيوت البيت الصفر من كتاب الله» (٢) والعرب تسمى المراسل بالغناء والعمل - التالي وهو الذي يرسل المغني - أي يجاوبه بصوت رفيع (٣) والمراد بالتغني في الحديث هو الاستغناء بالقرآن فلا يعرض عنه وينشغل بغيره.

والغانية من النساء: التي غنيت بزوجها، أى: استغنت به، واستغنى هو بها، ومن قول جميل في بثينة:

أحب الأيما ما اذ بشينة أيم وأحبيت لما أن غنيت الغوانيا

وغنّوا بالمكان أو الدار أقاموا بها، والغناء من الصوت ما أطرب سامعه وقائله، وغنى بالمرأة وتغنى بها اذا تغزل بها، وغنى بالرجل وتغنى به مدحه أو هجاه.

(١) انظر: لسان العرب - لابن منظور - مادة (غنى).

(٢) أخرجه ابن كثير في تفسيره بهذا اللفظ ٣٢/١. والنسائي في عمل اليوم والليلة ص ٥٣٥ وأخرجه الدارمي في سننه مختصرا ٤٤٦/٢. ومثله عبد الرزاق في مصنفه ٣٦٩/٣ وهو حديث حسن.

(٣) انظر لسان العرب مادة (رسل).

قال ابن سيده : وعندى أن الغزل والمدح والهجاء انما يقال في كل واحد منها غنيت وتغنيت بعد أن يلحن فيتغنى به.

وقال (١) أبو عبيد القاسم بن سلام : «المغن هو الذى فيه صوت الذباب، ولا يكون الذباب الا في واد مخصب، أى : معشب ؛ لأن لصوت الذباب غنة، أى : بحة، ومنه قيل للظبي أغن، وقيل للقريه الكثيرة الأهل والعشب : غنأ ؛ لكثرة صوت الريح».

ومن التغني : رفع الصوت، كقول الشاعر :

تغنّ بالشعر أما كنت قائله ان الغناء لهذا الشعر مضمّار

وقال أبو عاصم النبيل : «أخذ ابن جريج بيدي فأوقفني على أشعب فقال : غنّ ابن أخي ما بلغ من طمعك، أى أخبره معلنا به غير مسر (٢).

قال الأصبهاني : التغني يراد به الاستغناء ؛ لأننا وجدنا من قرأ القرآن بغير تحسين منه لصوته - مثابا عليه غير مذموم، فعلمنا أنه يراد به الاستغناء.

وقال ابن الأعرابي : ان العرب كانت تتغنى بالركباني (٣) اذا ركبت الابل، واذا جلست في الأفنية، وعلى أكثر أحوالها، فلما نزل القرآن أحب النبي - صلى الله عليه وسلم - أن يكون هجيرانهم القرآن مكان التغني بالركباني، وهذا يظهر لنا : أن لفظ (التغني) يطلق على معان هي : الاستغناء، والاقامة، وطول اللبث، ورفع الصوت، والتطريب والتلحين.

وأصل هذه المسألة : ما رواه البخاري عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال : «ليس منا من لم يتغن بالقرآن» (٤). وحديثه الآخر عند البخاري : «ما أذن الله لشيء كاذنه لنبي يتغنى بالقرآن، أى : يجهر به» (٥). أى : ما

(١) انظر : غريب الحديث (٤/٢٨٢).

(٢) انظر : المجموع المغيث في غريب الحديث (٢/٥٨١).

(٣) الركباني : نشيد تتغنى به العرب بالتمطيط والمد مع رفع الصوت.

(٤) رواه البخاري في صحيحه. انظره مع الفتح (١٣/٥٠١).

(٥) المصدر السابق (١٣/٥١٨).

سمع الله لشيء كسماعه من نبي، كقوله تعالى : (وأذنت لربها وحقت) الانشقاق : ٢ .
وحديث : «ز ينوا القرآن بأصواتكم». (١)

وقد فسر التغمي بالاستغناء سفيان بن عيينة، ولا يذهب به الى معنى الصوت.
ووافقه أبو عبيد القاسم بن سلام، وقال : ليس للحديث عندي وجه غير هذا. ثم ساق
سبب ورود هذا الحديث ؛ وذلك أن عبد الله ابن نبيك دخل على سعد بن أبي وقاص
وعنده متاع رث، ومثال رث - أى : بالي - فقال : قال رسول الله - صلى الله عليه
وسلم - : «ليس منا من لم يتغن بالقرآن».

قال أبو عبيد : (٢) فذكره رثاثة المتاع والمثال عند الحديث ينبىك أنه انما أراد
الاستغناء بالمال القليل، وليس الصوت من هذا في شيء، وبيّن ذلك حديث عبد الله
بن مسعود : «من قرأ سورة آل عمران فهو غني» (٣). وحديث : «لا ينبغي لحامل
القرآن أن يرمى أحدا من أهل الأرض أغنى منه، ولو ملك الدنيا برحبها». (٤) قال أبو
عبيد : «ولو كان وجهه كما يتأوله بعض الناس أنه ترجيع بالقرءة وحسن الصوت
لكانت العقوبة في ترك ذلك أن يكون من لم يرجع صوته بالقرآن فليس من النبي -
عليه السلام - حين قال : «ليس منا من لم يتغن بالقرآن». وهذا لا وجه له، ومع هذا
فالتغمي بمعنى الاستغناء كلام جائز فاش في كلام العرب وأشعارهم ... أما الحديث
: «ما أذن الله بشيء كاذنه لنبي أن يتغن بالقرآن يجهر به». فهو تأويل الحديث الآخر
: «ز ينوا القرآن بأصواتكم».

وقال أبو سليمان الخطابي في هذا الحديث : (٥) «المعنى ز ينوا أصواتكم بالقرآن،
فقدم الأصوات على مذهبهم في قلب الكلام، وهو كثير عندهم، يقال : عرضت الناقة
على الحوض، والمراد : عرضت الحوض على الناقة، ويقولون : اذا طلعت الشعرى

(١) أخرجه أحمد في المسند (٢٨٣/٤، ٢٨٥، ٢٩٦، ٣٠٤)، والنسائي في سننه (١٧٩/٢) وقد جمع الحاكم
في المستدرک جزءاً في روايات هذا الحديث (٥٧٢/١).

(٢) انظر : غريب الحديث (١٤٠/٢)، ١٦٩.

(٣) رواه الدارمي في سننه ٤٥٢/٢.

(٤) رواه الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥٩/٧) وعزاه للطبراني. والصحيح وقفه على ابن عمر.

(٥) انظر : كتابه غريب الحديث (٣٥٥/١)، والمجموع المغيث في غريب الحديث (٥٨٢/٢).

واستوى العود على الخرباء، والمراد : استوى الخرباء على العود، كقول الشاعر :

وتركب خييل لا هوادة بينها وتشفى الرماح بالضياطرة الحمر

والمراد : انما تشفى الضياطرة بالرماح الحمر، والضياطرة : هم الحمقى. وانما تأولنا الحديث على هذا المعنى لأنه لا يجوز على القرآن، وهو كلام الخالق أن يزينه صوت مخلوق ؛ بل هو بالتزيين لغيره والتحسين له أولى.

والمعنى : أشغلوا أصواتكم بالقرآن، والهجو بقراءته واتخذوه زينة وشعارا، ولم يرد تطريب الصوت به والتحزين له ؛ اذ ليس هذا في وسع كل أحد، فلعل من الناس من اذا أراد التزيين له، أفضى به الى التهجي، لقوله - صلى الله عليه وسلم - : «ليس منا من لم يتغن بالقرآن». أى : يلهج بتلاوته كما يلهج الناس بالغناء والطرب، والى هذا المعنى ذهب ابن الأعرابي صاحبنا فقال : ان العرب كانت تتغنى بالركباني وهو النشيد بالتعطيط والمد، اذا ركبت الابل، واذا تبطحت على الأرض، واذا جلست في الأفنية، وعلى أكثر أحوالها، فلما نزل القرآن أحب النبي - صلى الله عليه وسلم - أن يكون القرآن هجيرا لهم مكان التغني بالركباني.

قال أبو عبيد في نهي أيوب عن التحدث بحديث : «زينا القرآن بأصواتكم». انما كرهه مخافة أن يتأول على غير وجهه، وقوله : يتغنى مذهبه عندنا تحزين القراءة.

وعن عبد الله بن مغفل : أنه رأى النبي - صلى الله عليه وسلم - يقرأ سورة الفتح فقال : «لولا أن يجتمع الناس علينا لحكيت لكم تلك القراءة». (١) وقال طاووس : أقرأ الناس للقرآن أخشاهم لله. قال أبو عبيد : هذا تأويل حديث رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : «ما أذن الله لشيء ما أذن لنبي يتغنى بالقرآن». وقال أبو عبيد : (٢) «ويرويه بعضهم : كاذنه - بكسر الألف - يذهب به الى الاذن، بمعنى الاستئذان، وليس لهذا وجه عندى، وكيف يكون اذنه له في هذا أكثر من اذنه له في غيره، والذي أذن له فيه من توحيده وطاعته أكثر وأعظم من الاذن في قراءة يجهر بها» .

(١) متفق عليه. انظره في صحيح البخاري مع الفتح في مواضع منها (٩٢/٢)، وفي مسلم / صلاة المسافرين (٥٤٧/١).

(٢) انظر : غريب الحديث (١٧٠/٢).

(*) القراءة بالألحان بدعة :

نتيجة للغلو فيها عرف من أحكام التجويد وعدم الفقه للآيات والأحاديث، والتعلق بظاهر النص، كحديث : «زينا القرآن بأصواتكم»، و «من لم يتغن بالقرآن فليس منا». ظهر عند المقرئين من أهل هذا الفن قراءات مبتدعة، ذكرها السخاوي، منها :

- ١ - قراءة الترقيص : وهي أن يطلب القارئ السكت على الساكن، ثم يفرم مع الحركة، كأنه في عدو وهرولة.
- ٢ - قراءة الترعيد : وهي أن يرعد صوته - أى : ينتفض وهتز - كالذى يرعد من برد وألم، وقد تخلط بشيء من ألحان الغناء.
- ٣ - قراءة التطريب : وهي أن يترنم القارئ بالقرآن ويتنغم به، فيمد في غير موضع المد، ويزيد فيه على ما ينبغي من أجل التطريب، فيأتي بما لا تميزه العربية، وهذا الضرب من القراءة كثير في القراء.
- ٤ - قراءة التحزين : وهي أن يترك القارئ طباعه وعادته في التلاوة، ويأتي بها على وجه آخر كأنه حزين، يكاد يبكي، وهذه القراءة مدخل للرياء.

٥ - قراءة التحريف : وهي أن يجتمع أكثر من قارئ كلهم يقرأون بصوت واحد، فيقولون في نحو قوله تعالى : (أفلا يعقلون)، و (أولا يعلمون) - أفلا يعقلون، أول يعلمون - فيحذفون الألف فيها، وكذلك يحذفون الواو من (قالوا آمنا)، والياء من الدين في قوله تعالى : (مالك يوم الدين) فيقولون : «قال آمنا، ويوم الدين». فيمدون مالا يمد، ويحركون السواكن التي لا يجوز تحريكها، ليستقيم لهم طريقهم في الغناء بالقرآن.

(٥) عامة الآثار الموردة تحت هذا العنوان هي في مصنف ابن أبي شيبة، وعبد الرزاق الصنعاني، وفي سنن الترمذي، وجمع الزوائد للهيتمي، وغيرها. وانظر : الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر للخلال (ص ١٦٩). فما بعدها.

(١) انظر : كتابه جمال القراء وكمال الاقراء (٢/٥٢٨).

ذكر الأهوازى، قال : سمعت جماعة من شيوخي يقولون : لا يجوز للمقرء أن يقرأ بخمسة أضرب بالترعيد، والتطريب، والترقيص، والتلحين، والتحزين ؛ إذ ليس لها أثر ولا نقل عن أحد من السلف، بل ورد إلينا أن بعض السلف كان يكره القراءة بها (١).

وقال ابن قتيبة : (٢) «أول من قرأ بالألحان عبید الله بن أبي بكرة، وكانت قراءته حزناً، ليست على شيء من ألحان الغناء، ولا الحداء، فورث ذلك عنه ابن ابنه عبید الله بن عمر بن عبید الله، فهو الذى يقال له قراءة ابن عمر، وأخذ ذلك عنه الاباضي، وأخذ سعيد العلاف وأخوه عن الاباضي قراءة (ابن عمر)، وكان هارون الرشيد معجبا بقراءة سعيد العلاف، وكان يحظيه ويعطيه ويعرف بقارىء أمير المؤمنين، وكان القراء كلهم : «الهيثم» و «أبان» و «ابن أعين» وغيرهم يدخلون في القراءة من ألحان الغناء والحداء والرهبانية، فمنهم من كان يدس الشيء من ذلك دسا رقيقا، ومنهم من كان يجهر بذلك حتى يسلخه، فمن ذلك قراءة الهيثم (أما السفينة فكانت لمساكين يعملون في البحر الكهف : ٧٩. سلخه من صوت الغناء، كهيئة :

أما القطاة فاني سوف أنعتها نعتا يوافق نعتي بعض مفيها

[أى : ما فيها] وكان ابن أعين يدخل الشيء ويحظيه، حتى كان الترمذى محمد بن سعد، فانه قرأ على الأغاني المولدة المحدثه، سلخها في القراءة بأعيانها. وكره الحسن البصرى القراءة بالأصوات.

قال الامام مالك : لا تعجبني القراءة بالألحان، ولا أحبها لا في رمضان ولا غيره؛ لأنها تشبه الغناء، ويضحك بالقرآن، ويقال : فلان أقرأ من فلان، وبلغني أن الجوارى يعلمن ذلك كما يعلمن الغناء، أترى هذا من القراءة التي كان يقرأ بها رسول الله - صلى الله عليه وسلم -؟! وقال ابراهيم النخعي : كانوا يكرهون القراءة

(١) انظر : الاتعاق في القراءات السبع (١/١٥٥).

(٢) انظر : كتاب المعارف (ص ٥٣٣).

بالتطريب، وكانوا اذا قرأوا القرآن قرأوه مجدر مرسلًا مجزن. وقال كعب : ليقرأن القرآن أقوام هم أحسن أصواتا فيه من العازفات بعزفهن، ومن حداة الابل لابلهم، لا ينظر الله اليهم يوم القيامة (١).

روى أبو نصر المروزي : أن رجلا قرأ عند عمر بن العزيز، فأعجب عمر بقراءته، فقال له : ان خف عليك أن تأتينا فافعل، قال : نعم. فلما ولى رجع، فقال : أصلحك الله، والله ما قرأت عليك الا بلحن واحد من ألحاني، واني لأقرأ بكذا وكذا لحنا، فقال له عمر : أو أنك لمن أصحاب الألحان ؟! اخرج لا تأتتا (٢).

وأخرج الدرامي بسنده : أن سالما البيدق قدم المدينة، فقام يضلي بهم، فقيل لسالم مولى عبدالله بن عمر : لو جئت فسمعت قراءته، فلما كان بباب المسجد سمع قراءته ورجع، فقال : غناء غناء (٣)

وعن عابس الغفاري قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتخوف على أمته ست خصال :

«إمارة الصبيان وكثرة الشرط والرشوة في الحكم وقطيعة الرحم واستخفاف بالدم ونشو يتخذون القرآن مزامير يقدمون الرجل ليس بأفقههم ولا أفضلهم يغنيهم غناء» (٤).

وقال ابن سيرين : أصوات القرآن محدثة - يعنى : مبتدعة - وقال الامام أحمد : القراءة بالألحان محدثة، وورد أن سلمان النخري - رضي الله عنه - قال : خطبنا علي

(١) روى مرفوعا بمعناه الى النبي - صلى الله عليه وسلم - عن فضالة بن عبيد عند البيهقي في شعب الايمان (١٠٨/٥). وابن نصر في قيام الليل (ص ١٢٠) وابن حبان في صحيحة (٦٧/٢) والبوصيري في زوائد ابن ماجه (١٥٨/١).

(٢) انظر : مختصر قيام الليل (ص ١٢٠).

(٣) انظر : السنن (٤٧٣/٢).

(٤) أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤٥/٥)، وعزاه للأمام أحمد والبخاري والطبراني في الأوسط والكبير وقال وفي اسناد عند أحمد عثمان عن عجر الجبلي وهو ضعيف وأحد اسنادى الكبير رجاله رجال الصحيح ١- هـ أنظره في المستد (٤٩٤/٣)، وقد أخرجه الطبراني في الكبير بسبعة طرق كلها عن عباس الغفاري هذا (٣٤/١٢ - ٣٧)، وبعض هذه الطرق ضعيف ينجر بغيره من الطرق وبعضها صحيح بنفسه وانظر كشف الأستار على زوائد البزار (٢٤٢/٢)، وأخرج هذا الحديث ابن حجر في الأصابه في ترجمته (٢٤٢/٢)، وعزاه للبخاري في تاريخه (٨٠/٧) والبقاعي في مصاعد النظر (٣١١/١).

بن أبي طالب يوماً فذكر خطبة له طويلة وذكر فيها فتنة قرأها وقال فيها : تضيع حقوق الرحمن، ويتغنى بالقرآن ذوا الطرب والألحان. (١)

وأخرج ابن وهب في موطأه : أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال : «يا أيها الناس تغنوا ان الأيدي ثلاث، فيد الله العليا، ويد المعطي الوسطى، ويد الآخذ السفلى، تغنوا ولو يجرم الخلق، اللهم هل بلغت ثلاثاً». (٢)

وقال أبو بكر الطرطوشي : من البدع المحدثه في الكتاب العزيز الألحان والتطريب، وذكر أن القراءة بالألحان ظهرت في القرن الرابع. (٣) وعدّ من المقرئين بالألحان محمد بن سعيد، والكرماني، والهيثم، وأبان، كانوا مهجورين عند العلماء لما نقلوا القراءة الى أوضاع لحون الأغاني، فدوا المقصور، وقصروا الممدود، وحركوا الساكن، وسكنوا المتحرك، وزادوا في الحرف ونقصوا، وجزموا المتحرك، وحركوا المجزوم، لاستيفاء نغمات الأغاني المطربة، ثم اشتقوا لها أسماء، فقالوا : شذر، ونبر، وتفریق، وتعليق، وهز، ونز، وزمر، وزجر، وحذق، وتشريق، واسجاح، وصياح، ثم يقولون : مخرج هذا الحرف من الأنف، وهذا من الرأس، وهذا من الصدر، وهذا من الشدق، فما خرج من الرأس فهو صياح، وما خرج من الجبهة فهو زجر، وما خرج من اللهوات فهو نبر، وما خرج من الأنف فهو زمر، وما خرج من الحلق فهو خرير وشذر، وما خرج من الصدر فهو هز، وسموها لحونا، وجعلوا لكل لحن منها اسما مخترعا. (٤)

(١) أصله متفق عليه انظر اللؤلؤ والمرجان (ص ٢١٧) وانظر المنتقى على الموطأ (٣٢٢/٧) والجزم هو الحلق انظر النهاية (٢٦٣/١).

(٢) انظر : الموطأ مع المنتقى (٣٤٩/١)، وكنز العمال (٥١١/٦).

(٣) لعل الصواب : القرن الثالث ؛ اذ كل من ذكر توفي قبل الرابع.

(٤) انظر : الحوادث والبدع للطرطوشي (ص ٨١).

(١)

كان الامام مالك يكره قراءة النبر. ونبر الكلام همزه. وقال رجل : يا نبيء الله، فقال له : لا تنبر باسمي (٢). ولما حج المهدي قدم الكسائي يصلي بالمدينة - أى : بالمسجد النبوي - فهمز، فأنكر أهل المدينة عليه، وقالوا : تنبر في مسجد رسول الله بالقرآن!؟.

وكتب والي العراق (٣) الى عمر بن الخطاب يخبره أن رجالا قد جمعوا كتاب الله، فكتب عمر اليه أن افرض لهم في الديوان، فكثروا من يطلب القرآن، فكتب اليه والي من العام القادم : انه قد جمع القرآن سبعمائة رجل، فقال عمر : اني لأخشى أن يسرعوا في القرآن قبل أن يتفقهوا في الدين، فكتب اليه ألا يعطيهم شيئاً، مخافة أن يتأولوه على غير تأويله.

وعلق أبو بكر الطرطوشي على هذا، فقال : «وهذا هو حال المقرئين في هذه الأعصر، فانك تجد أحدهم يروي القرآن بمائة رواية، ويثقف حروفه تثقيف القدح، وهو أجهل الجاهلين بأحكامه، فلوسألته عن حقيقة النية في الوضوء ومحلها ورفضها وتفريقها على أعضاء الوضوء، لم يجر جواباً، وهو يتلو عمره (يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم الى المرافق) المائدة : ٦. ولوسألته هل أمر الله - تعالى - على الوجوب أو الندب والاستحباب أو على الوقف أو على الإباحة، وطالبتهم بهذه الدقائق، لم تجد عنده جواباً... بل ان أحدهم ليقول : قرأت القرآن كله، ما أسقطت منه حرفاً، وقد والله أسقطه كله، ما روى القرآن له في خلق ولا عمل، وان أحدهم ليقول : والله اني لأقرأ السورة في نفس واحد، ما هؤلاء بالقراء ولا العلماء ولا الورعاء متى كان القراء يقولون مثل هذا!؟ لا كثر الله في الناس أمثالهم» (٤).

-
- (١) انظر : لسان العرب - لابن منظور - مادة (نبر)، والفائق في غريب الحديث للزمخشري (٤٠١/٢)، والحوادث والبدع (ص ٨٥).
- (٢) أخرجه الحاكم في مستدركه (٢٣١/٢) وخالفه الذهبي في تلخيصه.
- (٣) انظر : الموطأ مع المنتقى (٣٤٩/١)، والحوادث والبدع (ص ٩٢).
- (٤) - الحوادث والبدع (ص ٩٢).

ومن قراءة الألحان : أن يطم القارئ الحرف، ويفرط في المد، ويشبع الحركات حتى تصير حروفا، كأن يشبع الفتحة حتى تكون ألفا أو ألفات، والضممة واوا أو واوات، والكسرة ياء أو ياءات. أو ينقص الحروف فيدمج بعضها ببعض ؛ وذلك حسب النغمات والألحان، وهذا ليس في كلام العرب، ولا يعرفه الفصحاء منهم.

روى (١) أبو نصر المروزي عن الحسن البصري أنه قال : «قراء القرآن ثلاثة أصناف، صنّف اتخذوه بضاعة، وصنّف أقاموا حروفه وضيعوا حدوده، واستطالوا به على أهل بلادهم، واستدروا به الولاة، وقد كثّر هذا الضرب من حملة القرآن - لا كثرهم الله -، وصنّف عمدوا الى دواء القرآن، فوضعه على داء قلوبهم، فاستشعروا الخوف ... فأولئك الله ينصرهم على الأعداء ويسقي بهم الغيث، فوالله لهذا من حملة القرآن أقل من الكبريت الأحمر».

وقال شيخ الاسلام ابن تيمية : «ولا يسوغ أن يقرأ القرآن بألحان الغناء، ولا أن يقرن به من الألحان ما يقرن بالغناء من الآلات وغيرها، لا عند من يقول باباحة ذلك، ولا عند من يحرمه ؛ بل المسلمون متفقون على الانكار لأن يقرن بتحسين الصوت بالقرآن الآلات المطربة بالفم وبالبيد كالغرابيل، ثم قال في الغناء عامة : وانما يرخص فيه للنفسوس التي لا تصبر على ما ينفع، كنفوس النساء والصبيان في الأعياد والأعراس، وقدم الغائب. وأما الرجال : فلم يكن ذلك فيهم، بل كان السلف يسمون الرجل المغني مخنثا، لتشبهه بالنساء» (٢).

قلت : اذا كان هذا الذم في غير القرآن، فالتحريم لمثل هذا في القرآن من باب أولى، وتجميل الصوت على هيئة الغناء يكون بواسطة آلة أو بدونها، وان بعض الحناجر لتطرب أكثر من الآلة.

وقال الامام الذهبي في وصف قراء زمانه - وكأنه ينظر الى قراء زماننا - : «فالقراء المجودة [المجودون] فيهم تنطع وتحرير زائد يؤدي الى أن المجود القارئ يبقى مصروف الهمة الى مراعاة الحروف والتنطع في تجويدها، بحيث يشغله ذلك عن تدبر

(١) انظر : كتابه مختصر قيام الليل (ص ٣١)، والحوادث والبدع (ص ٩٤).

(٢) انظر : الاستقامة لابن تيمية (١/٢٤٦، ٢٧٧).

معاني كتاب الله - تعالى - ويصرفه عن الخشوع في التلاوة لله، ويخليه قوي النفس مزدريا بحفاظ كتاب الله، فينظر اليهم بعين المقت، وأن المسلمين يلحنون ... وقراء النغم والتخطيط رأيت منهم من اذا قرأ قسى القلوب وأبرم النفوس، وبدل كلام الله - تعالى - ، وأسوأهم حالا الجنائزية، والقراء بالروايات وبالجمع، فأبعد شيء عن الخشوع وأقدم شيء على التلاوة ما يخرج عن القصد، وشعارهم في تكثير وجوه حمزة، وتغليظ تلك اللامات، وترقيق الرءاءات، اقرأ يا رجل، وأعفنا من التغليظ والترقيق وفرط الامالة والمدود ووقوف حمزة الى كم هذا؟! وآخر منهم ان حضر في ختمة أو تلا في محراب جعل ديدنه احضار غرائب الوجوه والسكت والتهوع بالتسهيل، وأتى بكل خلاف ونادى على نفسه (أنا أبو فلان) فاعزفوني، فاني عارف بالسبع. ايش يعمل بك ؟ لا صبتحك الله بخيرانك حجر منجنيق، ورمصاص على الأفتدة». (١)

وقال ابن رجب : «قراء القرآن بالألحان بأصوات الغناء وأوزانه وإيقاعاته على طريقة أصحاب الموسيقى ... أنكر ذلك أكثر أهل العلم، ومنهم من حكاها اجماعا، ولم يثبت فيه نزاعا، كأبي عبيد وغيره من الأئمة، وفي الحقيقة هذه الألحان المبتدعة المطربة تهيج الطباع وتلهي عن تدبر ما يحصل له الاستماع، حتى يصير الالتذاذ بمجرد سماع النغمات الموزونة، والأصوات المطربة ؛ وذلك يمنع المقصود من معاني القرآن (٢).

قال الامام القرطبي (٣) في بيان حديث أبي هريرة : «زينوا أصواتكم بالقرآن». «ومعاذ الله أن يتأول عن رسوله - صلى الله عليه وسلم - أن يقول أن القرآن يزين بالأصوات أو بغيرها، فن تأول هذا فقد وقع أمرا عظيما، وهو أن يحوج القرآن الى من يزينه، كيف وهو النور والضياء والزين الأعلى لمن ألبس بهجته، واستنار بضياءه، ثم قال : ان في الترجيع والتطريب همز مالميس بهموز، ومد ما ليس بممدود، فترجع الألف الواحدة ألفات كثيرة، فيؤدى ذلك الى زيادة في القرآن، وذلك ممنوع، وان وافق ذلك موضع نبرة صيرها نبرات وهمزات، والنبرة حيثما وقعت من الحروف، فانما

(١) انظر: زغل العلم - للذهبي (ص ٢٥ - ٢٧).

(٢) انظر: نزهة الأسماع في مسألة السماع - لابن رجب (ص ٨٤).

(٣) انظر: المدخل - لابن الحاج (١/٥٣ - ٥٤).

هي همزة واحدة لاغير، اما ممدودة واما مقصورة، فان قيل : فقد روى عن عبد الله بن مغفل - رضي الله عنه - في حديث ترجيع النبي - صلى الله عليه وسلم - سورة الفتح عام الفتح، (١) فذلك محمول على اشباع المد في موضعه، ويحتمل أن يكون حكاية صوته عند هز الراحلة، كما يعترى رافع صوته اذا كان راكبا من انضغاط صوته وتقطيعه وضيقة؛ لأجل هز المركوب، واذا احتمل هذا فلا حجة فيه، قال : وهذا الخلاف انما هو مالم يبهم معنى القرآن بترديد الأصوات وكثرة الترجيحات، فاذا زاد الأمر على ذلك حتى لا يعرف معناه فذلك حرام باتفاق، كما يفعله القراء بالديار المصرية، الذين يقرأون أمام الملوك والجنائز، يأخذون عليها الأجور والجوائز - ضل سعيهم وخاب عملهم - فيستحلون بذلك تغيير كتاب الله تعالى، ويهونون على أنفسهم الاجترار على الله بأن يزدوا في تنزيهه ما ليس فيه جهلا بدينهم، ومروقا عن سنة نبيهم ورفضاً بسير الصالحين فيه من سلفهم، وتزيغا الى ما يزين لهم الشيطان من أعمالهم وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا، فهم في غيهم يترددون وبكتاب الله يتلاعبون، فانا لله، وانا اليه راجعون، ثم ساق حديث حذيفة، قال : «اقرأوا القرآن بلحون العرب وأصواتها، واياكم ولحون أهل الفسق، ولحون أهل الكتابين، وسيجيء بعدى أقوام يرجعون بالقرآن ترجيع الغناء والنوح، لا يجاوز حناجرهم مفتونة قلوبهم وقلوب الذين يعجبهم شأنهم» (١).

واللحون جمع لحن، وهو التطريب، وترجيح الصوت وتحسينه بالقراءة كالشعر والغناء. قال علماؤنا - رحمة الله عليهم - ويشبه هذا الذي يفعله قراء زماننا بين يدي الوعاظ في المجالس من اللحن الأعجمية التي يقرأون بها ما نهي عنه النبي - صلى الله عليه وسلم

والترجيح في القراءة ترديد الحروف، كقراءة النصارى. والترتيل في القراءة هو التأنى فيها والتهمل وتبيين الحروف والحركات».

قلت : اذا كان هذا في قراء ما بعد القرن الخامس الهجرى، فاذا يقول أولئك العلماء، وماذا تكون حالهم لورأوا عصرنا الحاضر الذى كثرفيه العلم النظرى، وقل فيه التطبيق العملي، وانتشر بين الناس ما يسمى بالحضارة والثقافة، وماتت فيهم الغيرة،

(١) سبق تخريجه.

(٢) سبق تخريجه.

وأُميتت الحصافة، وضعف الايمان وقل الحياء، حتى تأنث الرجال وترجلت النساء،
وخون الأُمن وأبعد، واُتُمن الخائن لدينه وأُمته وقرب.

لقد استنوق الجمل واستنسر البغاث في أرضنا، ونطق الرو بيضة بيننا، فلا حول
ولا قوة الا بالله.

الخلافا بالتلحين والتغنى بالقرآن

اختلف فيها العلماء تبعاً لاختلاف السلف من الصحابة والتابعين، على قولين :
المنع والجواز، وسأذكر أدلة كل فريق وأناقشها.

أولاً : المانعون :

ذهب الى منعها أنس بن مالك، وسعيد بن المسيب، وسعيد ابن جبير، ومحمد بن سيرين، ومحمد بن الحسن، وسفيان بن عيينة، والحسن البصرى، وإبراهيم الحربي، وإبراهيم النخعي، وثعلب النحوى، وابن بطة العكبرى، وهو مذهب الامام مالك وأحمد، ورواية في مذهب الشافعي، واستدلوا بالأدلة الآتية :-

١ - حديث جابر بن عبد الله : «مخرج علينا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ونحن نقرأ القرآن وفينا الأعرابي والأعجمي، فقال : اقرأوا فكل حسن، وسيجيء أقوام يقيمونه كما يقام القدح، يتعجلونه ولا يتأجلونه» (١).

الأعرابي : ساكن البادية، والأعجمي : ضد العربي في اللسان.

ووجه الاستدلال من الحديث : أنه اذا عرف العربية زال عنه وصف العجمة، كما جاء في الأثر : «ان العربية ليست لأحدكم بأب ولا أم، وانما العربية اللسان، فن تكلم العربية فهو عربي». (٢) والحديث دليل على اختلاف قراءة الأداء - التجويد - بين الاثنين، ووصف الرسول قراءتها بالحسن سواء. ولم يفضل بعضهم على بعض بسبب قراءته.

(١) أخرجه أبو داود في سننه - كتاب الصلاة. انظر : عون المعبود (٥٨/٣)، وأخرجه البيهقي في الشعب (٥٧٥/٥) من طريق محمد بن المنكدر، وتابعه أسامة بن زيد على وصله، وانظر : فيض القدير للمناوي (٦٦/٢)، ورواه أحمد في مسنده عن جابر (١٤٦/٣، ١٥٥)، وعن أنس بن مالك (٣٩٧/٣). والقدح - بكسر الفاء - السهم الذي يرمى به، ومعنى يتعجلونه : أى يريدون به العاجلة التي هي الدنيا وحطامها.

(٢) روى موقفاً ومرفوعاً عن أبي هريرة. انظر : اقتضاء الصراط المستقيم لابن تيمية (ص ١٦٨).

٢ - حديث عابس الغفارى، قال : سمعت من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أربع خصال يتخوفهن على أمته : «بيع الحكم، والا ستخفاف بالدم، وقطيعة الرحم، وقوما يتخذون القرآن مزامير يقدمون أحدهم وليس بأفقههم ولا أفضلهم، الا ليغنيهم به غناء» (١).

ولقد صدقت نبوة رسول الله - صلى الله عليه وسلم* - فخرج أولئك القراء الذين يقرأون بالمزامير والألحان، يطربون بها آذان الناس لقاء عرض من عروض الدنيا.

٣ - حديث حذيفة بن اليمان : أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال : «اقرأوا القرآن بلحون العرب وأصواتها، وإياكم ولحون أهل الكتاب والفسق، فانه يجيء من بعدى أقوام يرجعون بالقرآن ترجيع الغناء والنوح، لا يجاوز حناجرهم مفتونة قلوبهم وقلوب الذين يعجبهم شأنهم» (٢).

وليس بعد هذا الوصف وصف لقراء هذا العصر والمعجبين بهم.

٤ - حديث ابن عباس، قال : كان لرسول الله - صلى الله عليه وسلم - مؤذن يطرب، فقال النبي - صلى الله عليه وسلم - : «ان الأذان سهل سمح، فان كان أذانك سهلاً سمحاً والا فلا تؤذن» (٣).

وأخرج البخارى تعليقا - أن عمر بن عبد العزيز قال لمؤذنه : «أذن أذانا سمحاً، والا فاعتزلنا» (٤).

فاذا كان النهي للمؤذن أن يطرب في أذانه، فالنهي عن التطريب والتلحين بالقرآن من باب أولى.

(١) روى موقوفاً ومرفوعاً عن أبي هريرة. انظر : اقتضاء الصراط المستقيم لابن تيمية (ص ١٦٨).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٤٩٤/٣)، وانظر : غريب الحديث لأبي عبيد بن سلام (١٤١/٢)، وسبق تخریجه.

(٣) رواه البيهقي في الشعب (٥٨٠/٥)، والهيشمي في مجمع الزوائد (١٦٩/٧)، وعزاه للطبراني في الأوسط، وانظر : نوادر الأصول للحكيم الترمذی (ص ٣٣٤).

(٤) انظر : صحيح البخارى مع الفتح (٨٧/٢).

٥ - ما روى أن زيادا النخعي جاء الى أنس بن مالك - رضي الله عنه - مع القراءة، فقبل له : اقرأ، فرفع صوته وطرب، فكشف أنس عن وجهه وكان عليه خرقة سوداء، وقال : يا هذا، ما هكذا كانوا يفعلون - وكان إذا رأى شيئا ينكره رفع الخرقة عن وجهه - (١).

وهذا له حكم الرفع، وقوله : «ما هكذا كانوا يفعلون» دليل على أن القراءة في عهد النبي - صلى الله عليه وسلم - لم تكن للتطريب، كما قرأ زياد، ولهذا أنكر عليه أنس قراءته، كما أنكر الامام أحمد أن يكون ترجيع النبي بالقرآن بمعنى الألف.

٦ - قالوا : ان التغني والتطريب في التلاوة يؤدي الى أن يزيد القارئ في القرآن ما ليس منه، أو يحذف ما هو منه، كاختلاس الحرف لموافقة التنعيم، والتطريب والغناء يلهي القلب و يشغل النفس عن التدبر والتفكير في الآيات.

٧ - قالوا : ان التلحين والتطريب في القراءة بدعة محدثة، (٢) جاء في سنن الدارمي : (٣) أنهم كانوا يرون هذه الألفان في القراءة محدثة، وقال أبو الأحوص محمد بن الهيثم : لئن أسمع الغناء أحب إلي من أن أسمع قراءة الألفان (٤). ولم تعرف قراءة الألفان الا على أيدي الموالبي، كالهيثم وأبان ومحمد بن سعيد الترمذي - في آخر القرن الثالث الهجري - وأنكر علماء السلف عليهم قراءتهم وهجروهم ؛ بل أفتوا أن من قرأ القرآن بالتطريب والألفان يضرب ضربا وجيعا، ويحبس حتى يتوب. (٥) وكان الهيثم هذا مخنثا مملوكا لرجل فحبسه سيده في السجن، وحلف عليه ألا يخرج حتى يقرأ القرآن، فقرأه ووضع فيه هذه الألفان. (٦)

(١) انظر : زاد المعاد - لابن القيم (٤٩١/١)، وتفسير القرطبي (١٠/١).

(٢) انظر : الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر - للخلال (ص ١٦٩)، وانظر : مصاعد النظر على مقاصد السور للبقاعي (٣١٣/١).

(٣) انظر : السنن (٤٧٤/٢).

(٤) انظر : الأمر بالمعروف - للخلال (ص ١٧٨).

(٥) انظر : مصاعد النظر على مقاصد السور (٣١٢/١)، وذكر ابن حجر في الفتح أنه أخرجه موصولا في كتاب خلق أفعال العباد.

(٦) انظر : الأمر بالمعروف للخلال (ص ١٥٨).

٨ - روى القرطبي عن القاسم بن محمد - أحد الفقهاء السبعة - أن رجلاً قرأ في مسجد النبي - صلى الله عليه وسلم - فطرب، فأنكر ذلك القاسم، وقال: يقول الله عز وجل: (وانه لكتاب عزيز لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد) فصلت: ٤٢.

وفي استشهاده بالآية: ما يدل على أنه يرى أن التطريب في القراءة من الباطل الذي يجب أن ينزه القرآن عنه.

ويرى ابن بطة العكبري (ت ٣٨٧هـ): أن من البدع قراءة القرآن والأذان بالألحان، وتشبيهها بالغناء. (١)

٩ - ألف ابن كيتال الدمشقي (ت ٩٢٩هـ) كتاباً في النهي عن قراءة القرآن بالألحان سماه «الأنجم الزواهر في تحريم القراءة بلحون أهل الفسق والكبائر». (٢)
وكان قاضي مصر في سنة ٢٣٧هـ - الحارث بن مسكين - يضرب الذين يقرأون بالألحان. (٣)

١٠ - ختم الماوردي الشافعي كتابه «قوانين الوزارة» بتحذير وانهذار الوزير عن الرضا بالمعاصي أو إقرارها، ومنها قراءة الألحان، فيقول: «وسأختم تحذيرك وانهذارك وأتبع تبصيرك واذكارك بما أنذره الرسول - صلى الله عليه وسلم - فهو أوعظ نذير، وأبلغ تخويف وتحذير.

روى عبد الله بن عبيد بن عمير الليثي عن حذيفة بن اليمان، قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : «ان من أشراط الساعة إذا رأيت الناس أماتوا الصلاة، وأضاعوا الأمانة، وأحلوا الربا، واستخفوا بالدماء، وباعوا الدين بالدنيا، وشربت الخمر، وعطلت الحدود، واتخذوا القرآن مزامير، وكذب

(١) انظر: كتابة الابانة (ص ٣٤٣)، وتفسير القرطبي (١٠/١).

(٢) انظر: الذيل على كشف الظنون (١٣١/١).

(٣) النجوم الزاهرة (٢/٢٨٩).

(٤) انظر: كتابه (ص ١٦٢).

الصادق، وصدق الكاذب، ولعن آخر هذه الأمة أؤها، فليتوقعوا نزول البلاء

بهم». (١).

١١ - كان أبو هريرة - رضي الله عنه - يتمنى الموت قبل أن تدركه ست من البدع،
عد منها : أن يتخذ الناس القرآن مزامير. (٢)

وكان سعيد بن عبد الرحمن الزبيدي يقول : «انه ليعجبني من القراء كل
سهل طلق مضحاك - بشوش - فأما من تلقاه بالبشر و يلقاك بالعبوس كأنه يمن
عليك بعمله، فلا كثر الله في القراء مثله. (٣)

١٢ عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم :

«أكثر منافقى أمتي قراؤها» (٤).

ووجه الاستدلال أن الاتصاف بالقراءة دون عمل بمقتضاها - نفاق -
فجرد القراءة دون إخلاص العمل ولو إتقنت فلا أجر لصاحبها كالمنافق لا أجر
له على عمله وان عمل. قال البغوي في شرح السنة لهذا الحديث : فهو أن يعتاد
ترك الإخلاص في العمل كما جاء : «التاجر فاجر - أي إذا اعتاد التاجر
الكذب في البيع والشراء لا أن نفس التجارة فجور. بل هي أمر مأذون فيه مباح
في الشرع» (٥).

(١) أخرجه الترمذى في سننه (٤٩٤/٤).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٤٩٤/٣). وإسناده حسن.

(٣) انظر : كتاب السماع - لابن القيسراني (ص ٩٤)، وكتاب الاخوان لابن أبي الدنيا (ص ١٩٦)،
وروضة العقلاء لابن حبان البستي (ص ٦٠).

(٤) أخرجه عبد الله بن المبارك في «الزهدي» (ص ١٥٢)، ومن طريقة أخرجه الامام أحمد في المسند
(١٧٥/٢ - ١٥٥/٤)، والبخارى في التاريخ الكبير (٢٥٧/١)، وفي خلق افعال العباد (ص ١٩٤)،
والفسوي في المعرفة (٥٢٨/٢)، والقرطبي في صفة المنافق (ص ٥٤)، فيما بعدها والبغوي في شرح السنة
(٧٥/١)، والخطيب البغدادي في تاريخه (٣٥٧/١٠)، والذهبي في سير الأعلام (٣٥١/٨)، وابن قتيبة
في غريب الحديث (٤٥٣/١)، والحديث صحيح.

(٥) شرح السنة (٧٧/١).

١٣ - يقول ابن خلدون - عالم الاجتماع - في المقدمة : «وكثير من القراء يقرأون القرآن فيجيدون في تلاحين أصواتهم، كأنها المزامير، فيطربون بحسن مساقهم، وتناسب نغماتهم، ومن هذا التناسب ما يحدث بالتركيب وليس كل الناس يستوى بمعرفته، ولا كل الطباع توافق صاحبها في العمل به - إذا علم هذا وهو الذى يتكفل به علم الموسيقى - وقد أنكر مالك - رحمه الله - القراءة بالتلحين، وأجازها الشافعي - رضي الله عنه - وليس المراد تلحين الموسيقى، فإنه لا ينبغي أن يختلف في حظه؛ إذ صناعة الغناء مباينة للقرآن بكل وجه؛ لأن القراءة والأداء تحتاج الى مقدار من الصوت، لتعين أداء الحروف - أى : إبرازها -، لا من حيث اتباع الحركات في موضعها، ومقدار المد عند من يطلقه أو يقصره، وأمثال ذلك، والتلحين - أيضا - يتعين له مقدار من الصوت لا يتم الا به، من أجل التناسب الذى قلناه في حقيقة التلحين، واعتبار أحدهما قد يخل بالآخر إذا تعارضتا، وتقديم الرواية متعين من تغيير الرواية المنقولة في القرآن، فلا يمكن اجتماع التلحين والأداء المعتبر في القرآن بوجه، وإنما مرادهم التلحين البسيط الذى يهتدى اليه صاحب المضمار بطبعه، فيردد أصواته ترديدا على نسب يدركها العالم بالغناء وغيره، ولا ينبغي ذلك بوجه كما قال مالك، وهذا هو محل الخلاف - ويتابع ابن خلدون قائلا - : والظاهر تنزيه القرآن من هذا كله؛ لأن القرآن محل خشوع بذكر الموت وما بعده، وليس مقام التذاذ بادراك الحسن من الأصوات، وهكذا كانت قراءة الصحابة - رضي الله عنهم - كما في أخبارهم، وأما قوله - صلى الله عليه وسلم - : «لقد أوتي مزمارا من مزامير آل داود» فليس المراد به التردد (الترجيع) والتلحين، وإنما معناه حسن الصوت وأداء القراءة، والابانة في مخارج الحروف والنطق بها. (١)

١٤ - قال الحسن بن عبد العزيز الجروى : «أوصى الي رجل بوصية وكان فيما خلف جارية تقرأ بالألحان، وكانت أكثر تركته أو عامتها، فسألت أحمد بن حنبل والحارث بن مسكين وأبا عبيد، كيف أبيعها؟ فقالوا : بعها ساذجة، فأخبرتهم

(١) انظر : المقدمة - الفصل الثاني والثلاثون في صناعة الغناء (ص ٤٢٥ - ٤٢٦).

بما فيها من النقصان، فقالوا : بعها ساذجة، وانما قالوا ذلك لأن سماع ذلك لا يجوز أن يعاوض عليه كالغناء. (١)

وهذا دليل على أن الغناء وما يتبعه من آلات الطرب، لا مالية له، فلا يملك. وبالتالي فلا عوض عنه كآنية الخمر، والا لم يفت هؤلاء وغيرهم ببيع الجارية المغنية ساذجة، أي : بدون قيمة الغناء.

١٥ - ومن أهل العلم من يكره قراءة بعض القراء كحمزة، لما فيها من التشديد والتعطيط، قال ابن قتيبة : وكذلك لحن اللاحنين من القراء المتأخرين، لا يجعل حجة على الكتاب، وقد كان الناس قديما يقرأون بلغاتهم، ثم خلف قوم بعد قوم من أهل الأمصار وأبناء العجم، ليس لهم طبع اللغة، ولا علم التكلف، فهفوا في كثير من الحروف وزلوا، وقرأوا بالشاذ وأخلوا، منهم - رجل - ستر الله عليه عند العوام بالصلاح وقربه من القلوب بالدين، لم أرفيمن تتبعت وجوه قراءته أكثر تخليطا، ولا أشد اضطرابا منه ... وكان ابن عيينة يرى لمن قرأ في صلواته بحرفه، أو ائتم بقراءته أن يعيد، وواقفه على ذلك كثير من خيار المسلمين، منهم : بشر بن الحارث وأحمد بن حنبل، وقد شغف بقراءته عوام الناس وسوقهم، وليس ذلك الا لما يرونه من مشقتها وصعوبتها وطول اختلاف المتعلم الى المقرء فيها، فاذا رأوه قد اختلف في أم الكتاب عشرين، وفي مائة آية شهرا، وفي السبع الطوال حولاً، توهموا أن ذلك لفضيلة في القراءة وحذق بها. (٢)

والرجل الذي لم يسمه ابن قتيبة هو : حمزة بن حبيب الزيات - أحد القراء السبعة - . قال اسماعيل بن حرب الكرمانى : سألت أحمد ابن حنبل عن قراءة حمزة، فقال : لا تعجبني. قلت : والادغام ؟ فكرهه، وسمعت يكره الا مائة،

(١) انظر : الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر للخلال (ص ١٧٧)، وزاد المعاد لابن القيم (١/٤٨٠).

(٢) انظر : مشكل القرآن - لابن قتيبة (ص ٥٩ - ٦٠).

مثل : (والضحى) (والشمس وضحاها) وقال : أكره الخفض الشديد والادغام. (١)

وكان يزيد بن هارون يكره قراءة حمزة كراهة شديدة، فأرسل الى أبي الشعثاء : لا تقرأ في مسجدنا قراءة حمزة. وقال عبد الرحمن ابن مهدي : لو كان لي سلطان على من يقرأ قراءة حمزة لأوجعت ظهره، وقال أبو بكر بن عياش : قراءة حمزة بدعة. وعلق على ذلك الذهبي بقوله : يريد ما فيها من المد المفرط والسكت وتغيير الهمز في الوقف والأماله، وغير ذلك.

وقال ابن دريد : اني لأشتهي أن يخرج من الكوفة قراءة حمزة. وقال حماد بن زيد : لو صلى بي رجل، فقرأ بقراءة حمزة لأعدت صلاتي. وكان الامام أحمد يكره أن يصلي خلف من يقرأ بقراءة حمزة.

وقال الذهبي في الميزان : «قد انعقد الاجماع بأخرة على قراءة حمزة بالقبول والأنكار على من خالفها». (٢) ونسب ابن قدامة في المعنى الى الامام أحمد أنه سهل في قراءة حمزة. «قال الأثرم قلت لأبي عبد الله : إمام يصلي بقراءة حمزة أصلى خلفه ؟

قال : لا يبلغ به هذا كله ولكنها لا تعجبني قراءة حمزه». (٣)

قلت والذي يظهر لي من كراهية الامام أحمد ومن وافقه - القراءة لحمزة ليس لعدم ورودها أو ضعف سندها، كيف وهي من القراءات المتواترة المتلقاة بالقبول وإنما لما اشتهرت به هذه القراءة عن طريق تلاميذ حمزة واتباعه من المبالغة في الخفض الشديد والادغام والامالة أكثر مما عرف عن القراء الآخرين وتلاميذهم. بل لقد كان الواحد من تلاميذه اذا قرأ جمع نَفَسَه وأحمر وجهه

-
- (١) انظر : ذيل طبقات الحنابلة - لابن رجب (١٤٥/١)، وجمال القراء للسخاوي (٤٧١/٢)، وشذرات الذهب - لابن العماد (١٧٦/٢)، وانظر : ترجمة حمزة بن حبيب الزيات في ميزان الاعتدال (٦٠٥/١)، وطبقات القراء (٢٦٣/١)، وتهذيب التهذيب (٢٧/٣).
- (٢) ميزان الاعتدال للذهبي (٦٠٥/١).
- (٣) المغني بتحقيق الدكتور بن - التركي والحلو (١٦٥/٢).

وانتفخت عروق حلقه حتى قيل لحمزة : إن بعض أصحابك قرأ الهمز حتى انقطع زره فقال : لم أمرهم بهذا كله. (١)

وقوله هذا يدل على انه لا يشاركهم في كل مبالغاتهم وإنما في بعضها، فقد ثبت عنه أنه كان يقرأ «التحقيق» والهمز الشديد للتعليم ورياضته للمتعلم أما التلاوة في الصلاة وخارجها فكانت قراءته سهلة لا تكلف فيها. روى عنه أنه قال : ترك الهمز في المحارب من لأستاذ به (٢).

ثانيا : المجيزون :

وهم : عمر بن الخطاب، وعبدالله بن مسعود، وعبد الرحمن بن الأسود، وابن زيد، وابن جريج، وهو مذهب الامام أبي حنيفة، والرواية الثانية في مذهب الشافعي، واستدلوا بأدلة، منها :

١ - حديث البراء بن عازب : أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال : «ز ينوا القرآن بأصواتكم». (٣) وتزيين الصوت تلهينه.

٢ - حديث أبي هريرة : «ليس منا من لم يتغن بالقرآن». (٤) والتغني بالقرآن هو تحسين الصوت وتلهينه، حتى يكون أحسن مما هو أحسن منه.

(١) جمال القراء وكمال الأقرء - للسخاوي (٤٣١/٢).

(٢) المصدر السابق.

(٣) أخرجه البخاري تعليقا في كتاب التوحيد - باب الماهر بالقرآن مع الكرام البررة. انظر : الفتح (٥١٨/١٢)، خلق أفعال العباد (ص ٨٣)، وأخرجه أحمد في المسند (٢٩٦/٤)، وأبوداود في سننه في كتاب الصلاة - باب استحباب الترتيل في القرآن. انظر : عون المعبود (٣٤١/٤)، والنسائي في سننه - كتاب الافتتاح - باب تزيين القرآن بالصوت (١٧٩/٢)، وابن ماجة في سننه في الإقامة - باب في حسن الصوت (٤٢٦/١)، والدارمي في فضائل القرآن من سننه (٤٧٤/٢)، وعبد الرزاق في مصنفه في كتاب الصلاة - باب حسن الصوت (٤٧٤/٢)، وابن الجعد في مسنده (٨٠٧/٢)، وابن حبان في صحيحه (١٧٢/١)، والحاكم في المستدرک (٥٧١/١).

(٤) صحيح البخاري في كتاب التوحيد - باب قوله تعالى : (وأسرؤا قولكم أو أجهروا به). انظره مع الفتح (٥٠١/١٢)، وأبوداود في سننه - كتاب الصلاة - باب استحباب الترتيل في القراءة. انظر : عون المعبود (٣٤١/٤)، والبيهقي في شعب الايمان (١٠١/٥)، والدارمي في سننه - كتاب فضائل القرآن (٢٤٩/٢).

٣ - حديث عبد الله بن مغفل، قال: قرأ رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عام الفتح في مسير له سورة الفتح على راحلته، فرجع في قراءته، قال معاوية بن قرة - راوى الحديث عن عبد الله - : «لولا أنني أخاف أن يجتمع علي الناس لحكيت لكم قراءته». وفي رواية: انه كان يقرأ آآآ(١)، والترجيع: تحسين الصوت وتكراره.

٤ - حديث أبي هريرة: أنه سمع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: «ما أذن الله لشيء أذنه لنسبي حسن الصوت، يتغنى بالقرآن». (٢) والأذن - بفتح الهمزة والذال - بمعنى الاستماع، ومعنى يتغنى بالقرآن: أي يزين صوته بتلحينه في قراءته.

٥ - حديث أبي موسى الأشعري: «لقد أوتيت زممارا من زمير داود. قال أبو موسى: لو علمت أنك تسمعه يا رسول الله، لخبرتته لك تحبيراً». (٣)

والتحبير: التزيين، وهو وصف زائد عن أصل القراءة، وأقره الرسول على مقولته؛ فدل على جواز تزيين الصوت وتلحينه، ليؤثر على سامعه.

(١) متفق عليه. أخرجه البخارى في كتاب فضائل القرآن - باب الترجيع. انظره مع الفتح (٩٢/٩)، وفي كتاب التوحيد انظره مع الفتح (٥١٢/١٣)، وأخرجه مسلم في كتاب صلاة المسافرين - باب تحسين الصوت بالقرآن (٥٤٥/١)، وأخرجه الامام أحمد في المسند (٥٥/٥ - ٥٦)، وأبوداود في سننه - كتاب الصلاة - باب استحباب الترتيل في القراءة. انظر: عون المعبود (٣٤٠/٤)، والبيهقي في سننه (٥٣/٢)، وفي شعب الايمان (١١٩/٥)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٤٧٧/٢ - ٤٧٨)، والطيالسي في مسنده (ص ١٢٣)، وابن الجعد في مسنده (٥٣٨/١).

(٢) أخرجه البخارى في صحيحه - كتاب التوحيد (٥١٨/١٣)، ومسلم في صلاة المسافرين - باب تحسين الصوت بالقراءة (٥٤٥/١)، والنسائي في سننه افتتاح الصلاة (١٨٠/٢)، والبيهقي في سننه (٥٤/٢)، (٢٢٩/١٠)، وفي شعب الايمان (١٠٧/٥)، والامام أحمد في مسنده (٤٥٠/٢)، والدارمي في سننه - كتاب الصلاة (٣٤٩/١)، وفي فضائل القرآن (٤٧٢/٢)، والبنفوى في شرح السنة (٤٨٤/٤).

(٣) أخرج مسلم في صلاة المسافرين (٥٤٦/١)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٤٦٣/١٠)، وعبد الرزاق في مصنفه (٤٨٥/٢)، والبيهقي في شعب الايمان (٥٤١/٥)، والترمذى في سننه (٥١٥/٥)، والامام أحمد في المسند (٣٥٠/٥، ٣٦٠).

٦ - قالوا : ان التطريب والتلحين والترنم بالقراءة من شأنه أن يبعث على الاستماع وحسن الاصغاء، وهو أوقع في النفس وأبلغ في التأثير.

* مناقشة أدلة الطرفين :

أولا : أدلة المانعين :

حديث حذيفة : «اقرأوا القرآن بلحون العرب ... الخ». ضعيف لضعف بقية بن^(١) الوليد بن صائد الحميري (ت ١٩٧هـ). قال فيه ابن المبارك : صدوق، لكن يكتب عمن أقبل وأدبر، وقالوا فيه : أحاديث بقية ليست نقية، فكن منها على نقية، كما فيه راو لم يسم. (٢)

وحديث ابن عباس : «ان الأذان سهل سمح ... الخ» ضعيف الاسناد ؛ لأن فيه اسحاق (٣) بن أبي يحيى الكعبي - هالك يأتي بالمناكير. قال فيه ابن حبان : لا تحل الرواية عنه، ولا الاحتجاج به الا على سبيل الاعتبار. وقال ابن عدى : روى عشرة أحاديث مناكير.

أما بقية أدلتهم، فهي صحيحة أو حسنة، وأقوال لأهل العلم. ظاهرة مبنية على قواعد الشريعة.

ثانيا : أدلة المجيزين :

١ - حديث البراء بن عازب : «ز ينوا القرآن بأصواتكم». وحديث أبي هريرة : «ليس منا من لم يتغن بالقرآن» هما محل النزاع بين الطرفين، فالمجيزون يستدلون بالظاهر منها، والمانعون يستدلون بهما، ولكن على غير الترنم والتلحين ؛ بل على تحسين الصوت وتزيينه، ويحملون التغني على الاستغناء ورفع الصوت، كما مرّ معنا في مبحث التغني، وسيأتي لهما مزيد بيان في مبحث (هل التجويد واجب أولا).

(١) انظر : ترجمته في ميزان الاعتدال للذهبي (٣٣١/١)، وتهذيب التهذيب لابن حجر (٤٧٣/١).

(٢) انظر : مجمع الزوائد للهيتمي (١٦٩/٧).

(٣) انظر : ترجمته في الضعفاء والمتروكين - للدارقطني (ص ١٤٥)، والمجروحين - لابن حبان (١٣٧/١)، والكامل في الضعفاء - لابن عدى (٣٣٢/١).

٢ - حديث عبد الله بن مغفل في قراءة الترجيع، لا ينهض دليلاً على جواز التلحين في القراءة؛ إذ ليس فيه ذكر للألحان، فالنبي - صلى الله عليه وسلم - كانت قراءته ترتيلاً، كما قالت عائشة أم المؤمنين - رضي الله عنها : « كان النبي - صلى الله عليه وسلم - يقرأ بالسورة فيرتلها حتى تكون أطول من أطول منها ». (١) وهذا هو المروي عن أكثر الصحابة، وهونص القرآن، أما الترجيع فله معنيان : رفع الصوت بالغناء، وتكرار الكلام (واعادته)، والمعنى الأول منتفي، فتبين أن المراد هو الثاني، لموافقته لمعنى الترتيل، ولما كان عليه في حديثه - صلى الله عليه وسلم - حيث لو أراد العاد أن يعد كلامه لفعل، وقد كان الصحابة يقوم الواحد منهم بالآية الليل كله يردد لها للعبرة والتدبر، وحمل الامام القرطبي الترجيع في هذا الحديث على أنه حكاية صوت النبي - صلى الله عليه وسلم - عند هز الراحلة، كما يعتري رافع صوته اذا كان راكباً من انضغاط صوته؛ لأجل هز المركوب. (٢)

وقد ورد في وصف قراءة النبي - صلى الله عليه وسلم - أنها المد ليس فيه ترجيع. (٣) ثم ان عبد الله بن مغفل لم يحك ترجيع النبي، وانما حكى لهم قراءته، ولم يزد على قوله : «قرأ سورة الفتح فرجع فيها». ثم ان معاوية بن قرة - راوى الحديث عن عبد الله - امتنع عن الترجيع، بدليل قوله : «لولا أن يجتمع الناس عليكم - أو علي - لرجعت كما رجعت ابن مغفل. وهذه تفيد أن القراءة بالترجيع، أى : تحسين الصوت على هيئة ألحان الغناء تصغي إليها الأذن، ويميل إليها القلب، والا فما المانع لعبد الله ابن مغفل أن يحكي صوت النبي - صلى الله عليه وسلم - ثم لو كان اجتماع الناس على مثل هذا مشروعاً، لما امتنع عن حكايته وفعله، أما جملة «كيف كان ترجيعه - يعني عبد الله بن مغفل - قال : آآآ ثلاث مرات». قالنا معاوية بن قرة برأيه مع مخالفة غيره له، أو يحمل على اشباع المد

(١) أخرجه مسلم في صلاة المسافرين (٥٠٧/١)، والنسائي في سننه (٢٢٣/٣)، والترمذي (٢١٢/٢)، والدارمي (٣٢٢/١)، وأحمد في المسند (٢٨٥/٦)، والطبراني في المعجم الكبير (٢٠٠/٢٣)، والبيهقي في السنن (٤٩٠/٢).

(٢) انظر : تفسير القرطبي (١٦/١)، وابن حجر في فتح الباري (٥١٥/١٣).

(٣) انظر : مجمع الزوائد للهيتمي (١٦٩/٧).

في موضعه، كما هولفة لبعض العرب، أو يحمل على ما قاله القرطبي أنه حكاية صوت النبي عند هز الراحلة، وعلى كل فالدليل إذا تطرق اليه الاحتمال، بطل به الاستدلال.

ورود عن علي بن ابي طالب : «كان النبي صلى الله عليه وسلم حسن الصوت ماداً ليس له ترجيع» (١).

٣ - حديث أبي هريرة : «ما أذن الله لشيء ما أذن لنبي أن يتغنى بالقرآن». فالجواب عليه هو الجواب على حديث : «ليس منا من لم يتغن بالقرآن». وقد مضى بيان معناهما في مبحث (التغني) فليُنظر.

٤ - حديث أبي موسى الأشعري : «لقد أوتيت زماراً من زمير داود». هولن صوته في الخلقة مثل صوت أبي موسى، أى : صوتاً طبيعياً، لا تكلف فيه ولا تقليداً للحن غيره، ولقد سئل الامام أحمد عن القراءة بالألحان، فقال : «هي بدعة محدثة، الا ما كان كما كان أبو موسى الأشعري - أى : صوته مثل صوته، أما أن يتعلمه فلا». (٢)

وقول أبي موسى : «لوعلمت لخبرته لك تحبيراً» يدل على أنه كان يهذ القراءة مسرعاً مع حسن صوته، بدليل أنه لم يحبره للرسول لعدم علمه أنه يستمع له، ولو علم لفعل، والسرعة بالقراءة مع حسن الصوت (والأداء) تعرف عند أهل التجويد بـ (الحدس) وهي نوع من أنواع قراءة الترتيل المأمور بها.

٥ - أما القول بأن التطريب والتلحين في القراءة أوقع في النفس وأبلغ في التأثير فليس بصحيح؛ بل هو مدعاة للأخذ بالألحان والغناء في حين أن القول بمنع القراءة بالألحان يمنع أن يبتذل القرآن بألحان الغناء المحرم، والقاعدة الشرعية تقول : درء المفسد مقدم على جلب المصالح؛ ولا سيما في مثل عصرنا هذا.

(١) انظر : جمال القراء (٥/٥٢٥)، وقرئاً منه في فتح الباري عن أنس (٩٧/٩).

(٢) انظر : الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر للخلال (ص ١٦٦).

الترجيح :

مما سبق يتبين لي رجحان قول الجمهور، المانعين للقراءة بالألحان ؛ لقوة أدلتهم، ووضوح استدلالهم، مع استنادهم الى القواعد الشرعية المعتمدة، والله أعلم.

من بدع القراء في هذا العصر

اضافة للبدع التي نهى عنها الشرع، ومضى ذكر بعضها، وأقوال أئمة السلف فيها، نذكر بعض البدع الظاهرة لدى بعض كبار القراء والمقرئين في هذا العصر، فنقول :

١ - قراءة القرآن بالآلات والمزامير وقد نبتت في مجتمعنا المعاصر نابتة تطالب بأداء القرآن وتلحينه، كالأغنية تماما، بالعود، والطبل، والمزمار، ومن أخبار طحالب الفكر وخفافيش الثقافة المطالبين بهذا، نلخص لك ما ذكرته بعض الجرائد والمجلات نقلا عما كتبه الدكتور / لبيب السعيد (١): «نشرت مجلة الأدب المصرية التي يصدرها الأستاذ أمين الخولي في عدد مايو ١٩٥٦م مقالا بعنوان (القرآن والفنون) تضمن مايلي :-

— ان حق تلحين القرآن مقطوع به، وأنه يستمد شرعية وجوده من هذه القراءات السبع، واننا في حاجة فقط الى فنان عربي عظيم، مثل : باخ، وهندل، وهايدن (٢) في أعماهم الدينية الرائعة.

— وان خير موسيقى لتلحين القرآن هي : موسيقى الكنيسة المصرية، التي نجدتها في القديس القبطي القديم، وأن الأذان الاسلامي الحالي فيه جزء واضح من هذا القديس القبطي.

— «و يقترح لتلحين القرآن» آلات موسيقية أساسية، هي بصفة مبدئية : الناي، والمثلث، والأرغن.

— ان القرآن سيمفونية ضخمة من حركات كثيرة، وأقرب السمفونيات الى هذه السمفونية الالهية السمفونية التاسعة، التي تنتهي الى نشيد الفرح الذي يردده الناس».

كما نشرت جريدة الأهرام في ٧ أغسطس ١٩٥٨م رأيا مشيرا عن مجلة الآداب - بالخط العريض - خمس سور من القرآن تم تلحينها، وتحت هذا العنوان : «أرسل وكيل

(١) انظر : كتابه الجمع الصوتي للقرآن الكريم (ص ٢٦٩ - ٢٧٠).

(٢) هؤلاء الثلاثة موسيقيون ألمان.

وزارة التربية والتعليم الى صالح أمين مفتش موسيقى بالوزارة، الذي بدأ في تلحين القرآن خطابا يقول فيه : ان الوزارة تبارك المشروع، وانها مستعدة لدفع تكاليف تكوين فرقة موسيقية لتسجيل السور التي تم تلحينها، وعرضها على هيئة كبار العلماء، ثم تقديمها للاذاعة، وقد أبدى عبد الوهاب حمودة - عضو لجنة الاستماع بالاذاعة - اعجاباه بالسور الملحنة بعد أن غناها له على (العود) صالح أمين، وقد أتم صالح أمين تلحين خمس سور، هي : المدثر، والانسان، والنور، والفرقان، والأنفال. ويقوم الآن بكتابة (نوتها) الموسيقية».

— كما نشرت جريدة الأخبار في عدد ١٢ أكتوبر ١٩٥٩م : أن الموسيقار زكريا أحمد سيقوم بمحاولة فنية جديدة لتلحين القرآن، وأن فكرته هي تصوير المعاني وضبط الأنغام في الترتيل» ١٠هـ.

ويقول الشيخ جلال (١) الحنفي البغدادي في كتابه «قواعد التجويد واللقاء الصوتي» : «ولا نعرف نغما قرأ به قراء المقام والمغنون، الا قرأ به المقرئون، لا يشق عليهم شيء من ذلك، فتأتى من هذا أن تخلد عشرات الأنغام على حناجر رجال التلاوة والاقراء جيلا بعد جيل ؛ بل ان عدة من المقرئين الذين عاصرناهم كانوا مرجعا في أمر المقامات وأصول الغناء»^(٢). شلت أيديهم، وقطعت حناجرهم بما غنت أو لحنت من القرآن، ولعنوا بما قالوا، وصدق الله العظيم : (ان الذين يلحدون في آياتنا لا ينفون علينا أفن يلقى في النار خير أم من يأتي آمنا يوم القيامة اعملوا ما شئتم انه بما تعملون بصير. ان الذين كفروا بالذکر لما جاءهم وانه لكتاب عزيز لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزىل من حکيم حميد) فصلت : ٤٠ - ٤٢.

٢ - تغيير الصوت بترتيل الآية في غير موضع التلاوة.^(٣) كأن يكون الأستاذ أى : الواعظ أمام الناس يشرح لهم ويذكرهم، فاذا مر ذكر الآية قرأها وتغنى بها بصوت يغيّر صوته المعتاد معهم في حديثه ؛ وذلك بدعوى أن يشد أذهانهم الى ما يقوله،

(١) انظر : كتابه هذا (ص ٣٧٩).

(٢) يراد بها : أماكن الابتهالات والأناشيد.

(٣) انظر : قواعد التجويد واللقاء الصوتي (ص ٤٠٥).

ويعلمهم أنه مجود للقرآن بصوت جميل، وهذه بدعة منكورة لم تكن في عهد السلف، ولم يؤثر - فيما أعلم - عن أحد منهم أنه كان يفعله، علاوة على ما في هذا من الرياء والمباهاة.

٣ - إعادة بعض الآيات أثناء التلاوة، دون حاجة ملحة، اللهم الا المباهاة بأنه يتقن التجويد والتغني به، كأن يقف على ما لا يرى أنه يحسن الوقوف عليه، ثم يرجع الى ما يرى الوقف عليه، فيتلو الآية وكأنها كررت في أصل النص، مثل : قراءة أحد القراء لقوله تعالى : (وتلك القرى أهلكتناهم لما ظلموا وجعلنا لمهلكهم موعدا) الكهف : ٥٩ . فكرر (جعلنا) مرتين في تلاوته، وهي في الآية واحدة، وقرأ أحدهم قوله تعالى : (يا أيها الناس ان كنتم في ريب من البعث فانا خلقناكم من تراب ثم من نطفة ثم من علقة ثم من مضغة مخلقة وغير مخلقة لنبين لكم ونقر في الأرحام ما نشاء الى أجل مسمى) الحج : ٥ . فيقرأ الآية كلمة كلمة وفقرة فقرة، ويعود ليربط الكلمة بما قبلها، وعلى قراءته تحرف الآية كالتالي : «يا أيها الناس ان كنتم في ريب من البعث فانا خلقناكم فانا خلقناكم من تراب ثم من نطفة ثم من علقة ثم من نطفة ثم من علقة ثم من مضغة مخلقة وغير مخلقة وغير مخلقة». فهذا الفعل لا يجوز، ولم يؤثر عن أحد من السلف، ولم تعرفه العرب في كلامها، والقرآن نزل بلغتها، ولا أرى لهذا القارئ حاملا حمله الا شدة التنطع في تطبيق أحكام الصنعة التجويدية - أعنى أنواع الوقوف الاصطلاحية - ولو أنه قرأ بالقراءة السهلة الميسرة المعتادة، لسلم من الخطأ، وأبعد عن مظنة الرياء. كما أنه ليس من السنة مراعاة المقاصد في الوقف والوصل؛ بل كان النبي - صلى الله عليه وسلم - يقف على رؤوس الآي دون مراعاة الأغراض كما في قوله تعالى : (ويسألونك ماذا ينفقون قل العفو كذلك يبين الله لكم الآيات لعلكم تتفكرون. في الدنيا والآخرة، ويسألونك عن اليتامى قل اصلاح لهم خير) البقرة : ٢١٩، ٢٢٠. فالآية الأولى تنتهي بـ (تتفكرون) وتبدأ الثانية بـ (في الدنيا والآخرة). والجار والمجرور لا يتسبب به المعنى الا بمتعلقه، ومتعلقه في آية أخرى، ومراعاة المقاصد عند العلماء تعتبر في التفسير، لا في التلاوة.

ومن الغرائب اللطيفة : أن شاباً كفيف البصر، حفظ القرآن عن طريق سماع الشريط المسجل، فكان يقرأ آية الحجرات : ٦ (يا أيها الذين آمنوا ان جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا «فتبينوا» أن تصيبوا قوماً بجهالة فتصبحوا على ما فعلتم نادمين، فأنكر عليه سامعه تكراره فتبينوا مرتين. قال انها في الآية واحدة فقط، فرد عليه : انه متأكد من حفظها، وأن عامة القراء - يعني : المعاصرين - منهم يقرأونها هكذا، فجيء بالمصحف وقرأت الآية منه، فرد الشاب الكفيف قائلاً : ان المصحف كثيراً ما يقع في طباعته خطأ، والقرآن يؤخذ بالتلقي والسمع !

فن أوقع ذلك المسكين في الخطأ في تلاوة الآية، الا ذاك المقرء المتعرف في أحكام الوقف والأداء؛ ولا نجد في قواعد التلاوة وضوابطها عند الأقدمين ما يستوجب هذا التكرار.

٤ - القراءة بالادارة : وهي أن يجتمع قوم في مكان يتلون آيات من سور مختلفات الى أن يتكاملوا بالقراءة واحداً فواحداً، وقد يردد الواحد منهم الآية كما تردد الابتالات والأناشيد، وهذه قراءة أصحاب الطرق الصوفية قديماً وحديثاً.

ذكر الرحالة ابن جبیر (١) - لما دخل بغداد - : أنه حضر مجلس رئيس الشافعية، وفقهيه المدرسة النظامية الشيخ / رضي الدين القزويني، فيقول : «حضرنا مجلسه بالمدرسة المذكورة اثر صلاة العصر من يوم الجمعة الخامس لصفرة سنة ٥٨٠ هـ فصعد المنبر، وأخذ القراء يقرؤون على كراسي موضوعة، فتوقوا وشوقوا ! وأتوا بتلاحين معجبة ونغمات مفرحة مطربة، كما حضر في صبيحة يوم السبت مجلس جمال الدين عبد الرحمن بن الجوزي رئيس الحنبلية والمخصوص بالعلوم والرتب العلية، ويبدأ القراء وعددهم نيف على العشرين قارئاً، فينتزع الاثنان منهم أو الثلاثة آية من القرآن، ويتلونها على نسق بتطريب وتشويق، فاذا فرغوا تلت طائفة أخرى على عددهم آية ثانية، ولا يزالون يتناوبون آيات من سور مختلفات الى أن يتكاملوا قراءة».

(١) نقلاً عن قواعد التجويد والأداء الصوتي (ص ٣٧٧ - ٣٧٨).

وكان الامام مالك يكره القراءة بالادارة، ويقول : لم يكن هذا من عمل الناس ؛ لأن قراءة القرآن على وجه العبادة، والانفراد بذلك أولى. وقال أبو الوليد الباجي (١) - مفسراً كلامه - : انما يقصد بهذا صرف وجوه الناس والأكل به خاصة، وفيه نوع من السؤال به، وهو مما يجب أن يتنزه عنه القرآن.

٥ - وضع الأيدي على الأذنين عند القراءة. هذه الحال لم تكن معهودة عند السلف، وقد انتشرت في وقتنا الحاضر، ولعلها مأخوذة من هيئة الذكر عند أهل الطرق الصوفية، وهذه الصفة تكاد تكون سمة بارزة لكبار المقرئين، يقلدهم بها ويحاكيهم عدد من الناشئين، والدافع لهذا الفعل لا مبرر له الا شدة التكلف والمعاناة عند رفع الصوت وتمطيته.

٦ - الهز عند قراءة القرآن. وهي عادة مرذولة، وخصلة تذهب الحياء، وتضعف التدبير لما يقرأ، وتشغل الآخرين، ولم تعرف عن أحد من السلف، وانما هي فعل أهل التصوف ممن يزعمون أن (الهز) يدعو للخشوع، ويقرب لـ (الشهود)، وربما أعقبه صعق وصياح وزعاق وعويل، وهذا الفعل غلوفي الدين، قاله أنس بن مالك، وسأل عكرمة أساء بنت أبي بكر - رضي الله عنها - هل كان أحد من السلف يغشى عليه من الخوف ؟ - يعني : عند تلاوة القرآن - قالت : لا، ولكنهم كانوا يبكون.

وسئل محمد بن سيرين عن رجل يقرأ عنده القرآن فيصعق، فقال ميعاد ما بيننا وبينهم أن يجلس على حائط، ثم يقرأ عليه القرآن من أوله الى آخره، فان وقع فهو كما قال.

ونهى عبد الله بن الزبير ابنه عامر أن يقعد مع قوم اذا ذكر الله يرعد أحدهم (يرتعد) حتى يغشى عليه. (١)

(١) انظر : المنتقى شرح الموطأ (١/٣٤٥).
(١) انظر : مساعد النظر - للبقاعي (١/٣٥٧).

٧ - رفع الصوت والزعاق عند سماع التلاوة، مثل : «الله الله يا سلام، الله الله يا مولانا، الله أكبر، الله يفتح عليك يا سيدنا الشيخ». ونحو ذلك. وهذه البدع المحدثه تحرم عند قراءة القرآن أو سماعه، لقوله تعالى : (واذا قرىء القرآن فاستمعوا له وأنصتوا لعلكم ترحمون) الأعراف : ٢٠٤. وكأن لسان حال المقرء الذى يرضى ويقر مثل هذا الفعل، يقول : اذا قرىء القرآن فالغوا فيه واطربوا وصفقوا. ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم.

٨ - استئجار المقرئين ليقرئوا الناس في المناسبات. كالحفلات والمآتم وليالي رمضان - في المساجد والبيوت - وهذه بدعة من وجهين. الأول : ما فيها من التآكل بالقرآن وسؤال الناس به. والثاني : ما فيه من الاجتماع عند القراءة لمجرد سماع الصوت وشهرة صاحبه، علاوة على ما يتخلله من منكرات أخرى. وهذه أصبحت ظاهرة في كثير من بلاد المسلمين تشارك فيها وسائل الاعلام بأنواعها.

٩ - جمع القارئ أكثر من قراءة في الجامع والمحافل العامة. والجمع بين القراءات في مكان واحد بدعة منكروة، ومن الدوافع لها قصد المكاثرة والمباهاة، وهذا النوع من القراءة سئل عنه شيخ الاسلام ابن تيمية، هل هو سنة أو بدعة، فقال : «الحمد لله، أما نفس معرفة القراءة وحفظها فسنة، فان القراءة سنة متبعة، يأخذها الآخرون الأول، فعرفة القراءات التي كان النبي - صلى الله عليه وسلم - يقرأ بها أو يقرهم على القراءة بها، أو يأذن لهم وقد أقرأوا بها الناس. والعارف في القراءات والحافظ لها - له مزية على من لم يعرف ذلك، ولا يعرف الا قراءة واحدة. وأما جمعها في الصلاة أو في القراءة - في محل واحد - فهو بدعة مكروهة، وأما جمعها لأجل الحفظ والدرس فهو من الاجتهاد الذى فعله طوائف في القراءة. وأما الصحابة والتابعون فلم يكونوا يجمعون، وأما الجمع في كل القراءة المشروعة المأمور بها فغير مشروع لا تفارق المسلمين. ثم قال بعد سياقه لحديث : «أنزل القرآن على سبعة أحرف كلها شاف كاف، فأقرأوا ما تيسر منه». والمشروع أن يقرأ أحدهما أو هذا تارة، وهذا تارة، ولا يجمع بينهما، فان النبي - صلى الله عليه وسلم - لم يجمع بين هذه الألفاظ في آن واحد». (١) والخير كل الخير في اتباع من سلف، والشر كل الشر في تقليد من خلف.

(١) انظر : الفتاوى الكبرى (١/٢١٩)، والسنن والابتدعات (ص ٢١٣).

١٠ - جهل المقرئين في علوم اللغة العربية وتفسير القرآن. ان الجهل باللغة العربية وأساليبها، وبالتفسير والحديث، والقواعد الشرعية، أوقع كثيراً من المقرئين في أخطاء جسيمة أثناء ترتيلهم للقرآن، علاوة على ضعف الوازع الديني لدى كثير منهم. من هذه الأخطاء :

— ادعواؤهم معرفة الأغراض والمقاصد عند تلاوة الآية، وهذه الدعوى سقنا أمثلة لها فيما مضى. ونضيف أن أحد المقرئين الكبار قرأ قوله تعالى: (أنتى يكون لي غلام ولم يمسسني بشر ولم أك بغياً). مريم : ٢٠. فوقع في خطأ عظيم أفسد المعنى، واتهم مريم العذراء من حيث لا يشعر؛ حيث قرأ الآية في تنجس وتكسر وتثني، وكأنه على خشبة المسرح في ليلة عرس!!

ومثله : قارىء آخر سمعته يتلو قوله تعالى في قصة امرأة العزيز مع يوسف عليه السلام : (وراودته التي هو في بيتها عن نفسه وغلقت الأبواب وقالت هيت لك قال معاذ الله ...) يوسف : ٢٣.

وقرأ آخر قوله تعالى : (سأصليه سقروما أدراك ما سقرا لا تبقي ولا تذر) المدثر : ٢٦ - ٢٨. قرأها قراءة بهيجة مفرقة فقرة فقرة، قرها لأذهان السامعين وشوقهم اليها، فصاح أحد الحاضرين من عشاق الصوت والغناء، فقال : «ما دامت سقر بالشكل الجميل ده، وباللطافة دى : خذوني فيها»! (١)

— ومراعاتهم للنغم جعل أكثرهم يتخبط في تحقيق ما يرضي به سامعيه ومر يديه، فتراه يكثر من تمطيط شفثيه وهز أعطافه، ورفع يديه الى أذنيه وخفضها، وإطالة نفسه. (٢).

— ومن أعظم ما ابتلي به بعض المقرئين من كبارهم شرهم للدخان، وبعضهم يتعاطى الحشيش^(٣) بدعوى أنه يصفى له الخنجرة، علاوة على تكسبهم بالقرآن باحيائهم فيه الموالد والمآثم. في المحافل والطرقات والبيوت والمقابر!

(١) انظر : الجمع الصوتي الأول للقرآن هامش (ص ٢٧٠).

(٢) انظر : قواعد التجويد واللقاء الصوتي (ص ٣٩٥).

(٣) انظر : القول المفيد في وجوب التجويد (ص ٧٠).

١١ - تقليد أصوات القراء ومحاكاتهم بنغماتهم وألحانهم : وهذه البدعة قديمة أنكرها العلماء في عصورهم بقول شيخ الاسلام ابن تيميه فيما ينبغي لقارئ القرآن أن يكون : «دائم التفكير في معانيه والتدبر لألفاظه واستغنائاه بمعاني القرآن وحكمه عن غيره من كلام الناس واذا سمع شيئاً من كلام الناس وعلومهم عرضه على القرآن، فإن شهد له بالتركيب قبله وإلا رده، وأن لم يشهد له بقبول ولا رد وقفه، وهمته عاكفه على مراد ربه من كلامه ولا يجعل همته فيما حجب به أكثر الناس من العلوم عن حقائق القرآن، أما بالسوسه في خروج حروفه، وترقيقها، وتفخيمها، وإمالتها، والنطق بالمد الطويل، والقصير والمتوسط وغير ذلك. فإن هذا حائل للقلوب قاطع لها عن فهم مراد الرب من كلامه، وكذلك شغل النطق بـ (أنذرتهم)، وضم الميم من (عليهم) ووصلها بالواو، وكسر الهاء أو ضمها ونحو ذلك . وكذلك مراعاة النغم، وتحسين الصوت» (١) هـ .

ويقول المناوي في فيض القدير في رد هذه البدعة عن الكمال ابن الهمام : «ما تعارفه الناس في هذه الأزمان من التمثيط والمبالغه في الصياح والانتقال بتحريرات النغم إظهار للصنعه النغميه لا إقامه للعبوديه فانه لا يقتضى الاجابه بل هو من مقتضيات الرد، ولا أرى أن تحرير النغم في الدعاء كما يفعله القراء في هذا الزمان (٢) يصدر ممن يفهم معنى الدعاء والسؤال وما ذاك الا نوع لعب فإنه لو قدر في الشاهد سائل حاجه من ملك ادى سؤاله وطلبه بتحرير النغم فيه من الخفض والرفع والتطريب والترجيح كالتغنى ألبته نسب إلى قصد السخرية واللعب اذ مقام طلب الحاجه التضرع لا التغنى فاستبان أن ذلك من مقتضيات الخيبه والحرامان» (٣) أ ، هـ .

(١) مجمع الفتاوى (٥٠/١٦).

(٢) اى القرن السابع الهجرى فكيف لورأى قراء عصرنا ومقلديهم فاذا سيقول ؟!

(٣) فيض القدير (٢٢٩/١).

هل يأثم من لم يجود في قراءته للقرآن ؟ :

اختلف فيه على قولين :

الأول : عدم التأثيم. وهو مذهب جمهور أهل العلم من السلف والخلف. قال أبو بكر بن مجاهد : «اختلف الناس في القراءة، كما اختلفوا في الأحكام، ورويت الآثار بالاختلاف عن الصحابة والتابعين، توسعة ورحمة للمسلمين، وبعض ذلك قريب من بعض». (١) وهذه التوسعة هي ما عناه عبدالله بن مسعود في قوله : اني سمعت القرأة فرأيتهم متقاربين، فاقروا كما علمتم، اياكم والتنطع والاختلاف. (٢)

الثاني : التأثيم. وذهب اليه بعض علماء التجويد والقراءات، وقلدهم كثير من الباحثين المعاصرين في القول بـ (وجوب التجويد وجوبا عينيا على كل مسلم ومسلمة). وتأثيم كل من لم يجود في قراءته عربيا كان أو أعجميا، مع تفاوت الاثم بينهم. وأول من وجدت له نصا بالقول بالوجوب : شمس الدين محمد بن الجزرى (ت ٧٣٣هـ) في مقدمته المسماة بـ (الجزرية) حيث يقول : (٣)

والأخذ بالتجويد حتم لازم لمن لم يجود القرآن آثم لأنه به الاله أنزلا وهكذا منه الينا وصلا

ولا يكتفي الشيخ زكريا الأنصارى (ت ٩٢٦هـ) في شرحه (٤) لمقدمة ابن الجزرى هذه - بالقول بالوجوب، بل يرى أن القارئ التارك لأحكام التجويد داخل تحت حديث : «رب قارئ للقرآن والقرآن يلعنه». (٥) ومثله : أحمد الأشموني - من علماء القرن الحادى عشر الهجرى - في كتابه منار الهدى في بيان الوقف والابتداء. (٦) ثم

(١) انظر : كتابه السبعة في القراءات (ص ٤٥، ٤٧).

(٢) انظر : المرشد الوجيز لأبي شامة (ص ٢٠٣).

(٣) انظرها في : مجموع مهمات المتون (ص ٢٠٧).

(٤) انظره : في (ص ٤٨).

(٥) لم أجده بهذا اللفظ، وانما ذكر السيوطي في تفسيره قريبا منه (٣٢٥/٢)، واصله عند مسلم بلفظ [إذا نَسَ أحدكم فى الصلاة فليرقد حتى يذهب عنه النوم فإن أحدكم إذا صلى وهو ناعس لعله يذهب يستغفر فيسب نفسه. انظر مختصر صحيح مسلم (ص ١٠٦)، ومختصر قيام الليل للمروزي (ص ١٧٠).

(٦) انظر : كتابه (ص ١٩).

قلدهم من جاء بعدهم الى يومنا هذا بدون دليل أو برهان، وألفت مؤلفات (١) حديثة في النص على الوجوب العيني.

* منشأ الخلاف في المسألة :

منشأ هذه المسألة : هل التجويد بعامة أحكامه فرع عن القراءة الواردة عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أولا ؟

فمن قال انه فرع منها : قال بوجوبه العيني، فهو عبادة توقيفية، ومن لم يره فرعا عنها، لم يقل بالتوقيف، فضلا عن أن الرسول - صلى الله عليه وسلم - أمر بهذه الأحكام المتعارف عليها، ويرى هؤلاء أن أحكام التجويد مبناها الاجتهاد، كما مر معنا فيما ذكره ابن مجاهد وأبو شامة المقدسي، وسوف نسوق أدلة كل طرف مجتمعة، ثم نناقشها مفصلة، فنقول :

* أدلة القائلين بالوجوب :

- ١ - قوله تعالى : (ورتل القرآن ترتيلا) المزمل : ٤. فسر الخليفة الراشد علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - الترتيل بأنه «تجويد الحروف ومعرفة الوقوف». والأمر في الآية يقتضي الوجوب، وتجويد الحروف : هو اتقان أحكامها باخراجها من مخارجها، وقول علي هذا أشبه بالتفسير المبكر لمعنى التجويد اليوم.
- ٢ - قوله تعالى : (الذين آتيناهم الكتاب يتلونه حق تلاوة) البقرة : ١٢١. وحق التلاوة لا يحصل بدون تجويد.
- ٣ - قوله تعالى : (قرآنا عربيا غير ذى عوج) الزمر : ٢٨. فقد وصف الله القرآن بأنه عربي، ليس به عوج، فمن قرأه من غير تجويد فقد خالف هذه الصفة، ولم يقرأه كما أمره الله.

(١) مثل : القول السديد في حكم التجويد - محمد بن خلف الحسيني، ونهاية القول المفيد في التجويد - محمد مكّي نصر، وهداية القارئ الى تجويد كلام الباري - لعبد الفتاح المرصفي، وقواعد التجويد لعبد العزيز بن عبد الفتاح القارئ، والبرهان في تجويد القرآن - محمد الصادق قحاوي، وكيف تجويد القرآن وترتله ترتيلا - محمد عبد العزيز الهلاوي، والرائد في تجويد القرآن - محمد سالم محيسن، وحق التلاوة لحسن شيخ عثمان، والقول المفيد في وجوب التجويد - محمد موسى نصر.

٤ - حديث أنس بن مالك. قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لأبي (١) بن كعب : «ان الله أمرني أن أقرأ عليك (لم يكن الذين كفروا) قال كعب : وسماني لذلك؟! قال : نعم. قال : فبكي. ومثله : حديث عبد الله بن مسعود لما أمره الرسول - صلى الله عليه وسلم - أن يقرأ عليه القرآن، قال : أقرأ (٢) وعليك أنزل؟! قال : اني أحب أن أسمع من غيري.

والحكمة من قراءة النبي على غيره : أن تستن الأمة به في عرض القراءة على أهل الحفظ والاتقان.

٥ - حديث أنس بن مالك في صفة قراءة النبي - صلى الله عليه وسلم - لما سئل عنها فقال : «كانت مدا مدا ثم قرأ (بسم الله الرحمن الرحيم) بمد (بسم الله) ومد (الرحمن) ومد (الرحيم). (٣)

فالمد في هذه الكلمات مد طبيعي، ومد حركتين حال الوصل، وست حركات حال الوقف.

٦ - ما رواه الطبراني عن سعيد بن منصور أن عبد الله بن مسعود كان يقرأ رجلا فقرأ الرجل (انما الصدقات للفقراء والمساكين) التوبة : ٦٠. مرسله، فقال ابن مسعود : ما هكذا أقرأنيها رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال : كيف أقرأكها يا أبا عبد الرحمن؟! فقال : للفقراء والمساكين فدها». (٤)

ومثله : ما روى (٥) عن ابن مسعود - أيضا - : أن رجلا قرأ عليه (طه) وفتح

(١) أخرجه البخاري في صحيحه. انظره مع الفتح (٧٢٥/٨)، ومسلم أيضا (٥٦١/١)، والامام أحمد في مسنده (١٢٧/٥)، وانظر : تفسير الطبري (٣٧/١).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه. انظره مع الفتح (٩٣/٩ - ٩٤)، ومسلم أيضا في صلاة المسافرين (٥٥١/١).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه - فضائل القرآن (٩٠/٩)، وأبو داود في سننه - كتاب الصلاة. باب الوتر - انظر : عون المعبود (٣٣٨/٤). والنسائي في سننه - الافتتاح (١٧٩/٢).

(٤) رواه الطبراني في الكبير بسنده عن سعيد بن منصور (١٤٨/٩)، وانظر : جمع الزوائد للهيتمي (١٥٥/٧).

(٥) انظر : النشر في القراءات العشر (٣١/٢)، وابن ماجه في السنن (٤٣٠/١).

الطاء والهاء، فقال ابن مسعود : (طه) وكسرهما، فأعاد الرجل الفتح وأعاد ابن مسعود الكسر. ثم قال : والله ما علمتها رسول الله - صلى الله عليه وسلم - الا طه - يعني : بكسرهما - ولا نزل بها جبريل الا كذلك.

ووجه الاستدلال : أن امالة الحرف صورة من صور أدائه - تجويده - .

(١)

٧ - حديث عدى بن حاتم : أن رجلاً خطب عند النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال : ومن يطع الله ورسوله فقد رشد، ومن يعصها فقد غوى، فقال له الرسول : بشس خطيب القوم أنت. قل : ومن يعص الله ورسوله - أى : فقد غوى.

وجه الاستدلال : أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كره من الخطيب أن يقطع (يقف) على المستبشع من اللفظ الموهوم للتشريك، حيث جمع الخطيب لفظ الله والرسول في ضمير واحد، وقد جاء النهي عنه في مثل حديث «لا يقل أحدكم ما شاء الله وشئت ولكن قولوا ما شاء الله، ثم ما شاء فلان». (٢) فيجب الابتعاد عما يلبس أو يوهوم، وإذا كان هذا في غير القرآن، فالنهي عنه فيه أولى.

٨ - حديث عبد الله بن مسعود : «يؤم (٣) القوم أقرؤهم لكتاب الله فان كانوا في القراءة سواء فأعلمهم بالسنة ... الخ».

• أدلة القائلين بعدم الوجوب :

١ - ما ورد في الصحيحين : أن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - قال : سمعت هشام بن حكيم يقرأ سورة الفرقان في حياة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فاستمعت لقراءته، فاذا هو يقرأ على حروف كثيرة، لم يقرئها رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فكادت أساوره في الصلاة، فتصبرت حتى سلم، فلببته بردائه، فقلت : من أقرأك هذه السورة التي سمعتك تقرأ؟! قال : أقرئها رسول

(١) أخرجه مسلم في صحيحه. انظره مع النووي (١٥٩/٦). وفي مسند أحد (٢٥٦/٤).

(٢) انظر : مسند الطيالسي (ص ٥٧)، ومسند أحمد (٣٨٤/٥، ٣٩٤).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه - كتاب الصلاة (٤٦٥/١)، والترمذي في جامعه - كتاب الصلاة

(٤٥٨/١)، والنسائي في السنن - اقامة الصلاة (٧٦/٢)، وابن ماجه في سننه (٣١٠/١).

الله - صلى الله عليه وسلم - فقلت : كذبت فان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قد أقرأنيها على غير ما قرأت، فانطلقت به أقوده الى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقلت : اني سمعت هذا يقرأ سورة الفرقان على حروف لم تقرئنيها. فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لعمر : أرسله، فأرسله عمر، فقال لهشام : اقرأ يا هشام فقرأ عليه القراءة التي سمعته يقرأ. فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : « كذلك أنزلت » ثم قال : اقرأ يا عمر، فقرأت القراءة التي أقرأني، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : « كذلك أنزلت. ان هذا القرآن أنزل على سبعة أحرف، فاقرأوا ما تيسر منه ». (١)

(٢)

٢ - أخرج مسلم مثله عن أبي بن كعب أنه وقع له مع رجل مثل ما وقع لعمر بن الخطاب مع هشام بن حكيم.

وجه الاستدلال من هذين الحديثين : أن النبي - صلى الله عليه وسلم - أجاز أداء قراءة كل من عمر وهشام وأبي بن كعب وصاحبه - أي : تجويد هما - مع اختلاف أداء كل منهما عن الآخر، وهذا من يسر الاسلام وسهولته في التعلم والتعليم، ومعلوم أن تجويد حروف القرآن عام لجميع الناس، لا يختلفون فيه وان اختلفت لهجاتهم، فتبين أن القراءة الثابتة - مفرد القراءات - هي وحي من الله، وسنة متبعة يروها الآخر عن الأول - كما قال زيد بن ثابت وعروة بن الزبير وعامر (١) الشعبي أما أداء القرآن بلهجه معينة/ فليس لازماً لمن لا ينطقها.

٣ - عن علقمة، قال : صليت مع ابن مسعود من أول الليل الى انصرافه من الفجر، فكان يرتل ولا يرجع. (٢)

وجه الاستدلال : أن ابن مسعود، وهو من كبار قراء الصحابة لا يرى الترجيع، ولو كان جائزاً لفعله ؛ اذ هو من أحرص الصحابة على التأسى بنيه.

-
- (١) أخرجه البخارى في صحيحه - فضائل القرآن. انظره مع الفتح (٢٣/٩)، وأخرجه مسلم في صحيحه أيضاً - صلاة المسافرين (٥٦٠/١).
- (٢) أخرجه مسلم في صحيحه - صلاة المسافرين (٥٥١/١).
- (٣) انظر : كتاب السبعة - لابن مجاهد (ص ٥١ - ٥٢).
- (٤) انظر : مختصر قيام الليل - للمروزي (ص ١١٦).

٤ - حديث أم سلمة - رضي الله عنها - قالت : كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقطع قراءته، فيقول : (الحمد لله رب العالمين) ثم يقف، ثم يقول : (الرحمن الرحيم) ثم يقف، ونعتت قراءته فإذا هي تنعت قراءة مفسرة حرفا حرفا.

وجه الاستدلال : أنه وقف على آخر الآي دون مراعاة لمعاني السياق، اذ مراعاة المقاصد لا تجوز؛ لأن القرآن كله معجز، وهو كالقطعة الواحدة، وكله تام وحسن، وذكر أبو يوسف أن تسمية الوقوف بالتام والحسن والقبیح والأقبح ... الخ. بدعة لم تكن على عهد السلف. (١)

وجهور أهل التجويد لا يجيزون الوقوف على رؤوس الآي؛ بل يراعون المقاصد والمعاني عند الوقف، ووصف أم سلمة لقراءة النبي بقولها : «قراءة مفسرة حرفا حرفا» لا يتفق مع بعض أحكام التجويد، كالادغام والتخفيف والاختلاس؛ بل ان جملة (حرفا حرفا) تفيد التأكيد على اظهار الحرف وبارازه، فلا يدمج مع غيره، أو يبدل بآخر بادغام أو انقلاب ونحوه.

٥ - حديث أبي موسى الأشعري : «لو علمت، (٢) أنك تسمع لقراءتي لحبرته لك تحبيرا». أى : لو كنت أعلم أنك تستمع لي وأنا أقرأ، لحسنت لك قراءتي، وترسلت لك فيها ترسلا.

وجه الاستدلال : أن أبا موسى كان يقرأ بـ (الهدى) (٣) مع تمام المعنى ووضوحه، وجمال الصوت الطبيعي غير المتكلف، ولو كان يقرأ بالتجويد - كما يدعيه أولئك - لما كان لقوله «لحبرته لك تحبيرا» زيادة معنى ولا كبير فائدة، والا لكان أبو موسى - رضي الله عنه - تكلف ما ليس من طبعه، وهذا منهي عنه عامة، وفي القرآن على وجه أخص، وفي قول النبي - صلى الله عليه وسلم - :

(١) انظر : منار الهدى في الوقف والابتداء - للأشموني (ص ١٤)، والاتقان للسيوطي (١/٨٧).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه - صلاة المسافرين (١/٥٤٦)، وابن أبي شيبة في مصنفه (١٠/٤٦٣)، وعبد الرزاق في المصنف (٢/٤٨٥).

(٣) وهي الاسراع في القراءة دون الاخلال في الحروف تقديما أو تأخيرا أو حذفها، وهي ما تعرف عند القراء بـ (الهدر) وهي نوع من أنواع ترتيل القرآن.

«لقد أوتيت زممارا من مزامير آل داود» ما يدل على أن حسن الصوت في تلاوة القرآن غير أدائه (تجويده)، بدليل أن الصحابة يحفظون القرآن و يؤدون حروفه حق الأداء، وهم في حسن الصوت وجماله مختلفون، وأبو موسى انما فضلهم في التلاوة بما أعطاه الله من حسن الصوت الطبيعي، ومن ادعى أن قراءة أبي موسى راعى فيها أحكام التجويد الاصطلاحية فلا دليل لديه، علاوة على ما في هذه الدعوى من التقليل من شأن الصحابة الآخرين، مع حرصهم و اتقانهم لأداء القرآن؛ بل ان الرسول أجاز قراءة آخرين منهم لما سمعهم.

٦ - حديث أم المؤمنين عائشة - رضي الله عنها - عند مسلم : «الماهر بالقرآن مع السفارة الكرام البررة، والذي يقرأ القرآن و يتتبع فيه وهو عليه شاق، له أجران». (١)

وجه الاستدلال : أن التتعة في الكلام هي في اللسان : أن يعي بكلامه من حصر أو عي، أى : أن يتردد فلا يفصح في كلامه، أو يتلعثم بالخلقة أو بسبب حادث، ومعلوم أن القارئ المتتبع غير مجود لحروف القرآن، أو هو على الأقل مخل ببعض أحكام التجويد، ومع هذا كله : رتب له الرسول - صلى الله عليه وسلم - أجرين على تلاوته، ولو كان التجويد واجبا عينيا - كما يقوله أولئك - لرتب له أجر واحد على مشقته فقط، والمتتبع يعم من تتعته في الخلقة، أو بسبب كجهله وعدم علمه بمخارج الحروف وأحكامها.

٧ - حديث عبد الله بن مسعود : «سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول : «من قرأ حرفا من كتاب الله فله به حسنة، والحسنة بعشر أمثالها، لا أقول (ألم) حرف ولكن ألف حرف، ولام حرف، وميم حرف». (٢)

وجه الاستدلال : أن الأجر رتب على الحرف المرسوم المتعارف بتسميته حرفا عند العرب، وهو في (ألم) ثلاثة أحرف، لكل حرف عشر حسنة، ولم

(١) أخرجه الترمذى في سننه / فضائل القرآن - وصححه (٣٤٨/٤).

(٢) أخرجه البخارى - في التفسير. انظره مع الفتح (٥٤٦/٨)، ومسلم - في صلاة المسافرين (٥٤٩/١)، والترمذى في السنن - في ثواب القرآن (١٧١/٥)، وأبو داود في السنن - في الوتر (٣٢٦/٤).

يرتب الأجر على المفوظ في التلاوة، ولورتب عليها لكانت تسعة أحرف فيما تسعون درجة، ولم ينطق بهذا المفهوم الرسول - صلى الله عليه وسلم - وهو أفصح من نطق بالضاد، وأيضا : لما علمنا أن من لم يتغن بالقرآن - يحسن صوته به - مأجور غير مأزور تعين أن يحمل التغني في الحديث على الاستغناء بالقرآن عن غيره، كما أن الله - سبحانه - يحب أن يسمع من عبده توحيده وعبادته له، وتنفيذ سائر أحكامه وأوامره أعظم من سماعه لتلاوة قارئ يحسن صوته فيها، فتبين من هذه النصوص كلها عدم وجوب التجويد.

٨ - حديث عبد الله بن عمر : «من قرأ القرآن فأعرب في قراءته كان له بكل حرف منه عشرون حسنة، ومن قرأ بغير اعراب كان له بكل حرف عشر حسنة». (٢) ومثله عن عمر بن الخطاب : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : «من قرأ القرآن فأعربه كله، فله بكل حرف أربعون حسنة، فإن أعرب بعضه ولحن في بعضه، فله بكل حرف عشرون حسنة، وإن لم يعرب منه شيئا، فله بكل حرف عشر حسنة». (١)

وجه الاستدلال من هذين الحديثين : حيث رتب على اللحن وعدم الاعراب عشر حسنة، ولو كان أداء القرآن «تجويده» واجبا، لما رتب له هذا الأجر، ويؤيده حديث عائشة السابق : «... ومن قرأه وهو يتتبع فيه له أجران».

ومثله : حديث بريدة بن الحصيب : «تعلموا سورة البقرة، فإن أخذها بركة... وفي آخره - يقال : اقرأ واصعد في درج الجنة وغرفها، فهو في صعود مادام يقرأ، هذا كان أو ترتيلا». (٢)

فتبين أن عدم الترتيل والتجويد ليس بمانع لصاحب القرآن من صعود درج الجنة، ومن دخلها من أهل القرآن فليس فوقه درجة، وأهل القرآن ليسوا القراء فقط، وذكر ابن كثير عن بكير بن الأحنس قال : كان يقال إذا قرأ الأعجمي،

(١) رواها البيهقي في شعب الإيمان (٢٤٢/٥)، باسنادين ضعيفين والصواب وقفها على عمر وابنه غير أن لها حكم الرفع.

(٢) انظر : المصدر السابق (٥٥٣/٤).

والذى لا يقيم القرآن كتبه الملك كما أنزل، (١) وهذا له حكم الرفع، ويروى مثله مرفوعا الى النبي - صلى الله عليه وسلم -، ومعنى كتابة الملك كما أنزل : أى كتب له الأجر كاملا، كما لو قرأه مرتلا تام الترتيل.

٩ - حديث ابن أبي أوفى. قال : جاء رجل الى النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال : اني لا أستطيع أن آخذ شيئا من القرآن فعلمني شيئا يجزئني منه، فقال : قل سبحان الله، والحمد لله، ولا اله الا الله، والله أكبر، ولا حول ولا قوة الا بالله. (٢)

وجه الاستدلال : أن الرسول - صلى الله عليه وسلم - لم يعلم هذا الرجل لما قال علمني، وتأخير البيان عن وقت الحاجة لا يجوز؛ فدل هذا على عدم فرضية الفاتحة في الصلاة اذا لم يستطع قراءتها، حيث أبدله بها هذا الدعاء، واذا كان الأمر كذلك فان ما يتفرع عن القراءة وهو الأداء - التجويد - فليس واجبا من باب أولى، حتى مع القول بوجوب الفاتحة.

• مناقشة الأدلة :

أ - أدلة الطرف الأول :

١ - استدلالهم بالآية : (ورتل القرآن ترتيلا) هو استدلال للآخرين الذين لا يقولون بالتأيم، وكل ما تدل عليه الآية هو الأمر بقراءة القرآن وترسل وتأنى وتدبر للمعاني، وهذا يحصل لمن يتلو القرآن - متدبرا له - سواء علم أحكام مخارج الحروف ومقاديرها أو جهلها، كما أن الآية في تلاوة قيام التهجد، وهو واجب في حق الرسول، مستحب في حق أمته.

- وتفسير علي بن أبي طالب للترتيل بأنه : «تجويد الحروف، ومعرفة الوقوف» لا يعني المعاني الاصطلاحية التي حدثت بعد زمانه، وانما يراد قراءته ببيان وترسل مع فقه وتدبر، كما ورد تفسيره بهذا عن عدد من الصحابة والتابعين.

(١) انظر : فضائل القرآن (ص ١٤٣).

(٢) أخرجه النسائي في السنن / باب ما يجزىء لمن لا يحسن القرآن (١٤٣/٢)، والبيهقي في سننه (٣٨١/٢).

وكل من أبان شيئاً أو تدبره فقد جوده (والحرف) يطلق على عدة معاني، يطلق ويراد به : واحد الحروف التي تتركب منه الكلمة، ويطلق الحرف على القراءة، وعلى الجهة، وعلى اللغة، وعلى طرف الشيء أو بعضه، ففي القراءة يقال هذا حرف أبي، وهذا حرف علي، وهذا حرف ابن مسعود، أى : قراءته التي يقرأ بها. وفي اللغة : كقوله - صلى الله عليه وسلم - : «أنزل القرآن على سبعة أحرف». وعلى طرف الشيء وبعضه، كقوله تعالى : (ومن الناس من يعبد الله على حرف فإن أصابه خير اطمأن به، وإن أصابته فتنة انقلب على وجهه خسر الدنيا والآخرة) الحج : ١١. أى : ومن الناس من إيمانه بربه غير مستوثق، فهو يعبد مطمئناً ما دامت العبادة تجلب له مكسباً دنيوياً، فإذا ما لمع له مطمع جمع إليه مسرعاً، فكفر بربه وعصاه في الدنيا والآخرة، ويراد بتجويد الحروف اعرابها وبيان معانيها، كما في حديث عبد الله بن مسعود : «أعربوا القرآن». (١)

(ومعرفة الوقوف) يراد بها الوقوف عند حدوده وأحكامه، بمعرفة حاله وحرمانه وأمره ونهيه أعظم من ارادة «الوقف»، ولا يراد به الوقف الاصطلاحي لأنه محدث بعد عهد النبي - صلى الله عليه وسلم - وصحابته، كما أن استدلال أولئك بقول علي هو عليهم لا لهم ؛ لأنهم بالوقف يراعون الأغراض والمقاصد في وقوفهم، في حين أن السنة الثابتة عن النبي - صلى الله عليه وسلم - الوقف على رؤوس الآي، دون مراعاة المقاصد والمعاني أثناء التلاوة، والامام علي من أحرص الناس على اتباع الرسول.

٢ - أما قوله تعالى : (الذين آتيناهم الكتاب يتلونه حق تلاوته) البقرة : ١٢١. فالآية في وصف من آمن من أهل الكتاب فيما قصه الله علينا، والكتاب المذكور هو التوراة، بدليل ما قبلها (ولن ترضى عنك اليهود ولا النصارى) البقرة : ١٢٠. وما بعدها (يا بني اسرائيل اذكروا نعمتي التي أنعمت عليكم وأني فضلتكم على العالمين) البقرة : ١٢٢. وعلى احتمال أن يراد بها المؤمنون، فإن تلاوة

(١) انظر : جمع الزوائد للهيتمي (١٦٣/٧) وعزاه للطبراني في الأوسط.

الكتاب حق تلاوته أى : اتباعه حق الاتباع ؛ يقال تلا يتلوه ، بمعنى : تبع يتبع ، ومنه قوله تعالى : (والقمر اذا تلاها) الشمس : ٢ . القمر تلاها اذا تبعها . قال الحسن البصرى في تفسير آية البقرة هذه : هم الذين يعملون بحكمه ، و يؤمنون بمتشابهه ، وقد ورد عن عمر بن الخطاب أن التالين (١) للكتاب هم الذين اذا مروا بآية رحمة سألوا الله ، واذا مروا بآية عذاب استعاذوا به منها ، وقد كان النبي - صلى الله عليه وسلم - يفعل مثل ذلك ولم يقل أحد من القرون الثلاثة المفضلة أن تفسير (حق تلاوته) معرفة تجويده ومخارج حروفه .

٣ - أما استدلالهم بقوله تعالى : (قرآنا عربيا غير ذى عوج) فهو استدلال في غير محله ؛ فالآية وصف للقرآن الذى هو كلام الله ، وهو وصف صادق وحكم واقع ، كما أخبر سبحانه . في حين أن أداء القرآن - أى تجويده - هو وصف لتلاوة القارىء . والقرآن عربي غير ذى عوج ، سواء جود القارىء قراءته أو لم يجودها ، ولحن اللاحن فيه لا يجعله أعجميا .

٤ - أما حديث أنس بن مالك في وصف قراءة النبي على أبي بن كعب ، وحديث ابن مسعود في قراءة النبي عليه ، وأن الحكمة من هذا أن تستن الأمة في عرض القراءة على أهل الحفظ والاتقان فهذا مسلم حيث القرآن يؤخذ بالتلقين والتلقي من أفواه العلماء ، ولكنه ليس من اللازم أن يؤخذ بأحكام التجويد المحدثه المصطلح عليها ، ومن الحكمة فضل أبي بن كعب ، وعبد الله بن مسعود في حفظها للقرآن وحسن تلاوته ، وقد ظهرت معجزة النبي فيها بعد وفاته أكثر وأوضح . ومن وجوه الحكمة وهو أظهرها : أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قرأ عليها طلبا للتدبر ومراجعة حفظه خوفا من النسيان ، كما كان يفعل - صلى الله عليه وسلم - في أول أمره يتعجل الحفظ حرصا عليه وخوفا من نسيان ، فنزل قوله تعالى : (لا تحرك به لسانك لتعجل به ان علينا جمعه وقرآنه) القيامة : ١٦ ، فيكون فعله هذا قبل نزول الآية .

(١) انظر : تفسير القرطبي (٢/٩٥) .

٥ - أما حديث أنس بن مالك في وصف قراءة النبي، أنها كانت «مدأ مدأ»، والمد في (الرحمن) و (الرحيم) عند علماء التجويد مد عارض للسكون حال الوقف، يمد حركتين، وفي حال الوصل هو مد طبيعي يمد قدر أربع إلى ست حركات على خلاف بينهم، وتتساءل في هذا إذا كان أداء القرآن - تجويده - متلقى بالتواتر عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أين دليله النصي؟ ومتى ظهر تقسيم المد إلى أصلي وفرعي؟ وكيف يكون هذا عند العرب مع اختلاف لهجاتهم؟ وهل هم متفوقون على المد مثلا؟ أليس منهم من يقصر ومنهم من يمد ومن يختلس الحركة ومن يظهرها؟ ... الخ .. الخ. ثم على القول المختار في الأحرف السبعة التي نزل بها القرآن - أنها سبع لغات أو لهجات، ما هي هذه السبع؟ وهل اتفق العلماء على تعدادها؟ أليس اختلافهم دليلا على اليسر الذي جاء به النص.

وما روى عن بعض الصحابة من قولهم: «اقرأوا كما علمتم والقراءة سنة متبعة، يأخذها الآخر عن الأول». صحيح بل هو عين الصواب؛ وإنما المراد ما يختلف به النطق عن الكتابة عند العرب، أو ما يخالف الرسم، مثل: الحروف المقطعة في أوائل السور، ولفظ الصلوات، والزكوات، والربا، والزنى، أو تقديم كلمة على أخرى، ونحو ذلك مما يختلف به المعنى، وهذه الألفاظ لا تؤخذ إلا بالمشافهة والتلقين، والتلقي عن العلماء المتقين. أما عامة ألفاظ القرآن التي يتكلم بها العرب وينطقونها ويكتبونها موافقة للرسم فيقرأ بها العارف لها، دون شرط التلقي والتلقين. وهذا غير داخل في قول علي بن أبي طالب وابن مسعود: «اقرأوا كما علمتم». فان الرسول - صلى الله عليه وسلم - لم يبعث ليعلم الناس لغة العرب، وإن كان أفصحهم بلا منازع - صلوات الله وسلامه عليه -.

ثم نقول لهؤلاء - القائلين بوجوب التجويد - هل كان الصحابة يعدون حركات المد عند تلاوتهم، وهل مقدار الحركة منضبط أو هو مختلف باختلاف سرعة القارئ وبطئه؟ ثم إن في حديث أنس هذا ما يدل على أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان يقف عند (بسم الله) وعند (الرحمن) وعند (الرحيم). بل إن في قوله (يمد مدا) ما يشعر أنه يمد كل كلمة منها أقصى المد، أي: أوضحه وأبينه وأتمه، فيعطي الحرف أقصى ما يستحق من المد، فتساوى عامة المدود بمقدار حركة المد.

٦ - أما حديث ابن مسعود في تصحيحه قراءة الرجل لما قرأ بالارسال في قوله تعالى :
 (انما الصدقات للفقراء والمساكين) التوبة : ٦٠ . فهذا أنص دليل لهم ، وهم به
 أسعد من غيره من الأدلة - لكن لا يصح به الاستدلال فكل ما يدل عليه أن
 الرسول - صلى الله عليه وسلم - علم ابن مسعود قراءة المد في هذه الآية خاصة ،
 وأداء القرآن (تجويده) اذا كان توقيفيا فلا يدخله القياس ؛ لأنه أمر تعبدى ،
 وليس فيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقرء أحداً من صحابته بغير ما
 أقرأ به ابن مسعود ، ممن ليس لغته المد ، والقرآن نزل بالأحرف السبعة وفق لغات
 العرب ولهجاتها ، لغرض التسهيل والتيسير كما ثبت ذلك عنه بقوله : «اقرأوا فكل
 حسن» . (١) وقوله : «لقد أنزل القرآن على سبعة أحرف كلها شاف كاف ،
 فاقرأوا ما شئتم» . (٢) وجاء في بعض روايات هذا الحديث عن ابن عباس -
 رضي الله عنه - : «أن جبريل قال يا محمد أقرء كل قوم بلغتهم» . (٣) فمَنْ
 كانت لغته - وقت التنزيل - الامالة أو تخفيف الهمز أو الادغام أو المد أو
 القصر أو ضم ميم الجمع أو وصل هاء الكناية ونحو ذلك ، فلا يكلف غيره . (٤)
 وكل ما يدل عليه حديث ابن مسعود هذا أن الآيه فيها قراءة واحدة هي المد فقط
 والقراءات شيء والتجويد شيء آخر فثبوت القراءة في الحرف لا يعنى ثبوت
 التجويد فيه .

وسئل شيخ الاسلام ابن تيمية عن السبب الذي أوجب الاختلاف بين
 القراء فيما احتمله خط المصحف ، فقال : «هذا مرجعه الى النقل واللغة العربية ،
 لتسوية الشارع لهم القراءة بذلك كله» . (٥) فتبين من كلامه أن تفاوت النقل
 في الحرف هو سبب وقوع الاختلاف المتعبرين القراء ، وانما وقع في أحرف
 يسيرة صح سندها وثبت تواترها ، كما يقع بسبب اختلاف النطق والصوت .

«ومن تيسير الله على نبيه وعلى المسلمين أن الله أمره أن يقرء كل قوم

(١) ، (٢) ، (٣) انظر : المرشد الوجيز - لأبي شامة (ص ٨٧ ، ٩٧) وسبق تخريجها .
 (٤) انظر : مشكل القرآن - لابن قتيبة (ص ٣٩) ، والنشر في القراءات العشر (١/٢٢) .
 (٥) مجموع الفتاوى (٣٩٩/١٣) .

بلغتهم وما جرت عليه عاداتهم، فالهذلي يقرأ الحاء عينا - عتى حين - في قوله (حتى حين)؛ لأنه هكذا يلفظها ويستعملها، والأسدي يقرأ (تعلمون) و (تعلم) و (ألم أعهد اليكم) بكسر التاء فيها، والهمزة في أعهد، والتميمي يهمز، والقرشي لا يهمز، والآخريقرأ (واذا قيل لهم) (وغيض الماء) باشمام الضم مع الكسر، و (هذه بضاعتنا ردت إلينا) باشمام الكسر مع الضم، و (مالك لا تأمنا) باشمام الضم مع الإدغام، وهذا ما لا يستطيع له كل لسان. ولو أن كل فريق من هؤلاء أمر أن يزول عن لغته وما جرى عليه اعتياده طفلا وناشئا وكهلا، لاشتد ذلك عليه، وعظمت المحنة فيه ... وهذا من تيسيره حين أجاز لهم أن يأخذوا بأحوال واختلافات صحابته في فرائضهم وأحكامهم وصلاتهم وصيامهم». (١) ومعلوم أن أحكام التجويد أمور اجتهادية، اختلف فيها من جاء بعدهم فلا ينبغي التأنيم والخلف فيها أيسر من الاختلاف في العبادات.

وإذا ثبتت قراءة النبي - صلى الله عليه وسلم - على لغة من اللغات فيوقف عندها، ولا يعدى الحكم إلى غيرها من الآيات إلا بدليل، والقراءات أخص من القرآن، وهي التي وقع فيها الاختلاف في كتابة الحرف أو كيفية النطق به، ولم يقع اختلاف في كلمة من القرآن.

وهناك سبب للمد عند العرب، أغفله علماء التجويد، فلا يذكرونه في المدود؛ لأنه لا يتفق مع قواعد الصنعة التجويدية، في حين أنه ورد عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه فعله، أنه السبب المعنوي، تستعمله العرب في كلامها، لغرض التعظيم، فتمد به الصوت طلبا للنشاط وطرذا للنعاس، وهذا المد لا حد لحركاته. مثاله: مد كلمة التوحيد في الأذان (الله أكبر الله أكبر)، وفي التلاوة، كقوله: (شهد الله أنه لا إله إلا هو والملائكة وأولي العلم) آل عمران: ١٨. وقوله: (فنادى في الظلمات أنه لا إله إلا أنت سبحانك) الأنبياء: ٨٧. وقوله: (الله لا إله إلا هو الحي القيوم) البقرة: ٢٥٥. وكان النبي - صلى الله

(١) انظر: مشكل القرآن لابن قتيبة (ص ٣٩)، والنشر في القراءات العشر لابن الجزري (٢٢/١).

عليه وسلم - كثيرا ما يردد كلمة التوحيد، رافعا بها صوته، ففي الحديث :
«أفضل ما قلت أنا والنبيون من قبلي : لا اله الا الله وحده لا شريك له، له
الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قدير». (١) وكان اذا استيقظ من الليل
ذكر الله رافعا بها صوته.

واستحب العلماء رفع الصوت بكلمة التوحيد في التلاوة والأذان ؛ لأن
«المراد من الذكر حضور القلب، فينبغي أن يكون هو مقصود الذاكر، كما هو
مطلوب في القراءة، لاشتراكها في المعنى المقصود، ولهذا كان المذهب الصحيح
المختار استحباب مد الذاكر (٢) قول : لا اله الا الله، لما فيه من التدبر وأقوال
السلف في هذه مشهورة». (٣)

وهذا النوع من المد لا يتفق مع القواعد التجويدية في تلاوة القرآن ؛ لأن
حركات المد لاحد لها.

أما حديث عبد الله بن مسعود في قراءة (طه) بكسر الطاء والهاء،
وتصحيحه للرجل الذي قرأها بالفتح - فالحديث لم يصح، فان في سنده محمد بن
عبيد الله العزمي متروك (٤) الحديث، ليس بشيء، ولا تصح روايته، ولا الكتابة
عند الا على وجه التحذير منه. قال ذلك البخارى والامام أحمد، ويحيى بن
معين، والنسائي، ثم ان هذا من القراءات الشاذة عن ابن مسعود.

٧ - أما استدلالهم بحديث عدى بن حاتم : «بئس خطيب القوم أنت». فلا يسلم
لهم ؛ لأن نهيهِ للخطيب انما هو من باب الكمال وفعل الأولى ؛ وشأن الخطبة
البيان والايضاح، وقد كان - صلى الله عليه وسلم - اذا تكلم بالكلمة أعادها

(١) أخرجه البيهقي في السنن (٤/٢٨٤)، (٥/١١٧).

(٢) القرآن ذكر بل هو الذكر، والقارىء ذاكر.

(٣) انظر : تنبيه الغافلين وارشاد الجاهلين - للصفاسي (ص ١٠٥)، وانحاف فضلاء البشر - للدماطي

(١/١٦٧).

(٤) انظر ترجمته في : كتاب المجرحين - لابن حبان (٢/٢٤٦)، وتهذيب التهذيب (٩/٣٢٢).

ثلاثاً، حتى تفهم عنه، وقد ثبت عنه في الحديث الآخر المتفق (١) عليه أنه قال :
«ثلاث من كن فيه وجد بهن حلاوة الايمان : أن يكون الله ورسوله أحب اليه مما
سواهما ... الخ». فجمع في هذا الحديث بين الضميرين في (سواهما)، ومثله
في خطبة الحاجة في حديث ابن مسعود، وفيها : «... ومن يطع الله ورسوله فقد
رشد، ومن يعصها فانه لا يضر الا نفسه، ولا يضر الله شيئاً». (٢)

٨ - أما استدلالهم بحديث : «يوم القوم أقرؤهم لكتاب الله». فلا ينهض حجة
لوجوب التجويد؛ لأن الحديث جاء لبيان واقع الصحابة، فان القارىء منهم
فقيه بدينه وأحكامه، ولا يجوز تقديم القارىء غير الفقيه على الفقيه في امامة
الصلاة لعدم علمه بأحكامها. قال أبو عبيد بعد حديث عائشة هذا : لا أراها الا
أرادت حسن السميت والهدى. (٣)

وكان الصحابة يقدمون الأفقه فيهم في امامة الصلاة، ولم يؤثر عن أحد منهم
أنهم كانوا يتقصدون تقديم عبد الله بن مسعود، أو أبي بن كعب، أو زيد بن
ثابت، أو أبي موسى الأشعري، ونحوهم. ولو فهموا أن مراد رسول الله - صلى الله
عليه وسلم - هو القارىء فقط لفعلوا، مع العلم أنهم يتفاوتون في الفقه فيما بينهم
قلة وكثرة. وقد كانت عادتهم كما يقول عبد الرحمن السلمي : حدثنا الذين كانوا
يقرئوننا القرآن كعثمان بن عفان، وعبد الرحمن بن عوف أنهم كانوا لا يتجاوزون
عشر آيات من القرآن، حتى يتعلموا ما فيها من العلم والعمل، قال : فتعلمنا
العلم والعمل جميعاً. ومكث عبد الله بن عمر في حفظ سورة البقرة ثمانين
سنوات، (٤) فلما أتمها نحر بدنة (ناقة أو بقرة) شكر الله. (٥)

(١) انظر : اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان (٩/١).

(٢) أخرجه أبو داود. انظر : عون المعبود (١٥٦/٦)، والنووي على مسلم (١٥٩/٦).

(٣) انظر : غريب الحديث (١٩٣/٤).

(٤) انظر : الموطأ (٢٠٥/١).

(٥) انظر : منار الهدى للأشموني (ص ١٤).

ان أولئك الرجال هم القراء حقا الذين تعلموا حروفه وحدوده جميعا، لا من ذكرهم أبو حازم - من كبار التابعين - قال : كنت ترى حامل القرآن في خمسين رجلا فتعرفه قد خضعه القرآن - أنحله - فأدركت القراء الذين هم القراء. أما اليوم فليسوا بقراء ولكنهم خراء. (١) وما هذا الا لعدم فقههم.

(١) انظر : الحلية - لأبي نعيم (٢٤٦/٣).

ب - أدلة الطرف الثاني :

- قصة عمر بن الخطاب مع هشام بن حكيم وأبي بن كعب مع الرجل واجازة الرسول لكل منهم وان خالف صاحبه - ليس نصا في التجويد، وانما هي في تلقي القرآن في بعض حروفه عن النبي - صلى الله عليه وسلم - فيما اختلفوا فيه، وأما ما لم يختلفوا فيه ولم يرفع الى الرسول فلم يبينه لهم، وانما كان يقرأ عليهم القرآن فيقرؤونه حسب لهجاتهم، ويصحح لهم الرسول ما يراه، وهكذا قرأوا القرآن، ثم تلقاه عنهم من بعدهم، هكذا جيلا بعد جيل حتى وصلنا متواترا مجعما عليه.

ونعلم أن القرآن هو الوحي المتعبد به - ومنه القراءة الصحيحة - دون تجويدها (أداؤها) وهو متروك للهجة الناس ولغتهم - وقت تنزل الوحي - وأصل اللغة أو اللهجة ليست من أمر التعبد في شيء، كما ان بين القرآن والقراءات تغييرا ظاهرا، (١) فالقرآن هو : الوحي المنزل على محمد - صلى الله عليه وسلم - بين دفتي المصحف للتعبد والبيان والاعجاز، أما القراءات فهي اختلاف ألفاظ ذلك الوحي في كتابتها أو كيفيتها، وليس كل حرف من القرآن فيه اختلاف في كتابته أو نطقه.

* الترجيح :

بعد مناقشة أدلة الطرفين القائلين بالوجوب والمانعين له، ظهر لي رجحان القول الثاني القائل : بعدم وجوب التجويد، حيث القول بالوجوب يستلزم التأني، ولا تأني الا بدليل من الشارع، ولم ينهض من أدلة أولئك القائلين بالوجوب ما يمكن الاستناد عليه ؛ اذ القول بالوجوب يدخل في باب الاستحسان المذموم شرعا، وهو : «ما ينقدح في نفس المجتهد، ولا يقدر على التعبير عنه». (٢) وفيه قال الشافعي : «من استحسنت فقد شرع». وان كان ذلك الاستحسان مبني على دليل، فالعبرة بذلك الدليل، ولا دليل معتبر للقول بالوجوب العيني للتجويد كما بيناه.

(١) انظر : البرهان في علوم القرآن للزركشي (١/٣١٨).

(٢) روضة الناظر وجنة المناظر - لابن قدامة (ص ٨٦).

ولوقيل : ان تعلم أحكام التجويد وتعليمها مندوب يثاب فاعله، ولا يعاقب تاركه، لكان أحسن وأتم وأسلم.

وقد بحثت في مؤلفات ابن الجزرى - لكونه أول من قال بالوجوب - لعلني أجد بسطا أو توضيحا لما أجله في منظومته المسماة بـ (المقدمة الجزرية) فلم أعر له على شيء ظاهر. وكتابه «التمهيد في معرفة التجويد» الذى جمع فيه أحكامه ولم فيه شتاته، لم يتعرض فيه لحكم التجويد مطلقا، وكتابه هذا فرغ من تأليفه سنة ٧٦٩هـ.

أما كتابه «النشر في القراءات العشر» : فيقول فيه : «الناس في ذلك - التجويد - بين محسن مأجور ومسيء آثم أو معذور، فمن قدر على تصحيح كلام الله تعالى باللفظ الصحيح العربي الفصيح، وعدل الى اللفظ الفاسد العجمي أو النبطي القبيح، استغناء بنفسه، واستبدادا برأيه وحده، واتكالا على ما ألف من حفظه، واستكبارا عن الرجوع الى عالم يوقفه على صحيح لفظه، فانه مقصر ولا شك، وآثم ولا ريب، وغاش بلا مرية ... أما من كان لا يطاوعه لسانه أولا يجد من يهديه الى الصواب ببيانه، فان الله لا يكلف نفسا الا وسعها». (١)

لقد صدق - رحمه الله - فيما قال، فان من قرأ القرآن بغير العربية، كاللغة الانجليزية أو الفرنسية أو بلهجة العامية مثلا، فانه لم يقرأ القرآن كما أنزل، والامام ابن الجزرى لم يجبر في كلامه هذا على تأييم القارىء غير المجود؛ لأنه شرط شروطا لتأيمه هي : «الاستبداد بالرأى والتخمين والحس، والاعتماد على ما ألفه من حفظه، والاستكبار عن الرجوع الى من هو أعلم منه».

ومعلوم أن المتصف بهذه الصفات أو بعضها مستخف آثم.

وإذا كان كتابه «النشر في القراءات العشر» أجمع مؤلفاته، وآخر ما ألف فرغ منه سنة ٧٦٩هـ، تبين أن منظومته التي يقول فيها بوجوب التجويد، وتأييم من لم يجود قد ألفها قبل ذلك، ولعل هذا ما دعاه الى أن يغل حكم التجويد في كتابه «التمهيد»،

(١) النشر في القراءات العشر (١/٢١١).

ويعلق الحكم بالتأيم في (النشر) على شروط لا تكاد تجتمع في مسلم، وهذا هو عين الصواب.

والقطع بتواتر القراءات الصحيحة كالسبع مثلا ثابت دون أدائها - تجويدها - كالمدة والا مالة وتخفيف الممزم ونحو ذلك من صفة النطق بالحرف الذي يختلف الناس (١) فيه بعضهم عن بعض. (٢) قال بهذا عدد من علماء الأصول، كابن الحاجب والطار والبناني؛ (٣) لأنه لا تتوفر الدواعي الى نقل جميع صفات الحروف ومخارجها في الكلمة الواحدة فضلا عن القرآن كله، بخلاف نقل جوهر الحرف أو أصله. وبما يؤكد هذا أن صفات الحروف ومخارجها اختلفت فيها أهل التجويد اختلافا ظاهرا، (٤) فقليل : ان عدد صفات الحروف أربع وأربعون صفة، وقيل : هي ست عشرة، وقيل : أربع عشرة، واختلفوا في عدد مخارج هذه الحروف، فقليل هي تسع وعشرون - عدد حروف الهجاء لكل حرف مخرج - وقيل : هي اثنان وثلاثون مخرجا، وقيل : سبعة عشر مخرجا. ومع هذا الاختلاف كيف يكون التجويد واجبا عينيا. ومن أجل هذا كره الإمام مالك النبر (الممزم) كره الامام أحمد الا مالة، كما كره هو وسفيان قراءة حمزة والكسائي، لما فيها من افراط المد والكسر، والا مالة والادغام. ولو كانت مقادير هذه المدود متواترة لما كرهها أحد من العلماء، فتبين أن تلك الصفات لم تثبت مستندة، فضلا عن تواترها، اذ هي هيئة للفظ لا يضبطها السماع عادة، وهي تقبل الزيادة والنقصان، وتختلف القبائل في النطق بها حسب لغاتها ولهجاتها.

* آداب ينبغي أن يتحلى بها القراء :

هذه جملة من الآداب ذكرها أحمد بن قدامة المقدسي في كتابه مختصر منهاج القاصدين، أحب أن أنقل بعضا منها للعتة والاعتبار : «ينبغي لتالي القرآن العظيم أن

- (١) انظر : شرح الكوكب المنير - للفتوحى الحنبلي (١٢٨/٢)، وحاشية التفازاني على ابن الحاجب (٢١/٢)، والبرهان للزركشي (٣١٩/١)، والفروع لابن مفلح (٤٢٢/١).
- (٢) انظر : فتح الرحموت شرح مسلم الثبوت (١٥/١)، وتيسير التحرير لأمير بادشاه (١١/٣).
- (٣) انظر : شرح مختصر ابن الحاجب للأصفهاني (٤٦٩/١)، والمرشد الوجيز (ص ١٧٤)، وحاشية الطار على جمع الجوامع (٢٩٨/٢)، وحاشية البناني - أيضا - (ص ١٣١).
- (٤) انظر : النشر (٢٠٢/١).

ينظر كيف لطف الله تعالى بخلقه في إيصال معاني كلامه الى أفهامهم، وأن يعلم أن ما يقرأه ليس من كلام البشر، وأن يستحضر عظمة المتكلم سبحانه ويتدبر كلامه، فإن التدبر هو المقصود من القراءة، وإن لم يحصل التدبر إلا بترداد الآية فليردها، فقد روى أبو ذر عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه قام ليلة بآية يرددتها : (ان تعذبهم فانهم عبادك) المائدة : ١١٨. وقام تميم الداري بآية وهي قوله : (أم حسب الذين اجترحوا السيئات أن نجعلهم كالذين آمنوا وعملوا الصالحات) الجاثية : ٢١. وكذلك قام بها الربيع بن خيثم ليلة.

وينبغي للتالي أن يستوضح من كل آية ما يليق بها ويتفهم ذلك، فإذا تلا قوله تعالى : (خلق الله السماوات والأرض) الأنعام : ٣٧. فليعلم عظمته ويتلمح قدرته في كل ما يراه، وإذا تلا : (أفأنتم ما تمنون) الواقعة : ٥٩. فليتكلم في نطفة متشابهة الأجزاء، كيف تنقسم الى اللحم وعظم وعرق وعصب، وأشكال مختلفة من رأس ويد ورجل، ثم الى ما ظهر فيها من الصفات الشريفة، كالسمع والبصر والعقل، وغير ذلك، فليأمل هذه العجائب، وإذا تلا أحوال المكذبين فليستشعر الخوف من السطوة ان غفل عن امتثال الأمر.

وليتخلى التالي من موانع الفهم، مثل : أن يخيل الشيطان اليه أنه ما حقق تلاوة الحرف، ولا أخرجه من مخرجه، فيكرره التالي فيصرف همه عن فهم المعنى، ومن ذلك أن يكون التالي مصرا على ذنب أو متصفا بكبر، أو مبتلى بهوى مطاع، فإن ذلك سبب ظلمة القلب وصداه، فهو كالجرب على المرأة، يمنع من تجلي الحق، فالقلب مثل المرأة، والشهوات مثل الصدى، ومعاني القرآن مثل الصور التي تتراعى في المرأة، والرياضة للقلب باماطة الشهوات مثل الجلاء للمرأة.

وينبغي لتالي القرآن أن يعلم أنه مقصود بخطاب القرآن ووعيده، وأن القصص لم يرد بها السمر، بل العبر، فليتنبه لذلك، فحينئذ يتلوا تلاوة عبد كاتبه سيده بمقصود ليتأمل الكتاب ويعمل بمقتضاه، فإن مثل العاصي اذا قرأ القرآن وكرره كمثل من كرر كتاب الملك وأعرض عن عمارة مملكته، وما أمر به في الكتاب فهو مقتصر على

دراسته مخالف أوامره، فلو ترك الدراسة مع المخالفة كان أبعد من الاستهزاء واستحقاق
المقت.

وينبغي أن يتبرأ من حوله وقوته، وأن لا يلتفت الى نفسه بعين الرضا والتزكية،
فان من رأى نفسه بصورة التقصير كان ذلك سبب قوته». (١)

(١) مناج القاصدين (ص ٤٤ - ٤٥).

نتائج البحث

سألخص فيما يلي أهم ما توصلت إليه من نتائج في هذا البحث :

١ - ان علم التجويد لم يكن معهودا عند السلف بهذا المفهوم قبل القرن الخامس الهجرى تقريبا، وعمامة مباحثه ملحقة بالمباحث اللغوية، حتى اختلاف القراءات تبحث في مراجع اللغة أكثر من المراجع الشرعية، نظرا لقوة صلتها باللغويات، مما له تعلق بالحرف وحركته ومخرجه وصوته، ولم أر - فيما اطلعت عليه - عن الأئمة الأربعة ومن جاء بعدهم من المحققين، كشيخ الاسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم، والعزبن عبدالسلام، والشوكاني، وغيرهم، لم أر لهم بيانا لأحكام التجويد، ولو كانت علاقته بالشرعيات أوثق، لبحثوه وما أغفلوا البحث فيه.

٢ - ان القول بوجوب التجويد وجوبا عينيا على كل مسلم ومسلمة، وتأنيب من لم يقرأ القرآن به - قول على الله دون دليل أو برهان، ولا تحليل ولا تحريم الا بنص من الشارع، ولم ينقل اليه في هذا شيء يعتمد عليه.

٣ - منشأ القول بوجوب التجويد - عند القائلين به - اقراء الرسول الصحابة القرآن والفصل بينهم عند الاختلاف فيه، وباختصار اختلافهم في القراءات، وهذا الفهم غير سليم؛ لتباين معنى القراءات - في الاصطلاح - عن القرآن، حيث القرآن هو (كلام الله المنزل على رسوله المتعبد بتلاوته المبدؤ بالحمد لله، والمختوم بالجنة والناس). والقراءات هي (اختلاف لفظ ذلك الوحي في كتابته أو كيفيته). ولم يقع في كل القرآن اختلاف في لفظه أو رسمه، وإنما في مواضع منه يسيرة جدا، والرسول عربي بعث في العرب فبين لهم ما يحتاجون الى بيانه، ووكلمهم - فيما لا حاجة لهم به - الى فهمهم وسليقة لسانهم، وقد يتبن بعض علماء الأصول أن القراءات السبع متواترة فيما ليس من قبيل الأداء (التجويد)، كالمدا والا مالة وتحقيق الهمز ونحوها، فالقراءة شيء، والأداء شيء آخر.

٤ - الأحاديث الدالة على التغني بالقرآن يراد بها الحث والمبادرة الى تلاوة القرآن وعدم هجره؛ لأننا علمنا من الشارع أن من لم يحسن صوته بالقرآن أو قرأه وهو يتتعتع فيه - أي : غير متقن للأداء - أنه يؤجر على كل حرف يقرؤه بعشر حسنات كغيره، كما أن سماع الله ومحبه لطاعة عبده له بتوحيده وتوبته اليه من ذنوبه، وتحكيمه لشرعه والدعوة اليه، أعظم من ترتيل وتجويد كلامه سبحانه.

٥ - عامة الأئمة المجتهدين، كمالك والشافعي وأحمد وسفيان يكرهون قراءة القرآن بالألحان، ويرون أنها محدثة، ولا يجوبون سماعها؛ بل ينكرون على من يقرأ بها، كما كره مالك وأحمد قراءة حمزة والكسائي، لما فيها من الافراط بالتقطيع والا مالة والنبر (الممز) وكثرة التريق، وفرط التحقيق. فاذا كان هذا في أولئك فما بالك لوراوا وسمعوا قراء عصرنا اليوم، فكيف يكون الشأن، وماذا تكون حالهم ويقولون فيه؟!.

٦ - أكثر المحققين من الفقهاء المجتهدين في عامة المذاهب أن (اللحن الجلي) وإن غير المعنى لا تبطل به الصلاة، ما لم يتعمده صاحبه. بخلاف أهل التجويد أو من قلدتهم، فقد ضيقوا على الناس واسعا، حتى شدد بعضهم على بعض في اللحن الخفي دون دليل أو برهان.

٧ - إن جهل كثير من القراء المعاصرين باللغة العربية وأساليب بيانها، وتفسير القرآن مع ضعفهم في الفقه، وقلة الورع أوقعهم ذلك كله مع من قلدتهم من الناشئة - بالأخطاء الشنيعة والبدع المردولة «من سن سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها الى يوم القيامة ومن سن سنة سيئة فعليه وزرها ووزر من عمل بها الى يوم القيامة» (١).

٨ - إن اتقان حروف القرآن بأحكام التجويد الاصطلاحية دون فقه معاني القرآن وأحكامه دليل على الغلو، وهو سمة للمنافق - عياذا بالله - كما يقول حذيفة بن

(١) أخرجه الأمام أحمد في المسند بأكثر من عشر طرق / انظر منها (٤/٣٦٠، ٣٦١، ٣٦٢)، وكشف الأسناد (١/٨٩)، وابن حبان في صحيحه (٣/١٣٠).

اليمان - رضي الله عنه - : «ان من أقرأ الناس للقرآن مناقفا لا يدع واوا ولا ألفا يلفته بلسانه، كما تلفت البقرة الخلى (العشب) بلسانها. (٢)

٩ - ان صفات الحروف وعدد مخارجها - التي هي موضوع التجويد - مختلف في تعيينها وعددها اختلافا متباينا، كما أنه لم يرد بها دليل من الشارع، ولا تتوفر الدواعي على نقلها في جميع القرآن، بخلاف أصل الحرف.

١٠ - لقيت في هذا البحث - علم الله - عناء وحرجا شديدين، ذلك أن مراجع التجويد متأخرة النشأة، وتناقل المتأخرون ما ذكره أولئك دون سياق للدليل أو مناقشة له، وكأن الأمر مسلم لا يخالفهم فيه أحد، في حين أن جهابذة العلماء والمجتهدين لم يتعرضوا لحكم التجويد، لا باثبات ولا بنفي، ولا وجوب ولا ندب، وإنما اقتصروا على مسألة اللحن في القرآن، وبطلان الصلاة به وعدمها، ولكنني مع هذا جمعت النصوص والآثار على لسان هؤلاء وأولئك، ثم استنطقتها، فتبين لي ما سطرته في هذا البحث، والله أعلم.

والى هنا وقف القلم عن الاسترسال، والفكر عن الاستدلال والمناقشة، وأسأل الله لي ولوالدي ولكل من قرأه أو سمعه أو نظر فيه حسن الختام، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وهو حسبنا ونعم الوكيل، وهو المولى ونعم النصير.

فرغت من كتابته وتبييضه ضحى يوم الخميس السابع عشر من شهر ذي الحجة سنة تسع وأربعمائة وألف للهجرة النبوية، على صاحبها ألف سلام وأزكى تحية.

(٢) انظر: مصنف عبد الرزاق (٣/٣٦٤).

الفهارس

- ١ - فهرس الأحاديث والآثار.
- ٢ - فهرس المصادر والمراجع.
- ٣ - فهرس الموضوعات.

فهرس الأحاديث والآثار

الصفحة :	طرف الحديث أو الأثر:
١٣	أبي أقرؤنا وانا لندع من حرف أبي ل (عمر)
٧٢	إذا قرأ الأعجمي والذي لا يقيم القرآن كتبه الملك
٦٤	(إذا نعت أحدكم في الصلاة فليرقد)
٤٣	أربع خصال يتخوفهن على أمتة
٣٥	أصوات القرآن محدثة لـ (محمد بن سيرين)
٧٣	أعربوا القرآن لـ (ابن مسعود)
٦٨	أقرأوا كما علمتم لـ (علي بن أبي طالب، وزيد بن ثابت)
٤٢	أقرأوا فكل حسن
٤٦	أكثر قراء أمتي منافقوها
٤٣	أقرأوا القرآن بلحون العرب
٤٩	أكره الخفض الشديد والادغام لـ (أحمد بن حنبل)
٦٨	أنزل القرآن على سبعة أحرف
٤٣	ان الأذان سهل سمح فان كان
٤٢	ان العربية ليست لأحدكم بأب ولا أم
٦٦	ان الله أمرني أن أقرأ عليك القرآن
٢٧	ان الزمان قد استدار كهيئته
٤٥	ان من أشراط الساعة : اذا رأيتم الناس
٩١	ان من أقرأ الناس منافقا لا يدع ألفا ولا واوا
٥١	انه كان يقرأ : آآآ
٢١	اني أبغضك في الله لـ (عمر)
٦٧	بشس خطيب القوم أنت

- ٣٦ تضيّع حقوق الرحمن و يتغنى بالقرآن لـ (علي بن أبي طالب)
- ٧١ تعلموا سورة البقرة فان أخذها بركة
- ٧٩ ثلاث من كن فيه وجد بهن حلاوة الايمان
- ٦٤ رب قارئ للقرآن والقرآن يلعنه
- ٥٠ زينوا القرآن بأصواتكم
- ٢١ سيأتي قوم يقومونه كما تقوم القداح
- ٣٧ قال رجل : يا نبي الله فقال له : لا تنبر باسمي
- ٣٨ قراء القرآن ثلاثة أصناف لـ (الحسن البصرى)
- ٣٥ القراءة بالألحان محدثة لـ (أحمد بن حنبل)
- ٤٩ قراءة حمزة لا تعجبني لـ (أحمد بن حنبل)
- ٧٢ قل سبحان الله والحمد لله
- ٦٨ كان ابن مسعود يرتل ولا يرجع لـ (علقمة)
- ٥٢ كان النبي يقرأ السورة فيرتلها حتى تكون
- ٥٤ كان حسن الصوت
- ٦٨ كان يقطع قراءته يقول
- ٦٦ كانت قراءته مدا مدا
- ٥٣ كانت قراءته المد ليس فيها ترجيع
- ٤٨ كره قراءة حمزة والكسائي لـ (أحمد بن حنبل)
- ٤٨ كره قراءة الامالة (أحمد بن حنبل)
- ٨٦ كره قراءة النبرأى : الهمز لـ (مالك)
- ٢٩ لا ألفين أحدكم يضع رجلية على الأخرى
- ١٨ لا يؤمن الرجل الرجل في سلطانه
- ٣١ لا ينبغي لحامل القرآن أن يرى أحدا من الناس
- ٦٧ لا يقل أحدكم ما شاء الله وشئت
- ٥١ لقد أوتيت مزارا من مزامير داود
- ٥ لقد عشنا برهة من دهرنا لـ (بن عمر)
- ٥١ لو علمت أنك تسمع لحبرتها لك تحبيرا

- ٥١ لولا أن يجتمع الناس لحكيت لكم قراءة النبي
- ٥٠ ليس منا من لم يتغن بالقرآن
- ٣٥ ليقرآن أقوام هم أحسن أصواتا لـ (أبي بن كعب)
- ٥١ ما أذن الله لشيء كاذنه لنبي
- ٦٩ الماهر بالقرآن مع السفارة الكرام
- ٦٦ ما هكذا أقرأنيها رسول الله لـ (ابن مسعود)
- ٤٤ ما هكذا كانوا يفعلون .. لـ (مالك)
- ٣١ من قرأ سورة آل عمران فهو غني
- ٧١ من قرأ القرآن فأعرب في قراءته
- ٧١ من قرأ القرآن فأعربه كله فله
- ٤٥ من البدع قراءة القرآن والأذان بالألحان لـ (ابن بطة)
- ٥٠ من لم يتغن بالقرآن فليس منا
- ٦٧ من يطع الله ورسوله فقد رشد
- ٤٦ نهي عن ست من البدع، منها: أن يتخذ القرآن مزامير
- ٣٥ ورجع فقال : غناء غناء لـ (سالم مولى عمر)
- ٢٧ ولد لنا غلام أحدر شيء لـ (أم عطية)
- ٦٧ والله ما علمنيها الرسول الا طه بالكسر لـ (ابن مسعود)
- ٣٦ يا أيها الناس تغنوا ان الأيدي ثلاث
- ٧٨ يا محمد أقرىء كل قوم بلغتهم
- ٣٥ يتخوف على أمته قوما يتخذون القرآن مزامير
- ٣٥ يتخوف على أمته ست خصال
- ٦٧ يوم القوم أقرؤهم لكتاب الله
- ٧١ يقال له : اقرأ وارق في درج الجنة

فهرس المصادر والمراجع

التفسير وعلوم القرآن :

- ١ - اتحاف فضلاء البشر بالقراءات الأربعة عشر.
أحد بن محمد البنا (ت ١١١٧هـ)، عالم الكتب، ومكتبة الكليات
الأزهرية.
- ٢ - الاتقان في علوم القرآن.
جلال الدين السيوطي (ت ٩٩١هـ). شركة مكتبة ومطبعة مصطفى
الحلبي وأولاده.
- ٣ - البرهان في تجويد القرآن.
محمد الصادق قحاوي - المكتبة الثقافية، بيروت.
- ٤ - البرهان في علوم القرآن.
بدر الدين الزركشي (ت ٧٩٤هـ). تحقيق : محمد أبو الفضل إبراهيم -
دار الجيل والكتب العربية، بالقاهرة.
- ٥ - تفسير ابن جرير.
محمد بن جرير الطبري (ت ٣١٠هـ)، تحقيق : محمود شاكر، دار المعارف
بمصر.
- ٦ - تفسير القرطبي.
محمد بن أحمد الأنصاري (ت ٦٧١هـ). دار الكتاب العربي للطباعة
والنشر.
- ٧ - التمهيد في علم التجويد.
شمس الدين محمد بن الجزري (ت ٨٣٢هـ)، تحقيق : غانم قدوري -
مؤسسة الرسالة.

- ٨ - تنبيه الغافلين.
علي بن محمد الصفاقسي (ت ١١١٨هـ). مؤسسة الكتب الثقافية،
بيروت.
- ٩ - جمال القراء وكمال الاقراء.
علي بن محمد السخاوي (ت ٦٤٣هـ). تحقيق : علي البواب - مكتبة
التراث بمكة المكرمة.
- ١٠ - الجمع الصوتي للقرآن.
لبيب السعيد - دار المعارف، بمصر.
- ١١ - الرائد في تجويد القرآن.
محمد سالم محيسن - المكتبة الثقافية، بيروت.
- ١٢ - الرعاية لتجويد القراءة.
أبو محمد مكّي بن أبي طالب (ت ٤٣٧هـ). تحقيق : أحمد حسن فرحات،
توزيع : دار الكتب العربية.
- ١٣ - السبعة في القراءات.
ابن مجاهد (ت ٣٢٣هـ). تحقيق : شوقي ضيف، دار المعارف بمصر.
- ١٤ - السماع.
لابن القيسراني (ت ٥٠٧هـ). تحقيق : أبي الوفاء المراغي - لجنة احياء
التراث بالقاهرة.
- ١٥ - طبقات المفسرين.
محمد بن علي الداودي (ت ٩٤٥هـ). دار الكتب العلمية، بيروت.
- ١٦ - شرح المقدمة الجزرية.
زكريا الأنصاري (ت ٩٢٦هـ). منشورات جمعية القرآن الكريم بمكة.

- ١٧ - فضائل القرآن.
للحافظ ابن كثير الدمشقي (ت ٥٧٧٤هـ). تعليق : محمد رشيد رضا -
مطبعة المنار، سنة ١٣٤٨هـ.
- ١٨ - قصيدتان في التجويد.
الأولى : لابن مزاحم الخاقاني (ت ٣٢٥هـ)، والثانية : للسخاوى (ت
٦٤٣هـ). تحقيق : عبد العزيز عبد الفتاح القارى. دار مصر للطباعة.
- ١٩ - القطع والائتناف.
أبو جعفر النحاس (ت ٣٢٨هـ). تحقيق : أحمد خطاب عمر - مطبعة
العاني ببغداد.
- ٢٠ - القواعد والاشارات في أصول القراءات.
أحمد بن عمر الحموى (ت ٧٩١هـ). تحقيق : محمد عبد الكريم بكار. دار
العلم، بيروت.
- ٢١ - قواعد التجويد والاتقان الصوتي.
جلال الحنفي البغدادي. منشورات وزارة الأوقاف والشئون الاسلامية،
بغداد.
- ٢٢ - القول المفيد في وجوب التجويد.
محمد موسى نصر.
- ٢٣ - غيث النفع في القراءات السبع.
علي النورى الصفاقسي (ت ١١١٨هـ). على هامش سراج القارى
المبتدى وتذكرة المقرئ المنتهي - دار الفكر، بيروت.
- ٢٤ - كتاب القرطين.
لابن مطهر الكناني (ت ٤٥٤هـ). دار الباز للنشر والتوزيع بمكة المكرمة.
- ٢٥ - مختصر بلوغ الأمنية في شرح الشاطبية.
للشيخ علي بن محمد الضبياع (ت ١٣٨٦هـ) مطبوع على هامش سراج
القارى المبتدى - دار الفكر، بيروت.

- ٢٦ - المرشد الوجيز
أبوشامة المقدسي (ت ٦٦٥هـ)، تحقيق : طيار آلي قولاخ - دار صادر،
بيروت.
- ٢٧ - مشكل القرآن.
لعبدالله بن مسلم (ابن قتيبة) (ت ٢٧٦هـ)، تحقيق : أحمد صقر - المكتبة
العلمية، بيروت.
- ٢٨ - مصاعد النظر للاشراف على مقاصد السور.
برهان الدين بن ابراهيم الباعي (٨٨٥هـ). تحقيق : عبد السميع حسنين،
مكتبة المعارف، بالر ياض.
- ٢٩ - المقنع في القراءات السبع.
أبو جعفر أحمد بن الباذش (ت ٥٤٠هـ) تحقيق : عبد المجيد قطامش -
مطبوعات جامعة أم القرى.
- ٣٠ - المكتفى في الوقف والابتداء.
أبو عمرو عثمان بن سعيد الداني (ت ٤٤٤هـ). تحقيق : يوسف المرعشلي
- مؤسسة الرسالة، بيروت.
- ٣١ - المفيد في شرح عمدة المجيد.
الحسن بن قاسم. تحقيق : علي البواب، مكتبة المنار، الأردن.
- ٣٢ - منار الهدى في الوقف والابتداء.
أحمد بن عبد الكرم الأشموني (من علماء القرن الحادى عشر)، دار
المصحف، بدمشق.
- ٣٣ - منجد المقرئين.
شمس الدين محمد بن الجزرى (ت ٨٣٢هـ)، دار الكتب العلمية،
بيروت.
- ٣٤ - النشر في القراءات العشر.
شمس الدين محمد بن الجزرى (ت ٨٣٢هـ) مؤسسة الرسالة، بيروت.

العقيدة :

٣٥ - الاستقامة :

شيخ الاسلام أحمد بن تيمية (ت ٧٢٨هـ)، تحقيق : محمد رشاد سالم،
مطبوعات : جامعة الامام محمد بن سعود الاسلامية.

٣٦ - اقتضاء الصراط المستقيم.

لشيخ الاسلام أحمد بن تيمية (ت ٧٢٨هـ)، تحقيق : حامد الفقي، مطابع
السنة المحمدية، بصر.

٣٧ - الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

أبوبكر أحمد بن محمد للخلال (ت ٣١١هـ). تحقيق : عبد القادر عطا، دار
الاعتصام، بالقاهرة.

٣٨ - الحوادث والبدع.

أبوبكر محمد بن الوليد الطرطوشي (ت ٥٢٥هـ). تحقيق : محمد الطالبي،
دار الأصفهاني وشركاه، بجدة.

٣٩ - السنن والمبتدعات.

محمد بن عبد السلام خضر الشقيري، دار الكتب العلمية، بيروت.

٤٠ - الشرح والابانة على أصول السنة والديانة.

عبد الله بن بطة العكبري الحنبلي (ت ٣٨٧هـ). تحقيق : رضا نعيان
معطي. نشر : المكتبة الفيصلية بمكة المكرمة.

الحديث وعلومه :

٤١ - جامع الترمذى (و يسمى سنن الترمذى).

أبو عيسى محمد بن سورة (ت ٢٧٩هـ)، تحقيق : أحمد شاكر، المكتبة
الاسلامية، بالقاهرة.

٤٢ - خلق أفعال العباد.

محمد بن اسماعيل البخارى (ت ٢٥٦هـ) تحقيق بدر البدر.

- ٤٣ - الروض الداني الى المعجم الصغير للطبراني.
 (ت ٣٦٠ هـ) تحقيق محمد شكور - الكتب الاسلامي - بيروت. ودار
 عمار - عمان.
- ٤٤ - سنن ابن ماجة.
 أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني (ت ٢٧٥ هـ). دار الفكر، بيروت،
 وطبعة محمد فؤاد عبد الباقي، دار احياء التراث العربي.
- ٤٥ - سنن البيهقي.
 أبو بكر أحمد بن الحسين (ت ٤٥٨ هـ). دائرة المعارف العثمانية، حيدر
 آباد - الدكن.
- ٤٦ - سنن الدارمي.
 أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن (ت ٢٥٥ هـ). نشر: دار احياء السنة
 النبوية.
- ٤٧ - سنن الدارقطني.
 علي بن عمر (ت ٣٠٦ هـ). تحقيق: السيد عبد الله هاشم الجاني. دار
 المحاسن للطباعة، بمصر.
- ٤٨ - سنن النسائي.
 أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب (ت ٣٠٣ هـ). بترتيب: عبد الفتاح أبو
 غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، بحلب.
- ٤٩ - شرح السنة.
 الحسين بن مسعود الفراء البغوي (ت ٥١٦ هـ). تحقيق: شعيب
 الأرنؤوط، المكتب الاسلامي، بيروت.
- ٥٠ - شرح مشكاة المصابيح.
 علي بن سلطان القارى (ت ١٠١٤ هـ). المكتبة الامدادية، ملتان بالهند.
- ٥١ - شرح النووى على مسلم.
 يحيى بن شرف (٦٧٦ هـ). المطبعة العربية ومكتبتها.

- ٥٢ - شعب الإيمان.
أبوبكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، أشرف على تحقيقه : مختار
أحمد الندوى، الدار السلفية، بالهند.
- ٥٣ - صفة المنافق.
أبو جعفر محمد الغريابي (ت ٣٠١هـ) تحقيق بدر البدر.
- ٥٤ - صحيح مسلم.
أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري (ت ٢٦١هـ). نشر وتوزيع : دار
الافتاء بالرياض.
- ٥٥ - عون المعبود شرح سنن أبي داود.
محمد شمس الحق العظيم آبادي - المكتبة السلفية بالمدينة المنورة.
- ٥٦ - فتح الباري شرح صحيح البخاري.
أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ). المطبعة السلفية ومكبتها،
بالقاهرة.
- ٥٧ - فيض القدير شرح الجامع الصغير.
عبد الرؤوف المناوي (ت ١٠٣١هـ) دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت.
- ٥٨ - كنز العمال.
علاء الدين بن حسام الهندي (ت ٩٧٥هـ) نشر : دار اللواء، بالرياض.
- ٥٩ - اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان.
جمع : محمد فؤاد عبد الباقي (ت ١٣٨٨هـ). مطبوعات وزارة الأوقاف
والشؤون الإسلامية بالكويت.
- ٦٠ - مجمع الزوائد.
نور الدين علي بن أبي الهيثمي (ت ٨٠٧هـ)، دار الكتاب العربي،
بيروت.

٦١ - مختصر قيام الليل.

اختصار حمد بن علي المقرئ (ت ٨٤٥هـ). نشر: حديث أكاديمي -
فيصل آباد - باكستان

٦٢ - مسند الامام أحمد.

أحمد بن حنبل الشيباني (٢٤١هـ). نشر: المكتب الاسلامي ودار صادر،
بيروت.

٦٣ - مسند أبي داود الطيالسي.

سليمان بن داود بن الجارود (٢٠٤هـ). دار المعرفة، بيروت.

٦٤ - مسند الجعدي.

أبو الحسن علي بن الجعد الجوهري (ت ٢٣٠هـ). تحقيق: عبد المهدي
عبد القادر، مكتبة الفلاح بالكويت.

٦٥ - المستدرک علی الصحيحين.

أبو عبد الله محمد النيسابوري المعروف بالحاكم (ت ٤٠٥هـ) وبذيله
التلخيص للذهبي. نشر: مكتبة النصر الحديثة، بالرياض.

٦٦ - مصنف ابن أبي شيبة.

عبد الله محمد بن أبي شيبة (ت ٢٣٥هـ). تحقيق: مختار أحمد الندوي،
الدار السلفية بالهند.

٦٧ - مصنف عبد الرزاق.

أبو بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني (ت ٢١١هـ). تحقيق: حبيب
الرحمن الأعظمي. توزيع: المكتب الاسلامي، بيروت.

٦٨ - المطالب العالمة.

أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ). تحقيق: حبيب الرحمن
الأعظمي، دار المعرفة، بيروت.

- ٦٩ - المعجم الأوسط .
أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني (ت ٣٦٠هـ). تحقيق : محمود الطحان. نشر : مكتبة المعارف بالرياض.
- ٧٠ - المعرفة والتاريخ .
يعقوب بن سفيان الفسوي (ت ٢٧٧هـ) تحقيق اكرم العمري - مؤسسة الرسالة بيروت.
- ٧١ - المعجم الكبير .
أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني (ت ٣٦٠هـ). تحقيق : حمدى عبد المجيد، الدار العربية للطباعة، ببغداد.
- ٧٢ - المنتقى شرح الموطأ .
أبو الوليد سليمان بن خلف الباجي (ت ٤٩٤هـ). مطبعة السعادة، بمصر.
- ٧٣ - الموطأ .
الامام مالك بن أنس (ت ١٧٩هـ). تعليق : محمد فؤاد عبد الباقي، دار احياء الكتب العربية.
الفقه وأصوله :
- ٧٤ - أصول الفقه .
محمد بن اسماعيل الصنعاني (ت ١١٨٢هـ). تحقيق : حسين السباعي وزميله، مؤسسة الرسالة، بيروت.
- ٧٥ - الأم للشافعي .
الامام محمد بن ادريس الشافعي (ت ٢٦٤هـ). مطبعة دار الشعب، القاهرة.
- ٧٦ - الانصاف .
علاء الدين علي المرادوى (ت ٨٨٥هـ). تحقيق : حامد الفقي.

٧٧ - بيان المختصر.

شمس الدين محمد بن عبدالرحمن الأصفهاني (ت ٧٤٩هـ). تحقيق :
محمد مظهر بغا، منشورات : جامعة أم القرى.

٧٨ - تيسير التحرير.

محمد أمين أمير بادشاه (٩٧٢هـ). مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده.

٧٩ - حاشية التفتازاني على الأصول.

سعد الدين مسعود (ت ٧٩٢هـ). المكتبة العلمية، بيروت.

٨٠ - حاشية العطار على جمع الجوامع.

الحسن بن أحمد العطار (ت ١٢٥٠هـ). مطبعة مصطفى محمد، بمصر.

٨١ - روضة الناظر وجنة المناظر.

للموفق بن قدامة (ت ٦٢٠هـ). المطبعة السلفية ومكتبتها، بمصر.

٨٢ - السيل الجرار المتدفق.

محمد بن علي الشوكاني (ت ١٢٥٠هـ). تحقيق : ابراهيم زيد، دار
الكتب العلمية، بيروت.

٨٣ - شرح التلويح على التوضيح.

سعد الدين التفتازاني (ت ٧٩٢هـ). دار الكتب العلمية، بيروت.

٨٤ - شرح الكوكب المنير.

محمد بن أحمد الفتوح الحنبلي (ت ٩٧٢هـ). تحقيق : محمد الزحيلي
وزميله، مطبوعات جامعة الملك عبد العزيز.

٨٥ - الفتاوى.

أبو اسحاق ابراهيم الشاطبي (ت ٧٩٠هـ). تحقيق : محمد أبو الأجنان.
مطبعة الاتحاد العام التونسي للشغل.

٨٦ - الفتاوى الكبرى.

شيخ الاسلام أحمد بن تيمية (ت ٧٢٨هـ). دار المعرفة، بيروت.

- ٨٧ - فتح القدير.
كمال الدين محمد المعروف بابن الهمام الحنفي (ت ٦٨١هـ). شركة
ومطبعة مصطفى البابي الحلبي.
- ٨٨ - الفروع.
شمس الدين محمد بن مفلح (ت ٧٦٣هـ). طبع على نفقة الشيخ علي آل
ثاني حاكم قطر.
- ٨٩ - فواتح الرحموت شرح مسلم الثبوت.
محمد بن نظام الدين الأنصاري (ت ١١٨٠هـ). المطبعة الأميرية ببولاق،
سنة ١٣٢٢هـ.
- ٩٠ - قوانين الوزارة.
أبو الحسن علي بن حبيب الماوردي (ت ٤٥٠هـ). تحقيق : فؤاد
عبد المنعم وزميله، مؤسسة شباب الجامعة بالاسكندرية.
- ٩١ - غاية الوصول شرح منهاج الوصول.
أبو يحيى زكريا الأنصاري (ت ٩٢٦هـ). شركة مكتبة ومطبعة مصطفى
البابي الحلبي.
- ٩٢ - نزهة الأسماع في مسألة السماع.
أبو الفرج عبد الرحمن بن رجب الحنبلي (٧٩٥هـ). نشر : دار العاصمة،
بيروت.
- ٩٣ - المبسوط.
شمس الدين السرخسي (ت ٤٨٣هـ). دار المعرفة، بيروت.
- ٩٤ - المبسوط (المعروف بالأصل).
أبو عبد الله محمد بن الحسن الشيباني (ت ١٨٩هـ). تحقيق : أبي الوفاء
الأفغاني، دار القرآن والعلوم الإسلامية، كراتشي.

- ٩٥ - المجموع شرح المذهب.
- محيى الدين بن شرف النووى (ت ٦٧٧هـ). تحقيق : محمد نجيب المطيعي، توزيع : المكتبة العالمية بالفجالة.
- ٩٦ - مجموع الفتاوى.
- شيخ الاسلام ابن تيمية (٧٢٨هـ). جميع : الشيخ عبدالرحمن بن قاسم. توزيع : دار الافتاء، بالرياض.
- ٩٧ - المحلى.
- أبو محمد علي بن حزم (ت ٤٥٦هـ). مكتبة الجمهورية العربية. بمصر.
- ٩٨ - مختصر الفتاوى المصرية.
- بدر الدين محمد الحنبلي البعلبي (ت ٧٧٧هـ). نشر : دار الكتب الاسلامية، بباكستان.
- ٩٩ - المدخل.
- محمد بن محمد الشافعي الشهير : بابن الحاج (ت ٧٣٧هـ). دار الحديث بجوار ادارة الأزهر.
- ١٠٠ الدونة الكبرى.
- لمالك. رواية سحنون عبدالرحمن بن سعيد (ت ٢٤٠هـ). دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت.
- ١٠١ مسائل الامام أحمد رواية اسحاق.
- اسحاق النيسابورى (ت ٢٧٥هـ). تحقيق : زهير الشاويش، المكتب الاسلامي، بيروت.
- ١٠٢ المعيار العرب والجامع المغرب في فتاوى علماء أفريقيا والأندلس والمغرب.
- أحمد بن يحيى الونشريسي (ت ٩١٤هـ). حقق باشراف محمد حجي، دار الغرب الاسلامي، بيروت.

١٠٣-المفني.

أبو محمد عبدالله بن قدامة (ت ٥٢٠هـ). تصحيح : محمد خليل هراس،
مطبعة الامام بالقاهرة، وطبعة دار هجر بتحقيق : عبدالله التركي،
وعبد الفتاح الحلو.

اللغة العربية :

١٠٤ غريب الحديث.

أبو عبيد القاسم بن سلام المروى (ت ٢٢٤هـ). دائرة المعارف
العثمانية، حيدرآباد، الدكن.

١٠٥ غريب الحديث.

أبو سليمان حمد بن محمد الخطابي (ت ٣٨٨هـ). تحقيق : عبد الكريم
العزباوى، من مطبوعات جامعة أم القرى.

١٠٦-الفائق في غريب الحديث.

جار الله بن محمود الزعشرى (ت ٥٢٨هـ). تحقيق : علي محمد البجاوى
وزميله، طبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه.

١٠٧-المجموع المغيث في غريب القرآن والحديث.

أبو موسى محمد بن أبي بكر الأصبهاني (ت ٥٨١هـ). تحقيق : عبد الكريم
العزباوى، مطبوعات جامعة أم القرى.

١٠٨-مخارج الحروف وصفاتها.

أبو الاصبع السماني المعروف بابن الطحان (ت ٥٦٠هـ) تحقيق : محمد
يعقوب تركستاني.

١٠٩-لسان العرب.

أبو الفضل محمد بن منظور (ت ٧١٠هـ). دار صادر، بيروت.

١١٠-النهاية في غريب الحديث.

أبو السعادات المبارك بن محمد الجزرى (ت ٦٠٦هـ). تحقيق : طاهر أحمد
الزاوى وزميله، دار احياء الكتب العربية، بالقاهرة.

السيرة والتراجم :

- ١١١- التاريخ الكبير للبخارى.
(ت ٢٥٩ هـ) طبعة دار الكتب العلمية - بيروت.
- ١١٢- التعليق المغني على دارقطني.
محمد شمس الحق العظيم آبادي، دار المحاسن للطباعة، بالقاهرة.
- ١١٣- تهذيب التهذيب.
أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ) دار المعارف النظامية، بميدان آباء،
الدكن.
- ١١٤- ذيل طبقات الحنابلة.
أبو الفرج عبد الرحمن بن رجب (ت ٧٩٥ هـ). دار الباز للنشر والتوزيع،
بمكة المكرمة.
- ١١٥- سير أعلام النبلاء.
شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي (٧٤٨ هـ). مؤسسة الرسالة، بيروت.
- ١١٦- شذرات الذهب.
عبد الحى بن العماد الحنبلي (ت ١٠٨٩ هـ). دار المسيرة، بيروت.
- ١١٧- الطبقات الكبرى.
محمد بن سعد بن منيع (ت ٢٣٠ هـ). دار صادر، بيروت.
- ١١٨- غاية النهاية في طبقات القراء.
شمس الدين محمد بن الجزرى (٨٣٢ هـ). دار الباز للنشر والتوزيع، مكة
المكرمة.
- ١١٩- الكامل في ضعفاء الرجال.
أبو أحمد عبد الله بن عدى الجرجاني (ت ٣٦٥ هـ). دار الفكر للطباعة
والنشر، بيروت.

- ١٢٠- كتاب المجرحين.
محمد بن حبان البستي (٣٥٤هـ). تحقيق : محمود ابراهيم زيد، دار الوعي
بجلب.
- ١٢١- لسان الميزان.
أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ). مؤسسة الأعظمي للمطبوعات.
- ١٢٢- ميزان الاعتدال.
شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي (ت ٧٤٨هـ). تحقيق : علي محمد
البجاوي، دار الباز للنشر والتوزيع، مكة المكرمة.
- ١٢٣- النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة.
جمال الدين يوسف بن تغرى بردى (ت ٨٧٤هـ). مصورة عن طبعة دار
الكتب المصرية.
- العامّة :
- ١٢٤- ايضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون.
اسماعيل باشا بن محمد أمين (ت ١٣٣٩هـ). دار العلوم الحديثة، بيروت.
- ١٢٥- روضة العقلاء ونزهة الفضلاء.
أبو حاتم محمد بن حبان البستي (ت ٣٥٤هـ). تحقيق : مصطفى السقا.
شركة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي.
- ١٢٦- زاد المعاد في هدى خير العباد.
شمس الدين محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ). تحقيق :
شعيب الأرنؤوط وزميلة، طبعة جامعة الامام محمد بن سعود الاسلامية.
- ١٢٧- زغل العلم.
أبو عبد الله محمد بن أحمد الذهبي (ت ٧٤٨هـ). تحقيق : محمد ناصر
العجمي، مكتبة الصحوة الاسلامية بالكويت.

١٢٨- كتاب الاخوان.

أبوبكر عبد الله بن محمد بن أبي الدنيا (ت ٢٨١هـ). تحقيق : محمد
عبد الرحمن طلبة، دار الاعتصام، بالقاهرة.

١٢٩- كشف الظنون.

لحاجي خليفة. دار العلوم الحديثة، بيروت.

١٣٠- مختصر منهاج القاصدين.

أبو عمر أحمد بن عبد الرحمن بن قدامة (ت ٦٨٢هـ). نشر : مكتبة الشباب
المسلم، بدمشق.

١٣١- مقدمة ابن خلدون.

عبد الرحمن بن محمد بن خلدون (ت ٧٥٠هـ). المكتبة التجارية الكبرى،
بمصر.

١٣٢- المعارف.

محمد بن عبد الله بن قتيبة (ت ٢٧٦هـ). تحقيق : ثروت عكاشة، دار
المعارف، بمصر.

١٣٤- نوادر الأصول.

للحكيم الترمذى (ت ٢٥٥هـ). دار صادر، بيروت.

فهرس الموضوعات

الموضوع :	الصفحة:
الافتتاحية	٥
معنى التجويد	٨
تاريخ علم التجويد	١٠
اللحن في القراءة	١٣
أقوال الفقهاء في حكم اللحن في الصلاة	١٥
مذهب المالكية	١٥
مذهب الحنفية	١٥
مذهب الشافعية	١٦
مذهب الحنابلة	١٧
مذهب الزيدية	٢٠
مذهب الظاهرية	٢١
تنبيهان	٢١
منشأ الخلاف في حكم اللحن	٢٣
أنواع القراءات	٢٥ - ٢٧
التجويد	٢٥
الترتيل	٢٥
التحقيق	٢٦
الحدرد	٢٧
التدوير	٢٧
أى هذه القراءات أفضل ؟	٢٨
التغني بالقرآن	٢٩
القراءات البدعية	٣٣
الخلاف في التلحين والتغني بالقرآن	٤٢ - ٥١

٤٢	أدلة المانعين
٥٠	أدلة المجيزين
٥٥ — ٥٢	مناقشة أدلة الطرفين
٥٢	أولاً : أدلة المانعين
٥٢	ثانياً : أدلة المجيزين
٥٥	الترجيح
٦٣ — ٥٦	من بدع القراء في هذا العصر
٥٦	القراءة بالآلات والمزامير
٥٧	تغيير الصوت عند الاستشهاد بالآية
٥٨	اعادة بعض الآية دون سبب
٥٩	القراءة بالادارة
٦٠	وضع الأيدى على الأذنين عند القراءة
٦٠	الهز عند القراءة
٦١	رفع الصوت والزعاق عند القراءة
٦١	استئجار المقرئين للقراءة في المناسبات
٦١	جمع القارئ أكثر من قراءة في مكان واحد
٦٢	سبب وقوع المقرئين في هذه الأخطاء
٨٥ — ٦٤	هل يأثم من لم يجد القرآن ؟
٦٥	منشأ الخلاف في هذه المسألة
٦٥	أدلة القائلين بالوجوب
٦٧	أدلة القائلين بعدم الوجوب
٧٢	مناقشة أدلة الطرف الأول
٨٤	مناقشة أدلة الطرف الثاني
٨٤	الترجيح
٨٦	آداب يجب أن يتحلى بها المقرئون
٨٩	نتائج البحث
٩٢	الفهارس

الفهارس

..... فهرس الأحاديث والآثار

..... فهرس المصادر والمراجع

..... فهرس الموضوعات